

مَوْقِفُ الْإِسْلَام

من الإلهام .. والكُفُّ .. والرُّؤيٰ
ومن التأثير .. والكهانة .. والرق

البركتور يوسف القرناوي

نحو وضوء فكري للعاملين للإسلام

(٣)

مَوْقِفُ الْإِسْلَام

من الإلهام .. والكشف .. والرؤى
ومن التائيم .. والكهانة .. والرق

الناشر

مكتبة وهبة

لأشارع الجمهورية . عابدين
القاهرة - تليفون ٣٩١٧٤٧٠

الطبعة الأولى

١٤١٥ - ١٩٩٤ م

جميع الحقوق محفوظة

من الدستور الإلهي

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَتَقْوَى اللَّهَ يَجْعَلَ لَكُمْ فُرْقَانًا ﴾ .

(الأنفال : ٢٩)

﴿ وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُّلَنَا ، وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ .

(العنكبوت : ٦٩)

﴿ قُلْ هَأُنَا بُرْهَانُكُمْ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ .

(البقرة : ١١١ ، والنمل : ٦٤)

﴿ قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا ، إِن تَتَبَعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ ﴾ .

(الأنعام : ١٤٨)

﴿ وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ ، إِن يَتَبَعُونَ إِلَّا الظَّنَّ ، وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا ﴾ .

(النجم : ٢٨)

﴿ قُلْ إِنَّمَا أَعِظُكُمْ بِوَاحِدَةٍ ، أَنْ تَقُومُوا لِهِ مَشْنَنِي وَفُرَادَى ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا ﴾ .

(سباء : ٤٦)

* * *

مقدمة

الحمد لله ، كما ينبغي لجلال وجهه ، وعظيم سلطانه ..
والصلوة والسلام على أكملخلق إيماناً ، وأرجحهم عند الله ميزاناً ،
وأنصعهم في الحق بياناً ، وعلى آله وصحبه ، ومن سار على دربه إلى يوم
الدين .

أما بعد ..

فهذا هو الجزء الثالث من أجزاء هذه السلسلة « نحو وحدة فكرية للعاملين
للبشارة » ، وهي السلسلة التي تتمحور حول « الأصول العشرين » للإمام
الشهيد حسن البنا رضي الله عنه ، وقد حُرر منها قبل ذلك جزءان : الأول
عن « شمول الإسلام » ، والثاني عن « المرجعية العليا في الإسلام » ، وهي
من غير شك للمصدرين المعصومين : القرآن ، والسنّة ، وقد تضمن هذا
الجزء « ضوابط ومحاذير في الفهم والتفسير » .

وها أنا أقدم لك - أخي القارئ المسلم - الجزء الثالث ، وهو يتضمن
شرح أصلين من الأصول العشرين ضممتهمما في كتاب واحد ، وهما :
الأصل الثالث المكمل للأصل الثاني ، والمترفع عنه ، وفيه بيان الموقف من
الإلهام والكشف والرؤى ، وهل تُعتبر حُجَّةٌ في الأحكام الشرعية أو لا تعتبر
أصلاً ؟ وهل يُعتد بها في أي أمر من أمور الحياة أو لا يُعتد بها قط ؟ وقد
ذكرنا هنا موقف الغلاة في الإثبات ، والغلاة في النفي ، وموقف الربانيين
المعتدلين من أئمة أهل السنّة والجماعة ، ورددنا على المفترطين والمفترطين معاً.

والأصل الرابع .. وهو الذى يتضمن حماية حمى التوحيد ، ورعاية سنن الله فى الخلق وفى الاجتماع البشري ، واحترام نظام الأسباب والمسببات فى التداوى أو المعرفة ، ورفض المظاهر الشركية من تعليق التمائم ، والعلاج بالرقى غير المشروعة ، وادعاء الكهانة ومعرفة الغيب ... ومقاومة ذلك كله باعتباره منكراً من المنكرات التى يergus أن تُغيَّرَ باليد أو باللسان أو بالقلب ، وذلك أضعف الإيمان .

أرجو أن يجد القارئ الكريم فى هذا الجزء ما وجده فى أخوه السابقين مما يقوى وحدة الاتجاه ، وتقارب الفكر ، لدى العاملين للإسلام ، من أفراد وجماعات .

والحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات ، وصلى الله على عبده ورسوله محمد ، وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً .

الدوحة : فى ذى الحجة ١٤١٤ هـ - الموافق (مايو ١٩٩٤ م)

الفقير إلى عفو ربه
يوسف القرضاوى

* * *

الأصل الثالث

موقف الإسلام من الإلهام والكشف والرؤى .. وهل يؤخذ منها حكم شرعي ؟

« وللإيمان الصادق ، والعبادة الصحيحة ، والمجاهدة : نور وحلوة ، يقذفها الله في قلب من شاء من عباده ، ولكن الإلهام والخواطر والكشف والرؤى ليست من أدلة الأحكام الشرعية ، ولا تُعتبر إلا بشرط عدم اصطدامها بأحكام الدين ونصوصه » .

حسن البنا

* * *

الأصل الثالث

موقع الإلهام والكشف والرؤى من الدين

يقول الإمام حسن البنا في رسالة «التعاليم» :

« ولإيمان الصادق ، والعبادة الصحيحة ، والمجاهدة : نور وحلوة ، يقذفها الله في قلب من شاء من عباده . ولكن الإلهام والخواطر والكشف والرؤى ليست من أدلة الأحكام الشرعية ، ولا تعتبر إلا بشرط عدم اصطدامها بأحكام الدين ونصوصه » .

هذا الأصل تأكيد وتتميم للأصل السابق الذي حدّد مصادر المعرفة للأحكام الشرعية في القرآن والسنة ، ونبيّن موقف الحركة الإسلامية بصرامة من المفرطين الظاهريين الذين ينكرون أيّ أثر لعمق الإيمان وصحة العبادة ، وصدق المجاهدة ، في تنوير العقل وهداية القلب ، ومن المفرطين من المتصوفة الذين يجعلون أذواقهم ومواجدهم ، وخواطر نفوسهم ، وما يلهمونه في اليقظة ، أو يرونه في النوم ، دليلاً يحتجون به على أعمالهم وأقوالهم كأنه الوحي المعصوم ، بل قد يجعلون هذا الكشف أو الإلهام ، أو الرؤيا ، حُجَّةً على الشرع نفسه ، وهذا ضلال مبين ، وخاطئ كبير .

● حقائق ثلات يتضمنها هذا الأصل :

ومن هنا جاء هذا الأصل يتضمن حقائق ثلاثة :

الحقيقة الأولى : الاعتراف بأثر الإيمان والعبادة والمجاهدة في تصفية النفس وإشراقها ، وصدق فراستها ، وهدایتها سُبُل الخير ، وأنها قد تلهم الرشد والصواب في يقظتها ، وتصدق رؤيتها في منامها .

الحقيقة الثانية : أن هذا الاعتراف لا يعني أن الإلهام والخواطر والكشف والرؤى من أدلة الأحكام الشرعية ، حتى يُحتاج بها على صحة الاعتقاد ، أو سداد النظر ، أو استقامة العمل ، ولهذا نفي ذلك في صراحة ووضوح .

الحقيقة الثالثة : أن الإلهام ولو احتجه لا تُعتبر - في غير الأحكام الشرعية طبعاً - إلا بشرط عدم اصطدامها بأحكام الدين ونصوصه .

* * *

● أثر الإيمان والعبادة والمجاهدة في النفس :

أما الحقيقة الأولى وهي الاعتراف بأن للإيمان الصادق ، والعبادة الصحيحة ، والمجاهدة للنفس ، نوراً وحلوة يقذفها الله في قلب من يشاء من عباده ، فذلك ما دلت عليه النصوص ، ودللت عليه الواقع والاستقراء .

أما النصوص فهي كثيرة ، منها :

قوله تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلَ لَكُمْ فُرْقَانًا » (١) ، أي نوراً تفرقون به بين الحق والباطل ، وتخرجون به من الشبهات .

وقوله تعالى : « وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِي نَهْدِيَنَاهُمْ سُبُّلَنَا » (٢) دلت على أن للمجاهدة في الله أثراً في هداية الإنسان إلى سبل الله ، وهي سُبُّلُ الحق والسداد .

وقوله تعالى : « وَمَن يَتَّقَ اللَّهَ يَجْعَلَ لَهُ مَخْرَجًا * وَيَرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ » (٣) ، والمخرج يشمل كل ما يخلص الإنسان من المآرق والمضايق ، ومنها مآرق الحيرة والشبهة ، والرزق الموعود ، كما يشمل الرزق المادي ، يشمل الرزق المعنوی من الهدایة والتوفیق إلى صواب الفكر ، واستقامة السلوك .

وفي القرآن الكريم كثير من النصوص التي تدل على أن الاهتمام بآيات الله الكونية ، وآياته التنزيلية ، مقصور على أهل التقوى ، الذين أنار الله بها بصائرهم ، كما

(١) الأنفال : ٢٩

(٢) العنکبوت : ٦٩

-

(٣) الطلاق : ٢ - ٣

فِي مَطْلَعِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ : «ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ، هُدٰى لِّلْمُتَّقِينَ» (١)،
 «هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ وَهُدٰى وَمَوَعِظَةٌ لِلْمُتَّقِينَ» (٢).

وفي آيات الكون يقول تعالى : «إِنَّ فِي اخْتِلَافِ اللَّيلِ وَالنَّهَارِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا يَعْلَمُ بِمَا يَفْعَلُ» (٤) .

وسيّأتى مزيد لبيان هذه الحقيقة فيما يأتي (٤) ، وحسبنا أن نذكر هنا الحديث الصحيح : « ثلث من كُنَّ فيه وجد حلاوة الإيمان : أن يكون الله رسوله أحب إليه مما سواهما ، وأن يحب المرء لا يحبه إلا الله ، وأن يكره أن يعود في الكفر كما يكره أن يُقذف في النار » (٥) .

وأما الحقيقة الثانية ، والحقيقة الثالثة - اللتان تضمنهما هذا الأصل - فستتحدث عنهما بالتفصيل في الصحائف التالية .

• • •

(١) البقرة : ٢ (٢) آل عمران : ١٣٨ (٣) يومنس : ٦

(٤) انظر : كلام الغزالى ص ٩٦ وما بعدها من هذا الكتاب .

(٥) متفق عليه من حديث أنس ، انظر : اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان ،
 الحديث (٢٦) .

الإلهام هل هو حجّة في الأحكام الشرعية؟

هذا موضوع يهتم به علماء العقيدة والتوحيد ، وهم الذين يُعرفون باسم «المتكلمين» ، لأنّه يتصل بطرائق العلم التي يتوصّل بها إلى المعرفة بحقائق الدين الكبّرى من الألوهية والتبوّة والمعاد .

ورجال العقيدة يلتّقون هنا مع رجال الفلسفة ، في بحثهم حول نظرية المعرفة ، وهل هناك طريق للمعرفة غير العقل والحس؟ وهي أحد الموضوعات الثلاثة الرئيسية التي تدور حولها الفلسفة قدّيمها ووسطيّتها وحدّيّتها ، وهي : الوجود ، والمعرفة ، والقيم العليا (الحق والخير والجمال) .

وكذلك يهتم به علماء الأصول ، لأنّه يتعلّق بتحديد مصادر المعرفة للأحكام الشرعية ، وهل هناك مصدر لها غير الكتاب والسنّة ، وما دلا عليه من الإجماع والقياس؟

ويهتم به أيضاً علماء التصوّف ، بل هو أخصّ شيء بهم ، وهم أصحابه وفرسانه ، وهم الذين يُنقل عنهم أنّهم يعتمدونه مصدراً للتحسين والتقيّح؟

ولهذا كان تحرير هذا الأمر من المهمات العلمية ، حتى لا تضيع الحقيقة بين الغّلة في النفي والغّلة في الإثبات ، كأكثـر الأمـور فـي عـالـم الفـكـر ، يـفـرـطـ فيها أـنـاسـ وـيـفـرـطـ فيها آخـرونـ .

وقبل أن نتحدث عن الآراء والاتجاهات في هذا الموضوع ، لا بد لنا أن نحدد «المفاهيم» ، فإن الحكم على الشيء فرع عن تصوره .

● ما الإلهام :

في القرآن الكريم وردت المادة مرة واحدة ، بصيغة الفعل الماضي ، وذلك في قوله تعالى : ﴿ وَنَفْسٌ وَمَا سَوَّاها * فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا ﴾⁽¹⁾ ،

(1) الشمس : ٧ - ٨

وَفَسَرَ ذَلِكَ « مَعْجَمُ الْفَاظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ » الصَّادِرُ عَنْ مَجْمُوعِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِقُولِهِ : أَلْقَى فِيهَا إِحْسَاسًا تُفَرِّقُ بَيْنَ الضَّلَالِ وَالْهُدَى ، وَلَعِلَّ ذَلِكَ مَا يُعْرَفُ فِي عَصْرِنَا بِـ« الضَّمِيرِ » .

وَمَا ذَكَرَهُ الْمَعْجَمُ مَأْخُوذٌ مَا رَوَى عَنْ مَفْسِرِيِّ السَّلَفِ مُثْلِ مجاهِدٍ وَغَيْرِهِ فِي مَعْنَى الْآيَةِ .

وَقَالَ فِي الْقَامُوسِ الْمُحيَطِ : أَلْهَمَ اللَّهُ خَيْرًا : لَقَنَّهُ إِيَاهُ .

وَقَالَ شَارِحُهُ الزَّبِيدِيُّ فِي تَاجِ الْعَرْوَسِ : الْإِلَهَامُ : مَا يُلْقَى فِي الرُّوعِ بِطَرِيقِ الْفَيْضِ ، وَيَخْتَصُّ بِمَا مِنْ جَهَةِ اللَّهِ وَالْمَلَأِ الْأَعُلَى ، وَيَقُولُ : إِيْقَاعُ شَيْءٍ فِي الْقَلْبِ يَطْمَئِنُ لَهُ الصَّدْرُ ، يَخْصُّ بِهِ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عَبَادِهِ ^(١) .

وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ : الْإِلَهَامُ أَنْ يُلْقَى اللَّهُ فِي النَّفْسِ أَمْرًا يَبْعَثُهُ عَلَى الْفَعْلِ أَوِ التَّرْكِ ، وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ الْوَحْىِ ، يَخْصُّ اللَّهُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عَبَادِهِ ^(٢) .

وَفِي شَرْحِ « الْعَقَائِدِ النَّسْفِيَّةِ » لِسَعْدِ الدِّينِ التَّفَتَازَانِيِّ : الْإِلَهَامُ إِلَقاءُ شَيْءٍ فِي الْقَلْبِ بِطَرِيقِ الْفَيْضِ ^(٣) .

وَفِي « التَّعْرِيفَاتِ » لِلشَّرِيفِ الْجَرْجَانِيِّ : الْإِلَهَامُ : مَا يُلْقَى فِي الرُّوعِ بِطَرِيقِ الْفَيْضِ ، وَقَيلَ : الْإِلَهَامُ مَا وَقَعَ مِنْ عِلْمٍ وَهُوَ يَدْعُو إِلَى الْعَمَلِ مِنْ غَيْرِ اسْتِدْلَالِ بِآيَةٍ وَلَا نَظَرٍ فِي حُجَّةٍ ، وَالْفَرْقُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْإِعْلَامِ : أَنَّ الْإِلَهَامَ أَخْصَّ مِنَ الْإِعْلَامِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ يَكُونُ بِطَرِيقِ الْكَسْبِ ، وَقَدْ يَكُونُ بِطَرِيقِ التَّنْبِيَّهِ ^(٤) .

(١) تَاجُ الْعَرْوَسِ ، مَادَةُ « لَهُمْ » .

(٢) مَادَةُ « لَهُمْ » مِنَ الْلِسَانِ ، وَالتَّعْرِيفُ مُقتَبَسٌ مِنْ « النَّهَايَا » لِابْنِ الْأَئْمَرِ ، كَمَا سَيَّأَتِي بَعْدَ سُطُورِهِ .

(٣) شَرْحُ الْعَقَائِدِ النَّسْفِيَّةِ مَعَ حَوَاشِيهَا ، ص ٤١ ، طَبْعُ مُصْطَفَى الْحَلَبِيِّ .

(٤) التَّعْرِيفَاتُ لِلْجَرْجَانِيِّ ص ٥٧ ، طَبْعُ عَالَمِ الْكِتَابِ ، بَيْرُوت ، تَحْقِيقُ الدَّكْتُورِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَمِيرَةِ .

وفي « النهاية » لابن الأثير في مادة « لهم » ذكر حديث : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَسأَلُكَ رحْمَةً مِّنْ عَنْدِكَ تَلَهْمِنِي بِهَا رَشْدِي » ^(١) ، ثم قال : الإلهام : أن يلقى الله في النفس أمراً يبعثه على الفعل أو الترک وهو نوع من الوحي يختص الله به مَنْ يشاء من عباده ^(٢) .

وفي مادة « حدث » ، ذكر حديث : « قَدْ كَانَ فِي الْأَمْمَ مُحَدِّثُونَ ، فَإِنْ يَكُنْ فِي أُمَّةٍ أَحَدٌ فَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابُ » ^(٣) ، قال : جاء في الحديث تفسيره أنهم الملهمون ، والملهم هو الذي يلقى في نفسه الشيء ، فيخبر به حدساً وفراسة وهو نوع يختص به الله مَنْ يشاء من عباده الذين اصطفى ، مثل عمر ، كأنهم حُدُثُوا بشيء فقلالوه ^(٤) .

وعرّفه العلامة أبو زيد الدبوسي من فقهاء الحنفية ، بقوله : هو ما حرك القلب لعلم يدعو إلى العمل به من غير استدلال ^(٥) .

وكثيراً ما يعبر الصوفية عن « الإلهام » بـ « الكشف » لأنّه يكشف لهم عن أمور مغيبة عما سواهم ، فهي ظاهرة لديهم ، خافية على غيرهم ، وستأتي مناقشتهم .

وهذه التعريفات كلها تدور حول معنى أساسى ، وهو أن الإلهام إلقاء معنى أو فكرة أو خبر أو حقيقة ، في النفس أو القلب أو الرُّوع - سمه ما شئت - بطريق الفيض ، بمعنى أن يخلق الله فيه علمًا ضروريًا لا يملك

(١) من حديث رواه الترمذى والطبرانى والبيهقى عن ابن عباس ، وقال الترمذى : غريب ، وذكره في ضعيف الجامع الصغير .

(٢) النهاية : ٢٨٢/٤

(٣) متفق عليه وسيأتي .

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر : ١/٣٥٠ ، طبع عيسى الحلبي .

(٥) نقله الحافظ ابن حجر في فتح البارى : ٤٣/١٦ ، طبع مصطفى الحلبي .

دفعه . أى ليس بطريق التعلم والاكتساب المعهود ، بل هو يُفاض على النفس فيضاً ، بغير اختيارها ولا إرادتها ، سواء سعت إليه سعياً عن طريق الرياضة الروحية وتفريغ القلب من كل شيء ، كما سيأتي ذلك بعد في كلام الإمام الغزالى ، أم أفيض ذلك عليها كرامة من الله لها ، وخرقاً للعواائد من أجلها ، وإن لم تعمد السعي إليه .

ومن شأن هذا العلم الضروري - إذا ألقى في القلب - أن يحرّك إلى العمل ، ويعث على الفعل أو الترك ، كما جاء في بعض التعريفات ، فهو نتيجة وثمرة له .

والتعريفات التي ذكرت أن الإلهام نوع من الوحي يقصد بها : أنها نوع من الوحي بمعناه اللغوى ، وهو الإعلام بخفاء وسرعة ، أو أنه نوع من الوحي بالنسبة للأنبياء ، فهو أحد طرق الوحي المتضمنة في قوله تعالى : «**وَمَا كَانَ لِشَرِّ آنِي يُكَلِّمُهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا، فَيُوْحِي بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلَىٰ حِكْمَةٍ**» (١) .

فقوله : «**إِلَّا وَحْيًا**» يشمل ما كان عن طريق الإلهام والنفث في الرُّوع في اليقظة ، وما كان عن طريق الرؤيا المنامية ، فرؤيا الأنبياء وحي .

وهذا الإلهام أو الكشف هو ضرب من المعرفة الروحية المباشرة ، التي عرفتها بعض المدارس الفلسفية قديماً وحديثاً ، وهي المعرفة عن طريق «الحدس» أو «البصيرة» ، وفي الفلسفة القديمة عرفت بذلك «الغنوصية» .

وفي الفلسفة الحديثة عُرف فلاسفة أشهرهم الفيلسوف الفرنسي «هنرى برچسون» الذى أطلق عليه : فيلسوف الروح في القرن العشرين .

* * *

(١) الشورى : ٥١

● الإلهام والتحديث :

ويُسأل هنا : هل الإلهام هو نفس التحديث الذي جاء في الحديث الصحيح : « إنه كان قبلكم محدثون » ، أو هو غيره ، أو بينهما عموم وخصوص ؟

الذى نقلناه من كلام صاحب « النهاية » يدل على أنهم بمعنى واحد ، ومثل ذلك ما ذكره شيخ الإسلام إسماعيل الهروى صاحب « منازل السائرين إلى مقامات : إياك نعبد وإياك نستعين » ، فهو لم يفرق بينهما ، وذهب إلى أنهما شيء واحد ، وقد جاء في عدة روایات تفسير التحديث بالإلهام .

ولكن شارح « المنازل » الإمام ابن القيم في كتابه « مدارج السالكين » خالف الهروى ، ورأى أن بين الإلهام والتحديث عموماً وخصوصاً ، فالتحديث أخص ، والإلهام أعم ، فكل تحدث إلهام ، وليس كل إلهام تحدثاً .

قال : التحديث أخص من الإلهام ، فإن الإلهام عام للمؤمنين بحسب إيمانهم ، فكل مؤمن فقد ألهمه الله رشده الذي حصل له به الإيمان . فأما التحديث : فالنبي ﷺ ، قال فيه : « إن يكن في هذه الأمة أحد ف عمر » يعني من المحدثين . فالتحديث إلهام خاص ، وهو الوحي إلى غير الأنبياء ، إما من المكلفين ، كقوله تعالى : « وَأَوْحَيْنَا إِلَيْ أُمّ مُوسَى أَنْ أَرْضِعِيهِ » (١) ، وقوله : « وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَيْهِ الْحَوَارِيْنَ أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي » (٢) ، وإنما من غير المكلفين ، كقوله تعالى : « وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَيْ النَّحلِ أَنْ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ » (٣) ، فهذا كله وحي إلهام (٤) .

* * *

(٢) المائدة : ١١١

(١) القصص : ٧

(٤) مدارج السالكين : ٤٥ ، ٤٤ / ١

(٣) النحل : ٦٨

● الإلهام والفراسة :

وما له صلة بالإلهام : الفراسة ، فما معنى الفراسة ؟ وما العلاقة بينها وبين الإلهام ؟

يقول الراغب في كتابه « الذريعة إلى مكارم الشريعة » :

وأما الفراسة : فالاستدلال بهيئات الإنسان وأشكاله وألوانه وأقواله على أخلاقه وفضائله ورذائله ، وربما يقال : هي صناعة صيادة لعرفة أخلاق الإنسان وأحواله ، وقد نبه الله تعالى على صدقها بقوله تعالى : « إِنَّ فِي ذَلِكَ لِآيَاتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ » (١) ، قوله : « تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ » (٢) ، وبقوله : « وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ » (٣) .

والضرب الثاني من الفراسة : يكون بصناعة متعلمة ، وهي معرفة ما بين الألوان والأشكال ، وما بين الأمزجة والأخلاق والأفعال الطبيعية ، ومن عرف ذلك وكان ذا فهم ثاقب ، قوى في الفراسة ، وقد عمل في ذلك كتب ، فمن تتبع الصحيح منها طلع منها على صدق ما ضمنوه . والفراسة ضرب من الظن ، وقد سئل بعض محصلة الصوفية عن الفرق بينهما ، فقال : الظن بتقلب القلب ، والفراسة بنور الرب تعالى ، وكل من قوى فيه نور الروح المذكور في قوله تعالى : « وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي » (٤) ، كان من وصف بقوله تعالى : « أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيْنَةٍ مِّنْ رَبِّهِ وَيَتَلَوَهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ » (٥) وكان ذلك النور شاهداً منه أصاب فيما حكم به .

(١) الحجر : ٧٥

(٢) البقرة : ٢٧٣

(٣) محمد : ٣٠

(٤) الحجر : ٢٩

(٥) هود : ١٧

ومن الفراسة : علم الرؤيا ، وقد عَظَمَ اللَّهُ أَمْرَهَا فِي جَمِيعِ الْكِتَبِ
الْمُنْزَلَةِ (١) .

والراغب هنا لا يُفَرِّقُ بَيْنَ الْإِلَهَامِ وَالْفِرَاسَةِ وَالتَّحْدِيثِ .

وأما الheroى في « المنازل » ، فقد جعل مقام الإلهام فوق مقام الفراسة ، لأن الفراسة ربما وقعت نادرة ، واستصعبت على أصحابها وقتاً ، واستعصت عليه ، والإلهام لا يكون إلا في مقام عتيد .

وناقش ابنُ القيم الheroى في ذلك فقال :

« وأما جعله فوق مقام الفراسة : فقد احتج عليه بأن الفراسة ربما وقعت نادرة كما تقدم ، والنادر لا حكم له ، وربما استعصت على أصحابها واستصعبت عليه فلم تطابعه ، والإلهام لا يكون إلا في مقام عتيد ، يعني في مقام القرب والحضور .

والتحقيق في هذا : أن كل واحد من « الفراسة » و « الإلهام » ينقسم إلى عام وخاص ، وخاص كل واحد منها فوق عام الآخر ، وعام كل واحد قد يقع كثيراً ، وخاصه قد يقع نادراً ، ولكن الفرق الصحيح : أن الفراسة قد تتعلق بنوع كسب وتحصيل ، وأما الإلهام فموهبة مجردة ، لا تُنال بحسب ألبته » (٢) .

* * *

● مواقف العلماء من الإلهام :

وإذا عرفنا حقيقة الإلهام ، بقى علينا أن نعرف مواقف أهل العلم المسلمين - من متكلمين وأصوليين وفقهاء ومُحدِثين - من الإلهام ، ومدى حجيته أو مصدريته للمعرفة ، ومدى الثقة بما يأتي عن طريقه من معارف وأفكار .

(١) الدرية إلى مكارم الشريعة للراغب الأصفهانى ص ١٨٦ - ١٨٨ ، تحقيق د . أبو اليزيد العجمى ، نشر دار الصحوة بالقاهرة . (٢) مدارج السالكين : ٤٥ / ١

ونستطيع أن نقسم هذه المواقف إلى ثلاثة :

- ١ - موقف النفاوة الرافضين للإلهام .
- ٢ - موقف المثبتين القائلين بحجية الإلهام .
- ٣ - موقف المتوسطين بين الفريقين .

● موقف النفاوة المنكرين للإلهام :

ومن الإنصاف أن أبادر هنا فأقول : إنني لم أجده - من العلماء المعتبرين لدى الأمة - من ينفي الإلهام نفياً كلياً وينكره إنكاراً مطلقاً .

بل النفي منصب على الاعتداد به أصلاً ودليلًا شرعاً ، واعتباره حججاً مستقلة ، بحيث يُستدل به على الحق والصواب في باب المعرفة والاعتقادات ، وعلى مشروعية الفعل أو الترک في باب العبادات والمعاملات .

وذكر العلامة النسفي في « عقائده » المشهورة لدى أهل السنة من الأشاعرة والماتريدية ، أن أهل الحق حصرروا أسباب العلم اليقيني للخلق في ثلاثة :

- ١ - الحواس السليمة .
- ٢ - الخبر الصادق .
- ٣ - والعقل .

* ويريد بالحواس السليمة الخمس المعروفة .

* وأما الخبر الصادق فهو نوعان : الخبر المتواتر وهو الثابت على ألسنة قوم لا يُتصور تواظؤهم على الكذب ، وخبر الرسول المؤيد بالمعجزة .

* والعقل منه ما هو ضروري وما هو نظري .

ثم قال النسفي : « والإلهام ليس من أسباب المعرفة بصحة الشيء عند أهل الحق » .

وقال الشارح التفتازاني : « الظاهر أنه أراد أن الإلهام ليس سبباً يحصل به العلم لعامة الخلق ، ويصلح للإلزام على الغير ، وإنما فلا شك أنه قد يحصل به العلم » ^(١) .

(١) العقائد النسفية بشرحها وحواشيها ، ص ٤١ ، طبع مصطفى الحلبي .

ونقل الشوكاني عن القفال قوله : « لو ثبتت العلوم بالإلهام لم يكن للنظر معنى ، وسائل القائل بهذا عن دليله ، فإن احتاج بغير الإلهام فهو ناقض قوله » أ.ه .

قال الشوكاني : ويُجَاب عن هذا الكلام بأن مُدَعَّى الإلهام لا يحصر الأدلة في الإلهام ، حتى يكون استدلاله بالإلهام مناقضاً لقوله . نعم إن استدل على إثبات الإلهام بالإلهام كان ذلك مصادرة على المطلوب ، لأنَّه استدل على محل التزاع بمحل التزاع .

ثم على تقدير الاستدلال بثبوت الإلهام بمثل ما تقدَّم من الأدلة ، من أين لنا أن دعوَّى هذا الفرد لحصول الإلهام له صحيحة ؟ ! ^(١) .

ونقل في « مسلم الثبوت » عن بعض العلماء ، واختاره محقق الحنفية العلامة الكمال بن الهمام : أن الإلهام ليس بحُجَّة مطلقاً ، لا في حق الملهَم نفسه ، ولا في حق غيره ، وعلل ذلك بانعدام ما يوجب نسبته إلى الله تعالى ^(٢) ، أي ليس هناك ما يدل على أنه من عند الله تعالى . فربما غلط أو توهَّم ، أو خال فتخيل ، ولا معصوم بعد رسول الله ﷺ .

وذكر صاحب « مسلم الثبوت » قوله آخر نُسب إلى عامة العلماء ، وهو أن الإلهام حُجَّة على الملهَم فقط دون غيره ، وعلل ذلك شارحه بقوله : « لعل وجهه أن إلهامهم (أي الأولياء) ، وإن كان حُجَّة قاطعة ، إلا أنه لا يجب عليهم دعوة الخلق إليه ، من حيث إنه إلهام ، ولا على الخلق تصديقهم ، والحجَّة فرع التصديق » ^(٣) .

(١) إرشاد الفحول ص ٢٤٩

(٢) مسلم الثبوت مع شرحه فواحة الرحموت ، المطبوع مع المستصفى للغزالى : ٣٧١/٢

(٣) المصدر نفسه .

وسيأتي مزيد مناقشة لذلك .

ويبدو أن موقف النفاوة الرافضين للإلهام هنا ، كان رد فعل لوقف المتصوفة الذين غلوا في إثبات الإلهام ، وزعموا أن له حجية ثابتة ، ومصدريّة مستقلة للأحكام الشرعية ، فنفي ذلك العلماء التمسكون بالكتاب والسنّة ، وأنكروه .

*

● المغالون في إثبات الإلهام وحجيته واعتباره :

أما الفئة الثانية فهي التي غلت في إثبات الإلهام ، وفيما له من حجية شرعية : علمية وعملية ، بحيث يُستدل به على سلامته الاعتقاد ، وسداد القول ، وصحة العمل ، واستقامة المنهج .

وهؤلاء هم المنحرفون من دعاء التصوف أو أدعائه على الحقيقة ، وليس كل الصوفية معهم في ذلك ، فإن الصوفية الأوائل متزمون بالكتاب والسنّة ، كما سنبين بعد ، وإنما هؤلاء قوم لم يتحصلوا بمحكمات الشرع ، فمالت بهم رياح البدع القولية والعملية يميناً وشمالاً ، فاعتمدوا على المتشابهات ، وأعرضوا عن المحكمات ، وهذا أصل الزيف والغلو .

*

● الإلهام ليس بحجّة شرعية :

وهؤلاء قد رد عليهم الأصوليون بأن الإلهام ليس بحجّة ، سواء في باب المعرف والاعتقادات ، أم بباب الأفعال والتعبدات ، وتظاهر على ذلك علماء أصول الدين وعلماء أصول الفقه ، ورددوا على من زعم أنه حجّة ودليل شرعى ، وأبطلوا كل ما استدلوا به .

أما في باب المعرفة والاعتقاد فيذكر « النسفي » في « عقائده » المشهورة المعتمدة لدى المؤاخرين من الأشاعرة والماتريدية ، وهي من الكتب التي كانت - ولا تزال - تدرس بالأزهر : أن أسباب العلم للخلق ثلاثة :

الحواس السليمة ، والعقل ، والخبر الصادق ، ومنه خبر الرسول المؤيد بالعجزة .

وبعد أن حصر أسباب العلم اليقيني في هذه الثلاثة قال : « والإلهام ليس من أسباب المعرفة بصححة الشيء عند أهل الحق » (١) .

وأما في باب الأعمال والتعبدات ، فيقول الإمام أبو زيد الدبوسي من أئمة الحنفية : الذى عليه الجمهور : أن الإلهام لا يجوز العمل به إلا عند فقد الحُجَّج كلها ، في باب المباح ، فقيد جواز العمل به بقيدين : الأول : ألا يوجد أى دليل شرعى في المسألة ، لا كتاب ولا سُنّة ولا إجماع ولا قياس ، ولا غيرها من الأدلة المختلفة فيها .

الثانى : أن يكون ذلك في باب المباح ، أما الإيجاب أو الاستحباب ، أو التحرير أو الكراهة ، فلا يعتمد فيها على إلهام ملهم ، ولا كشف ولى ، بل لا بد من دليل شرعى معتمد .

ونتفصل ذلك بأدله بعد بيان موقف الربانيين المحققين من أئمة أهل السنة .

* * *

● موقف الربانيين المعتدلين من علماء السنة :

بعد أن بينا موقف النفاوة المنكرين للإلهام ، من علماء الأصوليين : أصول الدين وأصول الفقه ، وبيننا في مقابلتهم موقف المغالين في إثبات الإلهام والمعظمين له ، وما أضفوا عليه من حجية وقدسية ، ترتب عليها ما ذكرناه من نتائج وآثار في مجالات العقيدة والفكر والعبادة والسلوك .

يتبعى علينا هنا أن نبين موقف المتوسطين المعتدلين من ربانى هذه الأمة الذين أشار إليهم القرآن بقوله تعالى : « وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيًّا بِمَا كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ » (٢) .

(١) العقائد النسفية مع شرحها ص ٤١ ، طبع مصطفى الحلبي .

(٢) آل عمران : ٧٩ .

وقد تبيّن موقف هؤلاء من خلال ردّهم على الغلاة والمنحرفين من المتصوفة ، فيما ذكرناه في المباحث السابقة .

ولكن لا بأس من بيان موقفهم استقلالاً ، ليزداد تأصيلاً واتضاحاً .

إن هؤلاء الربانيين من دعوة « الوسطية الإسلامية » هم الذين جمعوا بين التورين : نور العقل ونور القلب ، نور العلم ونور الإيمان ، نور الفطرة ونور النبوة ، واهتدوا بصحيح المنقول وصريح المعقول ، ووقفوا بين النصوص الجزئية والمفاصد الكلية ، وردوا الفروع إلى الأصول ، والتشابهات إلى المحكمات ، والظنيات إلى القطعيات ، فأثبتوا الإلهام والكشف والتحديث والفراسة والرؤى الصادقة بشروطها وفي حدودها ، وأقاموا الوزن بالقسط ولم يُخسروا الميزان ، ولم يطغوا فيه ، وبهذا أتوا من العلم إلى ركن شديد ، واعتصموا من الدين بحبل متين : ﴿ وَمَن يَعْتَصِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ (١) .

إن موقف أهل التوسط والاعتدال من محققى علماء السنة ، هو الذى يُعبر بحق عن وسطية المنهج الإسلامي ، ووسطية الأمة الإسلامية .

فهم لا يغلقون باباً من أبواب المعرفة والوعى ، فتحه الله لبعض الناس ، في بعض الأوقات ، بجوار البالىين الآخرين ، من أبواب المعرفة ، وهم اللذان لهما صفة العموم والدوام .

أعني : باب الحواس ، وخصوصاً السمع والبصر ، وباب العقل ، وقد يُعبر عنه في القرآن الكريم بالفؤاد أو القلب ، يقول تعالى : ﴿ وَلَا تَنْقُضْ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ، إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُلًا ﴾ (٢) ، ويقول سبحانه وتعالى : ﴿ وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا

(٢) الإسراء : ٣٦

(١) آل عمران : ١٠١

وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئَدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١﴾ ، فجعل هذه الثلاثة منافذ المعرفة للإنسان : السمع والأبصار للمعرفة الحسية ، والأفئدة للمعرفة العقلية .

والمعرفة « السمعية » تدخل فيها العلوم النقلية ، ومنها : علوم الدين ، فهي علوم سمعية ، وإن نقلت عن طريق القلم والكتاب .

والمعرفة « البصرية » تدخل فيها العلوم التجريبية ، لأنها تقوم على الملاحظة والتجربة والقياس ، وأساسها البصر والمشاهدة .

والمعرفة « الفؤادية » أو « القلبية » يدخل فيها المعرفة العقلية الخالصة ، عن طريق النظر والتفكير والاعتبار والاستدلال ، كما يمكن أن يدخل فيها المعرفة المباشرة عن طريق البصيرة والحدس والإلهام ، وهو ما يسمونه « المعرفة الروحية » .

ذلك أن كلمة « الفؤاد » أو « القلب » ليست مرادفة لكلمة « العقل » ، بل هي أعم وأشمل ، فقد يراد منها تلك اللطيفة المدركة العاقلة المفكرة ، ولذا توصف أحياناً بالعقل أو الفقه ، كما في قوله تعالى : « أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونُ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا ﴿٢﴾ .

وقوله في أهل النار : « لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا ﴿٣﴾ .

وقد يراد من كلمة الفؤاد أو القلب ما يطلق عليه الآن اسم « الروح » أو « الضمير » أو « البصيرة » أو نحو ذلك من الكلمات التي تعبّر عن نوع من الوعي المباشر دون الأدوات التي يستخدمها العقل المنطقى في تحصيل معرفته .

ومهما يكن من تفسيرنا لكلمة « الأفئدة » أو « القلوب » فإن مما لا ريب فيه

(٣) الأعراف : ١٧٩

(٤) الحج : ٤٦

(١) النحل : ٧٨

أن فيها نوراً فطرياً أودعه الله فيها ، يزداد بالإيمان والمجاهدة والتقوى ، فيكون كما قال الله تعالى : «**نُورٌ عَلَى نُورٍ**» (١) .

كما أن الكفر والجحود والغفلة واتباع الهوى ، ي滅ل هذه الأجهزة المعرفية لدى الإنسان ، ويخرّب صلاحيتها ، كما قال تعالى : «**وَلَقَدْ ذَرَانَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنْسَنِ، لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يَبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا، أُولَئِكَ كَاالْأَنْعَامِ، بَلَّ هُمْ أَضَلُّ، أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ**» (٢) .

وقال عن بعض الكفار الذي نزل بهم عقاب الله : «**وَجَعَلْنَا لَهُمْ سَمْنَا وَأَبْصَارًا وَأَفْتَدَهُمْ فَمَا أَغْنَى عَنْهُمْ سَمْعُهُمْ وَلَا أَبْصَارُهُمْ وَلَا أَفْتَدُهُمْ مِّنْ شَيْءٍ إِذْ كَانُوا يَجْحَدُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَحَاقَ بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهِزُونَ**» (٣) .

وقال تعالى : «**أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِ غِشَاوةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ ، أَفَلَا تَذَكَّرُونَ**؟ (٤) .

لم يقل العلماء المعتدلون الذين اهتدوا بالكتاب والسنّة بسد باب الإلهام والكشف ونور البصيرة ، وإنما أرادوا أن يقيّدوه بالأصول والضوابط التي تمنع دخول الوهم والكذب والغلو فيه .

وإذا كان العقليون من قديم حاولوا أن يضبطوا إنتاج العقل بقواعد «المنطق» الذي عرّفوه بأنه «آلية قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر» ، وبهذا يمكن الرجوع إلى هذه القواعد عند الخلاف .

وإذا كان الشرعيون قد وفقهم الله لوضع علم «أصول الفقه» لضبط

(١) النور : ٣٥

(٢) الأعراف : ١٧٩

(٣) الأحقاف : ٢٦

(٤) الجاثية : ٢٣

الاستدلال فيما فيه نص ، وفيما لا نص فيه ، وأسسوا بذلك علمًا عظيمًا لم يُعرف مثله في حضارة من الحضارات ، وغدا مفخرة من مفاخر التراث الفكري الإسلامي .

إذا كان الأمر كذلك ، فكيف يُترك الأمر فوضي في موضوع الكشف والإلهام ، وندع الباب مفتوحاً على مصراعيه ، لكل من هبَّ ودبَّ ، من تخيل ف الحال ، أو من لا يميز بين إلهام الملك ونفث الشيطان ، أو من ادعى الوصول ولم يرع الأصول ، من كل دجال يشتري الدنيا بالدين ، ويتابع غير سبيل المؤمنين !

هذا ما يراه الربانيون من علماء السنة ، فهم لا ينكرون أن يقذف الله في قلب عبد من عباده نوراً يكشف له بعض المستورات والحقائق ، ويهديه إلى الصواب في بعض المواقف والمضائق ، بدون اكتساب ولا استدلال ، بل هبة من الله تعالى ، وإلهاماً منه .

ومن آمن بقدرة الله تعالى على كل شيء ، وآمن بالطاقة الروحية الهائلة في الإنسان ، وآمن بأثر الإيمان والعبادة والمجاهدة في تفجير هذه الطاقة الكامنة ، لم يستبعد أن يقع الكشف والإلهام من الله لبعض عباده المؤمنين الصادقين ، في بعض الأحوال والأوقات ، تفضلاً منه وكرماً : « قُلْ إِنَّ الْفَضْلَ يَمْدُدُ اللَّهُ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ ، وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِ مَا يَخْتَصُ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ ، وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ » (١) .

* * *

● تحرير موضع النزاع :

فما هو إذن موضع الخلاف بينهم وبين من ذكرنا من المتصوفة أصحاب الكشف والإلهام ؟

(١) آل عمران : ٧٣ - ٧٤

هنا يلزمـنا تحرير موضع النزاع بين الفريقيـن لنسـتين ، ما هو متفق عليه ،
وما هو مختلف فيه .

● إلهام الأنبياء وحي :

لا نزاع بين أحد من أهل الإسلام ، في أن إلهام الأنبياء جزء من الوحي
المعصوم ، وفيه جاء مثل قوله صلى الله عليه وسلم : « إن روح القدس نفث
في رُوعي : أن نفساً لن تموت حتى تستكمل أجلها ، وتستوعب رزقها » (١) .

كما لا نزاع بينهم في أن رؤيا الأنبياء وحي أيضاً ، وهي تدخل مع الإلهام
في قوله تعالى : « وَمَا كَانَ لَبَشَرٌ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ
يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِي بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلَىٰ حَكِيمٌ » (٢) .

فقوله : « إِلَّا وَحْيًا » يشمل الإلهام في اليقظة ، والرؤيا في المنام .

وقد ذكر لنا القرآن رؤيا إبراهيم في شأن ذبح ابنه وكيف اعتبر ما رأه في
المنام أمراً من الله تعالى ، وكذلك الابن : « قَالَ يَا بُنْيَ إِنِّي أَرَىٰ فِي الْمَنَامِ أَنِّي
أَدْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَىٰ ، قَالَ يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمِرُ ، سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ
الصَّابِرِينَ » (٣) .

* * *

● أثر التقوى والمجاهدة في الهدـية والإلهـام :

ولا نزاع في أن الإيمان والعبادة والتقوى ، ومجاهدة النفس ، لها أثـرها في
تنوير العقل ، وهـدية القلب ، والتـوفيق إلى إصـابة الحق في الأقوـال ،

(١) رواه أبو نعيم في الحلية عن أبي أمامة ، وذكره الألباني في صحيح الجامع
الصغير . (٢) الشورى : ٥١ (٣) الصافات : ١٠٢

والسداد في الأفعال ، والخروج من مضائق الاشتباه إلى باحات الوضوح ،
ومن اضطراب الشك إلى ثبات اليقين .

ولا نزاع كذلك في أن يكشف الله لبعض المتقين من عباده من حقائق العلم ،
 وأنوار المعرفة ، في فهم كتابه أو سُنّة نبيه ، بمحض الفيض الإلهي والفتح
الرباني - ما يلهم كثيرون ليحصلوا عليه بالذاكرة والتحصيل ، فلا يظفرون بما
يدانيه ، بشرط أن يحصلوا الأدوات الضرورية لفهم العلم .

وهذا ما جعل كثيراً من كبار العلماء المؤلفين في التفسير والحديث والفقه
وغيرها ، يجعلون في عنوانين كتبهم كلمات مثل : الفتح ، والفيض ...
ونحوهما (١) .

ولا نزاع كذلك في أن يوهب بعض الناس من صدق الفراسة وقوتها
ما يستطيع به أن يكتشف شخصية المرء يلقاه بنظرة إليه ، أو كلمة يسمعها منه ،
أو يقرأ أفكاره ، أو يعرف بعض ما يجول بنفسه .

وهي موهبة فطرية لدى بعض الناس تقويتها الرياضة والمجاهدة ، وتنميها
تقوى الله تعالى ، ويصلقلها الإيمان واليقين بالله تعالى وبالدار الآخرة ، حتى
إن المؤمن لتصدق فراسته ، كأنما ينظر بنور الله ، وينطق بلسان القدر ، ويبصر
الغيب من وراء ستار رقيق .

ولابن القيم هنا كلام جيد في « مدارج السالكين » يجب أن يقرأ
ويراجع (٢) .

* * *

(١) مثل « فتح الباري » لابن حجر ، و« فتح القدير » لابن الهمام في الفقه ، و« فتح القدير » للشوكياني في التفسير ، و« فتح العزيز » للرافعي ، و« فتح الملك العلام » لصديق حسن خان ، و« فيض القدير » للمناوي ، و« فيض الباري » للكشمیری وغيرها .

(٢) مدارج السالكين : ١٢٩ / ١ - ١٣١

● ابن تيمية لا ينكر الإلهام الناشئ عن الإيمان والتقوى :

ومن الناس من يظن أن شيخ الإسلام ابن تيمية يجحد كل أثر للإيمان والتقوى والمجاهدة الروحية في نفس الإنسان المسلم ، فلا تفيده نوراً يبصر به في الظلمات ، ولا فرقاناً يميز به بين المتشابهات ، ولا هداية تنحل بها العقد والمشكلات ، وأن شأن المؤمن العابد التقى المحاسب لنفسه ، المراقب لربه ، المخلص في عمله ونيته ، كشأن العاصي المسرف على نفسه ، أو الغافل عن ذكر ربه ، الناسي لأمر آخرته ، إذا استويا في الذكاء والتحصيل !

وربما يؤيد هذا الظن ما قد يلحظه بعضهم من جمود وتزمت في فريق من الحرفيين الذين ينسبون أنفسهم أو ينسبهم الناس إلى مدرسة ابن تيمية السلفية .

وكيف يتصور من هذا الإمام الذي قضى عمره كله في رحاب كتاب الله تعالى ، وفي ظلال سُنَّة رسول الله ﷺ ، ومع هَذِي خير قرون هذه الأمة ، وأفضل أجيالها علماء وعملاء وإيماناً وتقوى ، وإخلاصاً وجهاداً في الله ، أن يجحد أثر الإيمان والعبادة والمجاهدة في هداية الإنسان المؤمن التقى إلى الحق والسداد ، وهو يجد بين يديه الآيات والأحاديث والأثار تنطق بهذا المعنى بكل بيان وجلاء !؟

وكيف يجحد ذلك أو يجهله وهو في حياته وسلوكه يجسد صورة مشرقة للعالم الرباني الذي جعل علمه وعمله ، وصلاته ، ونسكه ومحياه ومماته لله رب العالمين ، ففاضت الحكمة من قلبه على لسانه وقلمه ، ومنحه الله من النور والفرقان ما لم يُمنح إلا للصفوة من أولياء الله تعالى ؟

وكتيراً ما ظُلم شيخ الإسلام وأصحابه ، ونُسب إليهم من الأفكار والمفاهيم والاتجاهات ما لم يقولوا به ، وما يُكذبُه تراثهم وسيرتهم العلمية والعملية ، وما ظُلموا إلا بسبب هؤلاء المحظوظين المطموسين اليابسين ، من زوامل النقل ، وأسaris الرسم والشكل ، الذين شغّلوا بالظاهر عن الباطن ، وبالصور عن الحقائق . الذين حُرموا عمق الحاسة الروحية ، ولم يوجهوا عنایتهم لأعمال

القلوب ، ومقامات الإيمان والإحسان ، وتزكية الأنفس ، ومجahدتها في الله ، حتى يهديها سُبُّله ، ويذيقها حلاوة الإيمان .

وليس أدل على منهج ابن تيمية وموقفه في هذه القضية من نقل كلامه نفسه بنصّه رضي الله عنه .

يقول فيما نُقل في مجموع فتاواه ورسائله :

« القلب المعمور بالتقوى إذا رجح بمجرد رأيه فهو ترجيح شرعى . قال : فمتي ما وقع عنده وحصل في قلبه ما يظن معه أن هذا الأمر أو هذا الكلام أرضى الله رسوله ، كان هذا ترجيحاً بدليل شرعى ، والذين أنكروا كون الإلهام ليس طریقاً إلى الحقائق مطلقاً أخطأوا ، فإذا اجتهد العبد في طاعة الله وتقواه كان ترجيحة لما رجح أقوى من كثير من الأقیسة الضعيفة والموهومة ، والظواهر والاستصحابات الكثيرة ، التي يحتاج بها كثير من الخائضين في المذاهب والخلاف وأصول الفقه .

وقد قال عمر بن الخطاب : أقربوا من أفواه المطيعين ، واسمعوا منهم ما يقولون ؛ فإنهم تنجلى لهم أمور صادقة . وحديث مكحول المرفوع : « ما أخلص عبد العبادة لله تعالى أربعين يوماً إلا أجرى الله الحكمة على قلبه ، وأنطق بها لسانه » . وفي رواية : « إلا ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه »^(١) . وقال أبو سليمان الداراني : إن القلوب إذا اجتمعت على التقوى جالت في الملوك ، ورجعت إلى أصحابها بطرف الفوائد ، من غير أن يؤدى إليها عالم علماء .

وقد قال النبي ﷺ : « الصلاة نور ، والصدقة برهان ، والصبر ضياء »^(٢)

(١) ذكره في الجامع الصغير بلفظ : « مَنْ أَخْلَصَ اللَّهَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ظَهَرَتْ يَنَابِعُ الْحِكْمَةِ مِنْ قَلْبِهِ عَلَى لِسَانِهِ » ، ونسبه إلى أبي نعيم في الخلية من حديث أبي أيوب . قال في « فيض القدير » : أورده ابن الجوزي في الموضوعات ، وتعقبه السيوطي بأن المحافظ العراقي في تخريج « الإحياء » اقتصر على تضعيشه !

(٢) الحديث في صحيح مسلم عن أبي مالك الأشعري ، وهو من أحاديث الأربعين النووية .

وَمَنْ مَعَهُ نُورٌ وَبِرْهَانٌ وَضِياءً كَيْفَ لَا يَعْرِفُ حَقَائِقَ الْأَشْيَاءِ مِنْ فَحْوِيِّ كَلَامِ أَصْحَابِهَا ؟ وَلَا سِيمَا الْأَحَادِيثُ النَّبُوَّيَّةُ ، فَإِنَّهُ يَعْرِفُ ذَلِكَ مَعْرِفَةً تَامَّةً ؛ لِأَنَّهُ قَاصِدُ الْعَمَلِ بِهَا ؛ فَتَتَسَاعِدُ فِي حَقِّهِ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ مَعَ الْأَمْتَالِ وَمَحْبَةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، حَتَّى إِنَّ الْمُحَبَّ يَعْرِفُ مِنْ فَحْوِيِّ كَلَامِ مَحْبُوبِهِ مَرَادَهُ مِنْهُ تَلْوِيْحًا لَا تَصْرِيْحًا :

والعين تعرف من عيني محدثها
إن كان من حزبها أو من أعاديهما
إنارة العقل مكسوف بطوع هوى
وعقل عاصي الهوى يزداد تنويرا
وفي الحديث الصحيح : « لَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحْبِهُ ،
فَإِذَا أُحْبِبْتَهُ كُنْتَ سَمِعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يَبْصِرُ بِهِ ، وَيَدِهُ الَّتِي
يَبْطِشُ بِهَا ، وَرِجْلِهُ الَّتِي يَعْشِي بِهَا » (١) .

وَمَنْ كَانَ تَوْفِيقَ اللَّهِ لَهُ كَذَلِكَ فَكَيْفَ لَا يَكُونُ ذَا بَصِيرَةً نَافِذَةً وَنَفْسٌ فَعَالَةٌ ؟
وَإِذَا كَانَ الإِثْمُ وَالْبَرُ فِي صُدُورِ الْخَلْقِ لَهُ تَرْدُدٌ وَجُولَانٌ ، فَكَيْفَ حَالُ مَنْ اللَّهُ
سَمِعَهُ وَبَصَرَهُ وَهُوَ فِي قَلْبِهِ ؟ وَقَدْ قَالَ ابْنُ مُسَعُودٍ : الإِثْمُ حُوَازُ الْقُلُوبِ .
وَقَدْ قَدَّمَانَا أَنَّ الْكَذْبَ رِبِّيَّةً وَالصَّدْقَ طَمَانِيَّةً ، فَالْحَدِيثُ الصَّدِيقُ تَطْمَئِنُ إِلَيْهِ
النَّفْسُ ، وَيَطْمَئِنُ إِلَيْهِ الْقَلْبُ .

وَأَيْضًا فَإِنَّ اللَّهَ فَطَرَ عِبَادَهُ عَلَى الْحَقِّ ، فَإِذَا لَمْ تَسْتَحِلِّ الْفَطْرَةَ ، شَاهَدَتِ
الْأَشْيَاءُ عَلَى مَا هِيَ عَلَيْهِ ، فَأَنْكَرَتْ مُنْكَرَهَا ، وَعَرَفَتْ مَعْرُوفَهَا . قَالَ عُمَرُ :
الْحَقُّ أَبْلَجُ ، لَا يَخْفَى عَلَى فَطْنَةِ .

فَإِذَا كَانَتِ الْفَطْرَةُ مُسْتَقِيمَةً عَلَى الْحَقِيقَةِ مُنْوَرَةً بِنُورِ الْقُرْآنِ ، تَجَلَّتْ لَهَا
الْأَشْيَاءُ عَلَى مَا هِيَ عَلَيْهِ فِي تَلْكَ الْمَزَايَا ، وَانْتَفَتْ عَنْهَا ظَلَمَاتُ الْجَهَالَاتِ ،
فَرَأَتِ الْأَمْوَارُ عِيَانًا مَعَ غَيْبِهَا عَنْ غَيْرِهَا .

(١) هُوَ فِي صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ .

وفي السنن والمسند وغيره عن النواس بن سمعان عن النبي ﷺ قال : « ضرب الله مثلاً صراطًا مستقيماً ، وعلى جنبى الصراط سوران ، وفي السورين أبواب مفتوحة ، وعلى الأبواب ستور مرخاة ، وداع يدعى على رأس الصراط ، وداع يدعى من فوق الصراط ، والصراط المستقيم هو الإسلام ، والستور المرخاة حدود الله ، والأبواب المفتوحة محارم الله ، فإذا أراد العبد أن يفتح باباً من تلك الأبواب ناداه المنادي : يا عبد الله ؛ لا تفتحه ، فإنك إن فتحته تلجه ، والداعى على رأس الصراط كتاب الله ، والداعى فوق الصراط واعظ الله في قلب كل مؤمن » ، فقد بينَ في هذا الحديث العظيم - الذي من عرفه انتفع به انتفاعاً بالغاً إن ساعده التوفيق ، واستغنى به عن علوم كثيرة - أن في قلب كل مؤمن واعظاً ، والوعظ هو الأمر والنهي ، والترغيب والترهيب .

وإذا كان القلب معهوراً بالتقوى انجلىت له الأمور وانكشفت ، بخلاف القلب الخراب المظلم ، قال حذيفة بن اليمان : إن في قلب المؤمن سراجاً يزهر ، وفي الحديث الصحيح : « إن الدجال مكتوب بين عينيه كافر ، يقرؤه كل مؤمن ، قارئ وغير قارئ » (١) ، فدل على أن المؤمن يتبيّن له ما لا يتبيّن لغيره ، ولا سيما في الفتنة ، وينكشف له حال الكذاب الواضع على الله ورسوله ، فإن الدجال أكذب خلق الله ، مع أن الله يُجرى على يديه أموراً هائلة ، ومخاريق مزلزلة ، حتى إن من رأه افتتن به ، فيكشفها الله للمؤمن حتى يعتقد كذبها ويطلاقها .

وكلما قوى الإيمان في القلب قوى انكشاف الأمور له ، وعرف حقائقها من بواسطتها ، وكلما ضعف الإيمان ضعف الكشف ، وذلك مثل السراج القوي والسراج الضعيف في البيت المظلم ، ولهذا قال بعض السلف في قوله : « نُورٌ عَلَى نُورٍ » (٢) ، قال : هو المؤمن ينطق بالحكمة المطابقة للحق وإن

(١) متفق عليه من حديث حذيفة وأبي مسعود معاً . (٢) النور : ٣٥

لم يسمع فيها بالأثر ، فإذا سمع فيها بالأثر كان نوراً على نور . فالإيمان الذي في قلب المؤمن يطابق نور القرآن ، فالإلهام القلبي تارة يكون من جنس القول والعلم ، والظن أن هذا القول كذب ، وأن هذا العمل باطل ، وهذا أرجح من هذا ، أو هذا أصوب .

وفي الصحيح عن النبي ﷺ قال : « قد كان في الأمم قبلكم مُحدّثون ، فإن يكن في أمتي منهم أحد فعمرا » ، والمحدث : هو المُلهم المخاطب في سِرِّه ، وما قال عمر لشِئٍ : إنَّ لاظنه كذا وكذا إِلا كأنَّ كما ظن ، وكانوا يرون أن السكينة تنطق على قلبه ولسانه .

وأيضاً فإذا كانت الأمور الكونية قد تنكشف للعبد المؤمن لقوة إيمانه يقيناً وظناً ، فالآمور الدينية كشفها له أيسر بطريق الأولى ، فإنه إلى كشفها أحوج ، فالمؤمن تقع في قلبه أدلة على الأشياء لا يمكنه التعبير عنها في الغالب ، فإن كل أحد لا يمكنه إبانة المعانى القائمة بقلبه ، فإذا تكلم الكاذب بين يدي الصادق عُرِفَ كذبه من فحوى كلامه ، فتدخل عليه نخوة الحياة الإيمانى فتمنعه البيان ، ولكن هو في نفسه قد أخذ حذره منه ، وربما لوح أو صرَّح به خوفاً من الله ، وشفقة على خلق الله ، ليحذروا من روایته أو العمل به .

وكثير من أهل الإيمان والكشف يُلْقى الله في قلبه أن هذا الطعام حرام ، وأن هذا الرجل كافر ، أو فاسق ، أو ديوث ، أو لوطنى ، أو خمار ، أو مغن ، أو كاذب ، من غير دليل ظاهر ، بل بما يُلْقى الله في قلبه .

وكذلك بالعكس ، يُلْقى في قلبه محبة لشخص ، وأنه من أولياء الله ، وأن هذا الرجل صالح ، وهذا الطعام حلال ، وهذا القول صدق ، فهذا وأمثاله لا يجوز أن يُستبعد في حق أولياء الله المؤمنين المتقيين .

وقصة الخضر مع موسى هي من هذا الباب ، وأن الخضر علم هذه

الأحوال المعينة بما أطلعه الله عليه ، وهذا باب واسع يطول بسطه ، قد نبهنا فيه على نكت شريفة تطلعك على ما وراءها «^(١) . أهـ .

وما قاله شيخ الإسلام هنا ، أكدته وأيده تلميذه المحقق الإمام ابن القيم - رحمهما الله - في عدد من كتبه ، وخصوصاً في كتابه الشهير « مدارج السالكين » .

* * *

● شرط الاعتبار بالكشف والإلهام والرؤيا :

كما لا نزاع في الإلهام والكشف في باب الكرامات والخوارق التي يُكرّم الله بها بعض أوليائه المتدينين ، فيقرب لهم البعيد ، أو يُكثر على أيديهم القليل ، أو يكشف لهم بعض المستور من غيوب المستقبل ، أو مكنونات الصدور ، أو خفايا الأمور ، أو يُذلّل لهم بعض الصعاب ، بغير الطريق المعتمد ، إلى غير ذلك مما كثرت فيه الحكايات ، وتناقلته الروايات ، مما لا يخلو بعضه من صحة وثبوت ، وما لا يسلم بعضه أيضاً من مبالغة أو اختلاق .

ولكن المبدأ مُسلّم به وبنتائجـه بشرطـه ، وهو ألا يخرـم قاعدة دينـية ثابتـة ، ولا حـكماً شـرعـياً مـتفـقاً عـلـيـه .

وهو ما بيـنـه وفـصـلـه بـأـدـلـتـه وأـمـثـلـتـه الإـلـمـامـ الشـاطـبـيـ فـيـ كـتـابـ المـقـاصـدـ منـ «ـ المـوـافـقـاتـ» ، فـلـيـرـجـعـ إـلـيـهـ .

فقد بيـنـ أنـ ماـ يـخـرـمـ قـاعـدـةـ شـرـعـيـةـ ، أوـ حـكـمـاـ شـرـعـيـاـ لـيـسـ بـحـقـ فـيـ نـفـسـهـ بلـ هوـ إـمـاـ خـيـالـ ، أوـ وـهـمـ ، وإـمـاـ مـنـ إـلـقاءـ الشـيـطـانـ ، وـقـدـ يـخـالـطـهـ ماـ هـوـ حـقـ وـقـدـ لـاـ يـخـالـطـهـ ، وـجـمـيعـ ذـلـكـ لـاـ يـصـلـحـ اـعـتـارـهـ ، مـنـ جـهـةـ مـعـارـضـتـهـ لـاـ هـوـ ثـابـتـ مـشـروعـ ، فـإـنـ التـشـرـيعـ الذـىـ جـاءـ بـهـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺـ عـامـ لـاـ خـاصـ ،

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية : ٤٢ / ٤٧ -

لا ينخرم أصله ، ولا ينكسر له اطراد ، ولا يُستثنى من الدخول تحت حكمه مُكَلَّف .

وإذا كان كذلك فكل ما جاء من هذا القبيل الذى نحن بضدده مضاداً لما تمهد فى الشريعة ، فهو فاسد باطل .

قال الشاطبى : « ومن أمثلة ذلك مسألة سئل عنها ابن رشد فى حاكم شهد عنده عدلان مشهوران بالعدالة فى أمر ، فرأى الحاكم فى منامه أن النبي ﷺ قال له : « لا تحكم بهذه الشهادة فإنها باطل » ، فمثل هذا من الرؤيا لا يعتبر بها فى أمر ولا نهى ، ولا بشاراة ، ولا نذارة ، لأنها تخرب قاعدة من قواعد الشريعة ، وكذلك سائر ما يأتي من هذا النوع . وما روى : « أن أبا بكر رضى الله عنه أنفذ وصية رجل بعد موته برؤيا رؤيت » ، فهى قضية عَيْن لا تقدح فى القواعد الكلية لاحتمالها ، فلعل الورثة رضوا بذلك ، فلا يلزم منها خرم أصل .

وعلى هذا لو حصلت له مكاشفة بأن هذا الماء المعين مغصوب أو نجس أو أن هذا الشاهد كاذب ، أو أن المال لزيد وقد تحصل بالحججة لعمرو ، أو ما أشبه ذلك ، فلا يصح له العمل على وفق ذلك ما لم يتغير سبب ظاهر ، فلا يجوز له الانتقال إلى التيمم ، ولا ترك قبول الشاهد ، ولا الشهادة (١) بالمال لزيد على حال . فإن الظواهر قد تعيَّن فيها بحكم الشريعة أمر آخر ، فلا يتركها اعتماداً على مجرد المكاشفة أو الفراسة ، كما لا يعتمد فيها على الرؤيا النومية ، ولو جاز ذلك لجاز نقض الأحكام بها ، وإن ترتبت فى الظاهر موجباتها ، وهذا غير صحيح بحال . فكذا ما نحن فيه .

وقد جاء فى الصحيح : « إنكم تختصمون إلى » ، ولعل بعضكم أن يكون

(١) لعلها : ولا الحكم .

الحن بحججه من بعض ، فأحكام له على نحو ما أسمع منه » .. الحديث^(١) ، فقيد الحكم بمقتضى ما يسمع وترك ما وراء ذلك . وقد كان كثير من الأحكام التي تجري على يديه يطلع على أصلها وما فيها من حق وباطل ، ولكنه عليه الصلاة والسلام لم يحكم إلا على وفق ما سمع ، لا على وفق ما علم ، وهو أصل في منع الحاكم أن يحكم بعلمه »^(٢) . أهـ .

وقد كان - صلى الله عليه وسلم - يعلم من دخائل المنافقين ويواطن كفراهم ما يعلم ، ولكنه لم يعاملهم وفقاً لما كشف الله له من بواطنهم ، بل عاملهم حسب ظواهرهم ، وأجرى عليهم أحكام الإسلام ، ومنهم حقوق المسلمين في الحياة وبعد الممات .

وبهذا رد على من أراد من الصحابة أن يعاملهم معاملة الكفار المجاهرين ، فقال : « أخشى أن يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه » ! وهكذا أمرنا أن نحكم بالظاهر ، والله يتولى السرائر ، ولم نؤمر أن نشق عن قلوب الناس .

* * *

● في هذه الأمور يتحدد النزاع :

إذا كانت المدرسة السلفية - وعلى رأسها شيخ الإسلام ابن تيمية ، وتلميذه ابن القيم - لا ترفض الكشف الصحيح ، والفراسة الصادقة ، والرؤيا الصالحة ، وكان هذا موقف الربانيين الراسخين من علماء الأمة كالشاطبي وغيره ، فأين يكون موضع النزاع بين المتصوفة وغيرهم ؟

(١) بقيته : « فمن قضيت له بشيء من حق أخيه فلا يأخذنه فإنما أقطع له قطعة من

(٢) المواقفات : ٢٦٦ / ٢ - ٢٦٨ . أخرجه الشیخان .

نستطيع أن نحدد مواضع النزاع في ستة أمور :

١ - زعمهم أن إلهاهم أو كشفهم دليل شرعى ، يؤخذ منه الحكم بالحل أو الحُرمة أو الكراهة أو الوجوب ، أو الاستحباب .

بل قد يجعلون إلهاهم حُجَّةً على الشرع نفسه ، فإذا حرمَ الشرع ، وحلَّ إلهاهم أو العكس ، فإن إلهاهم هو الحُجَّةُ المعتمدة ، والدليل المرجح .

٢ - ومعنى هذا أنهم يُضفون على إلهاهم وكشفهم العصمة والقداسة ، فهي الصواب الذي لا يتحمل الخطأ بحال ، على خلاف أقوال الأئمة المجتهدية التي تحتمل الخطأ والصواب .

٣ - تحييرهم للعلم الشرعى ، علم الكتاب والحديث ، والفقه ، وغيرها ، الذي اعتبر طلبه فريضة على كل مسلم ومسلمة ، وادعاؤهم أنهم لا حاجة لهم إلىأخذ العلم من أساليبه ووسائله النقلية ، فهم يأخذونه مباشرة عن الله تعالى : « حدثني قلبى عن ربى » .

٤ - تفرقتهم بين « الشريعة » و« الحقيقة » ، أو بين « العلم » الذي يأتي به « النص » و« المعرفة » التي يأتي بها « الكشف » ، واعتبار الأولى من نصيب العوام والأخرى من حظ الخواص .

٥ - اعتبارهم الكشف هو غاية الغايات التي يسعون إليها ، ويحرصون عليها كأنما أصبحت عبادتهم ومجاهدتهم ، ابتغاء الكشف لا ابتغاء وجه الله .

٦ - اتخاذهم إلى هذا الكشف طرقة مبتدعة لم يجيء بها كتاب ولا سُنة ، ولا عمل بها سلف الأمة .

ويكمن إدماج الأمرين الخامس والسادس ، فتكون المواضع خمسة .

وستفصل القول في هذه الأمور الستة - أو الخمسة - في المباحث التالية .

* * *

١ - دعوى حجية الإلهام في الأحكام الشرعية

• حجج المحققين من أهل السنة :

ذكرنا أن رأى جمهور علماء الأمة : أن الإلهام لا يجوز العمل به إلا عند فقد الحجج كلها في باب المباح .

قال الإمام الدبوسي : وحجَّة أهل السُّنَّة - يعني في عدم الاستدلال بالإلهام في الأحكام - الآيات والنصوص الدالة على اعتبار الحُجَّة :

يعنى مثل قوله تعالى : « قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ » (١) ،
 « بَيْنُونِي بَعْلَمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ » (٢) ، « قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِّنْ عِلْمٍ فَتَخْرِجُوهُ
 لَنَا ، إِنْ تَبْغُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ » (٣) ... وغيرها .

قال : والبحث على التفكير في الآيات ، والاعتبار ، والنظر في الأدلة ، وذم الأمانى ، والهواجس والظنون ، وهى كثيرة مشهورة .

(ب) وأضاف إلى ذلك : بأن الخاطر قد يكون من الله ، وقد يكون من الشيطان ، وقد يكون من النفس ، وكل شيء احتمل ألا يكون حقا لم يوصف بأنه حق (٤) .

(ج) وما يؤيد ذلك ما جاء في الحديث المشهور : « إِنَّ لِلْمَلَكَ مَلَةً بِقَلْبِ ابْنِ آدَمَ ، وَلِلشَّيْطَانِ مَلَةً »^(٥) ، فكيف يستطيع غير المقصوم أن يميز بين ملة الملك وملة الشيطان ؟

(١) البقرة : ١١١ (٢) الأنعام : ١٤٣ (٣) الأعراف : ١٤٨

١٤٣ : الأَنْعَام

(٤) نقله في فتح الباري : ١٦ / ٤٤ ، طبع مصطفى الحلبي .

(٥) عزاه في الجامع الصغير إلى الترمذى والنسائى وأبن حبان فى صحيحه عن ابن مسعود ، وقال الترمذى : حسن غريب . (فيض القدير : ٢ / ٥٠٠) .

وفرق بعضهم بينهما : بأن الخاطر الذى يكون من الحق يستقر ولا يضطرب ، والذى يكون من الشيطان يضطرب ولا يستقر ، ولكن هذه التفرقة نفسها تحتاج إلى دليل شرعى ، فالأولى ما قاله ابن السمعانى : إن كل ما استقام على الشريعة المحمدية ، ولم يكن فى الكتاب والسنّة ما يرده ، فهو مقبول ، وإنما فم ردود ، يقع من حديث النفس ، ووسوسة الشيطان .

ثم قال : ونحن لا ننكر أن الله يكرم عبده بزيادة نور منه ، يزداد به نظره ، ويقوى به رأيه ، وإنما ننكر أن يرجع إلى قلبه بقول لا يعرف أصله ، ولا نزعم أنه حجّة شرعية ، وإنما هو نور يختص الله به مَنْ يشاء من عباده ، فإن وافق الشرع كان الشرع هو الحجّة (١) . أـهـ .

وأضاف العلامة الفنارى - الحنفى - في كتابه « فصول البدائع » في أصول الفقه - أربعة أوجه في إبطال حجية الإلهام :

أولاً : أنه معارض بالمثل ، (يعنى : أن يحتاج زيد بإلهامه ، فيعارضه عمرو بإلهام مثله ، ولا مزية لأحدهما على الآخر) .

ثانياً : أنه ملتبس بالهواجس والواسوس ، فلا يتبع إلا إذا كان على وفق الحجج الشرعية ، كيف وإذا وجب رد الحديث المخالف لكتاب الله ، فرد غيره أولى !

ثالثاً : قوله تعالى : «**وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ**» (٢) ، ونحوه : (أى من الآيات التي تدعوا إلى طلب البرهان ، وتحت على النظر والتدبر ، وترفضن تقليد الآباء ، وطاعة الكبار ونحوها) .

رابعاً : دلالة الإجماع على عدم جواز (قبول) قول الرسول (أى

(١) فتح البارى : ٤٤/١٦ ، طبع مصطفى الحلبي . (٢) الإسراء : ٣٦

رسول) إلا بعد إظهار المعجزة ، وإلا لاشتبه النبي بالمتنبي وقبول المتنبي
كفر (١) . أ.هـ .

* * *

● شبهات القائلين بحجية الإلهام في الأحكام الشرعية :

ذكر الدبوسي عن بعض المبتدعة أن الإلهام حجّة في الشرع ، وكذلك نقل صاحب « فصول البدائع في أصول الشرائع » ، والزرकشى في « البحر » ، والشوکانى في « إرشاد الفحول » وغيرهم .

ومجمل ما استند إليه هؤلاء المبتدعة ما يأتى :

١ - إن الله تعالى يقول : « فَالْهَمَّهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا » (٢) ، فيبين أن النفوس ملهمة .

٢ - ويقول : « وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّحلِ أَنْ اتَّخِذِي مِنَ الْجَيَالِ بُيُوتًا ... » (٣) ، أى ألهمنا حتى عرفت مصالحها ، فيؤخذ منه مثل ذلك للأدمى بطريق الأولى .

٣ - ما جاء في الحديث الذى رواه الترمذى وغيره : « انقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله » ، ومن ينظر بنور الله لا يخطئ ولا يضل .

٤ - قوله صلى الله عليه وسلم لوابصة : « استفت قلبك وإن أفتاك الناس وأفتوك وأفتوك » ، ف يجعل شهادة قلبك حجّة مقدمة على الفتوى .

٥ - حديث : « قد كان فيما قبلكم من الأمم مُحدّثون » ، والمحدث كما هو معلوم : الذى يُحدّث فى سرّه وقلبه بالشىء ، فيكون كما حدّث به . وقد يكون ذلك بخطاب من الملائكة ، يسمع فيه صوتاً أو لا يسمع ، أو بصورة

(١) فصول البدائع في أصول الشرائع - للعلامة الفتاوى : ٣٩١ / ٢

(٣) النحل : ٦٨

(٢) الشمس : ٨

يراهما بعين بصره أو قلبه ، أو يكون إعلاماً من الله له بلا واسطة ، فينكشف له المجهول ، ويتجلى له المغيب والمستور ، تكريماً من الله لأوليائه وأصفيائه ، كما كرّم أنبيائه بالوحى والمعجزة .

٦ - القياس على الرؤيا الصادقة ، وبخاصة رؤيا الرسول ﷺ ، فقد أخذ بعضهم من حديث : « إن الشيطان لا يتمثل بي » : أنَّ مَنْ تمثّلت صورته - صلى الله عليه وسلم - في خاطره من أرباب القلوب ، وتصوّرت له في عالم سره : أنه يخاطبه ويكلمه ، فإن ذلك يكون حقاً ، بل ذلك أصدق من مرأى غيرهم ، لما مَنَّ الله به عليهم من تنوير قلوبهم (١) .

٧ - قصة العبد الصالح الذى ذكره الله فى سورة الكهف ، والمعروف باسم الخضر عليه السلام ، مع كليم الله موسى ، أحد أولى العزم من الرسل ، وقد أمره الله تعالى أن يتبع الخضر فى إلهاماته ، وإن خالفت ظاهر الشرع ، وقد اعترض عليه موسى فى مواقف ثلاثة لا يتفق تصرفه فيها مع أحكام الشريعة الظاهرة ، وكان الحق مع الخضر فى المسائل الثلاث ، كما بين ذلك القرآن الكريم ، وذلك أن موسى كان معه علم الظاهر ، وكان مع الخضر علم الباطن ، وهو « علم لَدُنِّي » يُعلّمه الله مَنْ يشاء من عباده ، كما قال تعالى عن الخضر : « وَعَلَّمَنَا مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا » (٢) .

* * *

● الرد على هذه الشبهات :

ولا حُجَّةٌ في شيءٍ مما استند إليه هؤلاء :

١ - أما آية : « فَآلَّهُمَّ هَا فُجُورُهَا وَتَقْوَاهَا » فلها معنيان :

الأول : أن الاستعداد للفحور والتقوى أمر ركزه الله فى الفطرة ، فالإنسان قد خُلق مزوّداً باستعدادات متساوية للخير والشر ، والهدى والضلال ، بحكم ازدواج طبيعته وخلقه من طين الأرض ونفحة الروح .

(١) فتح البارى : ٤٤/١٦ ، طبع مصطفى الحلبي . (٢) الكهف : ٦٥

والثاني : أن معنى : « أَلْهَمَهَا » بَيْنَ لَهَا ، وعَرَفَهَا إِيَّاهُما ، بِحِيثُ تُمِيزُ
رشدها من ضلالها ، كما جاء ذلك عن مُفسِّرِ السَّلَفِ (١) ، والآية على
ذلك نظير قوله تعالى : ﴿ وَهَدَنَا هَدِيَّ النَّجَدِينَ ﴾ (٢) ، قوله : ﴿ إِنَّا هَدَيْنَاهُ
السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا ﴾ (٣) .

على أن الإلهام في الآية إلهام عام لكل نفس ، والإلهام الذي يحتاجون به
وله إلهام خاص بأرباب القلوب ، كما يقولون ، فلا دليل في الآية ، ولا شبه
دليل .

٢ - وأما آية : ﴿ وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ ﴾ فإن الله يُلهم كل كائن حي
ما تقوم به حياته ، وما يهتدى به إلى بقائه و حاجته كما قال تعالى : ﴿ الَّذِي
أَعْطَنِي كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ ثُمَّ هَدَى ﴾ (٤) .

وقد أَلْهَمَ اللَّهُ تَعَالَى الدَّوَابِ وَالطَّيُورِ وَالحَشَراتِ ، مَا تُدْبِرُ بِهِ أَمْرُ نَفْسِهَا
وَنَوْعِهَا ، وَهَذَا مِنْ دَلَائِلِ رِبْوَيْتَه سَبْحَانَه لِكُلِّ شَيْءٍ . وَالإِنْسَانُ لَمْ يُحْرِمْ هَذَا
النَّوْعَ مِنَ الْهُدَى وَالْإِلْهَامِ ، إِلَّا فَمَنْ أَلْهَمَ الطَّفَلَ - مِنْذُ يُولُودُ - كَيْفَ يَلْتَقِمُ
ثَدِي أُمِّهِ ؟ وَمَنْ عَلِمَ كَيْفَ يَزْرُعُ وَيَصْنَعُ ، وَكَيْفَ يَسْتَفِيدُ مِنْ تَجَارِبِ غَيْرِهِ ؟
فَأَمَّا الْإِسْتِدَالَالُّ بِالآيَةِ عَلَى أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ يُلْهَمُونَ وَيُحَدَّثُونَ بِحِيثُ يُعَدُّ إِلَهَامَهُ
حُجَّةً فِي الشَّرْعِ ، فَلَا .

٣ - وأما حديث : « اتَّقُوا فَرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ ، فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ » فهو لم
يصل إلى درجة الصحة التي يُحتاجُ بها (٥) ، وعلى التسليم بصحته ، فمعنى

(١) انظر روح المعانى : ١٤٣/٣ . (٢) البلد : ١٠ .

(٣) الإنسان : ٣ . (٤) طه : ٥٠ .

(٥) رواه الترمذى عن أبي سعيد واستغربه ، وكذا البخارى فى التاریخ ، ورواه
الطبرانى وابن عدى والحكيم عن أبي أمامة ، وابن جریر فى تفسيره عن ابن عمر ، قال
السخاوى ، بعد ما ساق هذه الطرق : وكلها ضعيفة ، وفي بعضها ما هو متمماً سك
لا يليق مع وجوده الحكم على الحديث بالوضع ، وهو بهذا يرد على ابن الجوزى حيث
حكم على الحديث بالوضع . قال المناوى : وحكم السخاوى على الكل بالضعف غير
صواب ، فقد قال الهيمنى : إسناد الطبرانى حسن ، وذكر المؤلف - يعني السيوطي -

أنه ينظر بنور الله : صدق نظره في الناس والحوادث ، فهو قد يرى شخصاً لأول مرة فيشك فيه ، ويظهر ذلك صحيحاً وتصدق الواقع نظره .

وقد قال أحد الأعراب : إنى إذا نظرت إلى الرجل من قفاه عرفت خلقه .

قيل له : فإذا رأيت وجهه ؟

قال : ذاك كتاب أقرؤه !

فهذه فراسة فطرية ، وهناك فراسة تكتسب بالتعلم والتحصيل ، كما نقلنا ذلك من قبل عن الراغب الأصفهانى .

على أننا لا ننكر أن للإيمان والعبادة والتقوى والمجاهدة آثارها في جلاء مرآة النفس ، وصدق فراستها وحدسها ، فهذا ما قامت عليه الأدلة ، وما نقلناه نأيده عن ابن تيمية وينبغى أن يكون موضع اتفاق ، إنما الخلاف في الاحتجاج بالفراسة ونحوها على الأحكام الشرعية .

* * *

● حديث : « استفت قلبك وإن أفتاك المفتون » :

وأما حديث وابصة : « استفت قلبك وإن أفتاك المفتون » ^(١) وما في معناه ^(٢) ، والاستدلال به على أن فتوى القلب مقدمة على فتوى الفتى بحكم الشرع ، فهو استدلال مردود ، وتحريف للكلام عن موضعه .

= في « الدرر » : أن الترمذى خرجه من حديث ابن عمر وثوبان ، بزيادة : « وينطق بتوفيق الله » ، وذكر في تعقيبات الموضوعات : أن الحديث حسن صحيح . (فيض القدير : ١٤٤ / ١) . وذكر الألبانى الحديث فى ضعيف الجامع الصغير ، فوافق السخاوى . (١) رواه الإمام أحمد (٢٢٨ / ٤) والدارمى (٢ / ٢٤٥ و ٢٤٦) في مستديهما ، والبخارى فى التاريخ وأبو يعلى (١٨٥٦) ، (١٨٥٧) والطبرانى (٤٠٣ / ٢٢) ، وحسنه النوى فى رياض الصالحين وفي الأربعين (الحديث السابع والعشرون) : ٩٣ ط . الرسالة ، وتبعه السيوطى فرمز له بالحسن فى جامعه الصغير وحسنه الألبانى فى صحيح الجامع .

(٢) مثل حديث أبي ثعلبة الحشنى : قلت يا رسول الله ، أخبرنى ما يحل لي ، وما يحرم على ؟ فقال : « البر : ماسكت إلية النفس ، واطمأن إلية القلب . والإثم : مالم تسكن إليه النفس ، ولم يطمئن إليه القلب وإن أفتاك المفتون » رواه الإمام أحمد (٤ / ١٩٤) وجود إسناده ابن رجب فى الجامع (٩٥ / ٢) .

أولاً : لأن الحديث - كما نقل المناوى عن حُجَّة الإسلام - لم يرد كل أحد لفتوى نفسه ، وإنما ذلك لوابصة فى واقعة تخصه ^(١) .

أى أن الحديث لم يجيء بلفظ عام ، بحيث تؤخذ منه قاعدة عامة ، بل جاء فى واقعة معينة لشخص معين ، وواقع الأعيان لا عموم لها ، كما هو مقرر فى الأصول .

ثانياً : على فرض العموم ، فموضع هذا فيما لا نص فيه ولا حُجَّة شرعية ، وإلا وجب اتباع الشرع ، قال تعالى : « أَتَبْعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِّنْ رِّبَّكُمْ وَلَا تَبْعُوا مِنْ دُونِهِ أُولَئِكَ » ^(٢) ، وقال سبحانه : « فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ » ^(٣) ، فكيف يوجب الله تعالى سؤالهم ثم ترك أَجوبتهم وفتاواهم إلى فتاوى قلوبنا ؟

وقال تعالى : « فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ » ^(٤) ، ولم يقل : ردوه إلى خواطركم وأحاديث قلوبكم .

ثالثاً : أن المفتى يبني فتواه على ظاهر الحال كما يعرضه له السائل ، وقد يكون هناك أمور خفية لا يطلع عليها ، لعله لو عرفها لغير فتواه . المستفتى هو الذى يعرفها ، ولذلك تظل نفسه قلقة غير مطمئنة بما ألقى إليه من فتوى ، ففتوى المفتى هنا مثل قضاء القاضى ، الذى يحكم بالظاهر ، ويقضى على نحو ما يسمع ، ولكنه لا يجعل الحرام حلالاً من استقضاءه إذا كان أَخْن بحُجَّته من خصميه صاحب الحق .

وبهذا يكون الاستدلال بالحديث على حجية الخواطر والإلهامات فى مواجهة أدلة الشرع ، استدلاً باطلًا .

= ومثل حديث أبي أمامة قال : قال رجل : يا رسول الله ، مالا إثم ؟ قال : « إذا حال في صدرك شيء فدعه » قال ابن رجب : خرج الإمام أحمد وابن حبان في صحيحه واسناده جيد على شرط مسلم . المصدر السابق .

وأقوى من ذلك كله : حديث التواد بن سمعان عند مسلم (٢٥٥٣) وفيه : « والإثم : ما حاك في نفسك ، وكرهت أن يطلع عليه الناس » .

(١) فيض القدير : ٤٩٥ / ١ (٢) الأعراف : ٣

(٤) النساء : ٥٩

(٣) النحل : ٤٣

يقول العلامة ابن رجب الحنبلي في شرح حديث وابصة « استفت قلبك » :
 « فدل حديث وابصة وما في معناه على الرجوع إلى القلوب عند الاشتباه ،
 فما سكن إليه القلب ، وانشرح إليه الصدر ، فهو البر والحلال ، وما كان
 خلاف ذلك فهو الإثم والحرام ، وقوله في حديث التّوّاس بن سمعان :
 « الإثم ما حاك في الصدر ، وكرهت أن يطلع عليه الناس » إشارة إلى أن
 الإثم ما أثر في الصدر حرجاً وضيقاً وقلقاً واضطراباً ، فلم ينشرح له الصدر ،
 ومع هذا فهو عند الناس مستنكراً بحيث ينكرونه عند اطلاعهم عليه ، وهذا
 أعلى مراتب معرفة الإثم عند الاشتباه ، وهو ما استنكره الناس على فاعله
 وغير فاعله . ومن هذا المعنى قول ابن مسعود رضي الله عنه : ما رأى
 المؤمنون حسناً فهو عند الله حسن وما رأى المؤمنون قبيحاً فهو عند الله قبيح^(١) .
 وقوله في حديث وابصة وأبي ثعلبة : « وإن أفتاك المفتون » يعني أنَّ ما حاك
 في صدر الإنسان فهو إثم وإن أفتاه غيره بأنه ليس بإثم ، فهذه مرتبة ثانية ،
 وهو أن يكون الشيء مستنكراً عند فاعله دون غيره ، وقد جعله أيضاً إثماً ،
 وهذا إنما يكون إذا كان صاحبه من شرح صدره للإيمان ، وكان المفتي يفتى له
 بمجرد ظن ، أو ميل إلى هو ، من غير دليل شرعى ، فأما ما كان مع
 المفتي به دليل شرعى ، فالواجب على المستفتى الرجوع إليه ، وإن لم ينشرح له صدره ،
 وهذا كالرخص الشرعية مثل الفطر في السفر والمرض ، وقصر الصلاة في
 السفر ونحو ذلك ، مما لا ينشرح به صدور كثير من الجهال ، فهذا لا عبرة به .
 وقد كان النبي ﷺ أحياناً يأمر أصحابه بما لا تنسخ به صدور بعضهم
 فيمتنعون من فعله ، فيغضب من ذلك ، كما أمرهم بفسخ الحج إلى
 العمرة^(٢) ، فكرهه من كره منهم ، وكما أمرهم بنحر هديهم والتحلل من
 عمرة الحدبية فكرهوه ، وكرهوا مفاؤضته لقريش على أن يرجع من عامه ،
 وعلى أن من أثاره منهم يرده إليهم^(٣) .

(١) أورده الهيثمي في الحج (١/١٧٧ ، ١٧٨) وقال : رواه أحمد والبزار والطبراني
 في الكبير ورجاله موثقون . وصححه الحاكم (٣/٧٨ ، ٧٩) ووافقه الذهبي .

(٢) روى ذلك عنه صلى الله عليه وسلم أربعة عشر من أصحابه ، ذكرهم في (زاد
 المعاد) وخرج أحاديث محققة حفظه الله فانظره (٢/١٧٨ ، ١٨٦) ط.رسالة.بيروت .

(٣) انظر الخبر مطولاً في صحيح البخاري مع الفتح (٢٧٣١ و ٢٧٣٢) .

وفي الجملة .. فما ورد النص به ، فليس للمؤمن إلا طاعة الله ورسوله ، كما قال تعالى : « وَمَا كَانَ لَمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةً إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخَيْرَ مِنْ أَمْرِهِمْ » (١) ، وينبغي أن يتلقى ذلك بانشراح الصدر والرضا ، فإن ما شرعه الله ورسوله يجب الإيمان والرضا به والتسليم له ، كما قال تعالى : « فَلَا وَرَبِّكَ لَا يَوْمَنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مَمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا » (٢) .

وأما ما ليس فيه نص من الله ولا رسوله ، ولا عنمن يقتدي بقوله من الصحابة وسلف الأمة ، فإذا وقع في نفس المؤمن المطمئن قلبه بالإيمان ، والمنشرح صدره بنور المعرفة واليقين منه شيء ، وحَكَ في صدره بشبهة موجودة ، ولم يجد من يفتني فيه بالرخصة ، إلا من يخبر عن رأيه ، وهو من لا يوثق بعلمه وبدينه ، بل هو معروف باتباع الهوى ، فهنا يرجع المؤمن إلى ما حاك في صدره ، وإن أفتاه هؤلاء المفتون ، وقد نص الإمام أحمد على مثل هذا أيضاً (٣) . أـهـ .

والخلاصة : أن استفتاء القلب إنما يُطلب حيث لا يوجد مفت ثقة يستند إلى دليل شرعى معتبر ، يشق المسلم بعلمه ودينه معاً .

وأضاف العلامة الشوكانى معنى آخر فى حديث : « استفت قلبك » وهو : أن ذلك فى الواقعية التى تتعارض فيها الأدلة (٤) .

ومعنى هذا أن الأدلة حين تتعارض ، ولا يوجد مرجع واضح يرجح أحدها على الآخر ، يكون قلب المؤمن وما يفتني به مرجحاً من المرجحات . أقول : ومثله تعارض أوجوبة أهل الفتوى بالنسبة للعامى المقلد ، ولم يكن لديه مرجع لأحدthem على الآخر أو الآخرين ، فينبغي أن يرجع إلى من يطمئن إليه قلبه .

(١) الأحزاب : ٣٦

(٢) النساء : ٦٥

(٣) جامع العلوم والحكم جـ ٢ / ١٠١ - ١٠٣ ط. الرسالة .

(٤) إرشاد الفحول ص ٢٤٩

ولكن متى يؤخذ فتوى القلب ؟ في الإباحة أم التحرير أو فيهما معاً ؟ هنا يقول الإمام الغزالى : واستفتاء القلب إنما هو حيث أباح المفتى ، أما حيث حرّم فيجب الامتناع .

وهذا مقبول إذا كان تحرير المفتى بدليل مقنع .

ولكن أي قلب يعتمد عليه في الفتوى ؟

هنا يذكر الغزالى أنه لا يعول على كل قلب ، فربّ قلب موسوس ينفي كل شيء ، وربّ متساهل يطير إلى كل شيء ، فلا اعتبار بهذين القلبيْن ، وإنما الاعتبار بقلب العالم الموقف لدقائق الأحوال ، فهو المحك الذى يتحقق به حقائق الأمور ، وما أعز هذا القلب (١) .

* * *

● حديث : « لقد كان فيمن قبلكم مُحدِثون » :

ـ وأما حديث : « لقد كان فيمن قبلكم مُحدِثون ، فإن يكن في أمّتي منهم أحد فعمر بن الخطاب » ، فهو حديث صحيح متفق عليه (٢) ، ولكن لا دليل فيه على الدعوى .

ولا بد من وقفة عند نص الحديث ، فقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية : « جزم بأنهم كانوا في الأمم قبلنا ، وعلق وجودهم في هذه الأمة بـ « إن » الشرطية ، مع أنها أفضل الأمم ، لاحتياج الأمم قبلنا إليهم ، واستغناه هذه الأمة عنهم بكمال نبيها رسالته ، فلم يحوج الله الأمة بعده إلى محدث ولا ملهم ، ولا صاحب كشف ولا منام . فهذا التعليق لكمال الأمة ، واستغنائهما لا لنقصها » (٣) .

(١) إرشاد الفحول ص ٤٩

(٢) رواه البخاري من حديث أبي هريرة ، ومسلم من حديث عائشة .

(٣) انظر مدارج السالكين : ٣٩/١

والحديث ليس فيه أى دليل على أن المُحدَّث أو المُلْهَم يعمل بعحدث قلبه في مواجهة شرع ربه ، ولو فعل لكان مُحدَّثاً من الشيطان لا من الرحمن .

قال الإمام ابن تيمية فيما نقله عنه تلميذه ابن القيم : وأما ما يقوله كثير من أصحاب الخيالات والجهالات : « حدثني قلبي عن ربِّي » ، فصحيح أن قلبه حدَّثه ولكن عمن ؟ عن شيطانه ؟ أو عن ربِّه ؟ فإذا قال : « حدثني قلبي عن ربِّي » كان مستنداً للحديث إلى مَنْ لم يعلم أنه حدَّثه به ، وذلك كذب .

قال : « ومحدث الأمة - يعني عمر بن الخطاب - لم يكن يقول ذلك ، ولا تفوه به يوماً من الدهر ، وقد أعاذه الله من أن يقول ذلك ، بل كتب كاته يوماً : « هذا ما أرى الله أمير المؤمنين عمر بن الخطاب » فقال : لا ، امحه واكتب : « هذا ما رأى عمر بن الخطاب ، فإن كان صواباً فمن الله ، وإن كان خطئاً فمن عمر ، والله ورسوله منه بريء » .

وقال في الكلالة - ميراث مَنْ مات ولا والد له ولا ولد - : « أقول فيها برأيي ، فإن يكن صواباً فمن الله ، وإن يكن خطئاً فمن الشيطان » .

فهذا قول المُحدَّث بشهادة الرسول - صلى الله عليه وسلم - وأنت ترى الاتحادي والخلولي والإباحي ، والشطاح والسماعي ، يعjaهر بالقحة والفرية فيقول : حدثني قلبي عن ربِّي !!

فانظر إلى ما بين القائلين والمرتدين ، والقولين والحالين ، وأعط كل ذي حق حقه ، ولا تجعل الزغل والخالص شيئاً واحداً » (١) .

وأما ادعاء بعض المُحدَّثين أو المُلْهَمين بأنه جاءه التحديد أو الإلهام أو الكشف مفروناً بسماع ، قطع بوجبه ، وأنه من الله تعالى إليه ، بعلم ضروري يجده في نفسه ، فقد حقق هذا المقام الإمام ابن القيم تحقيقاً يجب أن ننقله عنه ،

(١) مدارج السالكين لابن القيم : ٤٠ / ١

حتى لا تزل الأقدام ، وتضل الأفهام . قال في « المدارج » شارحاً لكلام الشيخ الهروى :

« قلت : أما حصوله بواسطه سمع : فليس ذلك إلهاماً ، بل هو من قبيل الخطاب ، وهذا يستحيل حصوله لغير الأنبياء ، وهو الذي خُصّ به موسى ، إذ كان المخاطب هو الحق عَزَّ وجلَّ .

وأما ما يقع لكثير من أرباب الرياضيات من سماع : فهو من أحد وجوه ثلاثة ، لا رابع لها :

أعلاها : أن يخاطبه الملك خطاباً جزئياً . فإن هذا يقع لغير الأنبياء ، فقد كانت الملائكة تخاطب عمران بن حصين بالسلام ، فلما اكتوى تركت خطابه ، فلما ترك الكى عاد إليه الخطاب . وهو نوعان :

أحدهما : خطاب يسمعه بأذنه ، وهو نادر بالنسبة إلى عموم المؤمنين .

والثاني : خطاب يُلقى في قلبه يخاطب به الملك روحه ، كما في الحديث المشهور : « إن للملك لة بقلب ابن آدم ، وللشيطان لة . فلمة الملك : إبعاد بالخير ، وتصديق بالوعد ، ولة الشيطان : إبعاد بالشر وتكذيب بالوعد » ، ثم قرأ : ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمُ بِالْفَحْشَاءِ، وَاللَّهُ يَعِدُكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا﴾ (١) ، وقال تعالى : ﴿إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَيْكُمْ مَلَائِكَةً أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتوْا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ ، قيل في تفسيرها : قوّوا قلوبهم ، وبشّروهم بالنصر . وقيل : احضروا معهم القتال .

والقولان حق . فإنهم حضروا معهم القتال ، وثبتوا قلوبهم .

ومن هذا الخطاب : واعظ الله عَزَّ وجلَّ في قلوب عباده المؤمنين كما في جامع الترمذى ومستند أحمد من حديث التوأس بن سمعان عن النبي ﷺ ،

قال : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى ضَرَبَ مَثَلًا : صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ، وَعَلَى كُنْفَتِي الصِّرَاطِ سُورَانَ ، لَهُمَا أَبْوَابٌ مَفْتَحَةٌ ، وَعَلَى الْأَبْوَابِ سُورٌ مَرْخَاةٌ ، وَدَاعٌ يَدْعُ عَلَى رَأْسِ الصِّرَاطِ ، وَدَاعٌ يَدْعُ فَوْقَ الصِّرَاطِ ، فَالصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ : الْإِسْلَامُ . وَالسُّورَانُ : حَدُودُ اللَّهِ . وَالْأَبْوَابُ الْمَفْتَحَةُ : مَحَارِمُ اللَّهِ . فَلَا يَقْعُدُ أَحَدٌ فِي حَدِّ مِنْ حَدُودِ اللَّهِ حَتَّى يَكْشِفَ السُّترَ . وَالْمَدْعِيُّ عَلَى رَأْسِ الصِّرَاطِ : كِتَابُ اللَّهِ . وَالْمَدْعِيُّ فَوْقَ الصِّرَاطِ : وَاعْظَمُ اللَّهِ فِي قَلْبِ كُلِّ مُؤْمِنٍ » ، فَهَذَا الْوَاعِظُ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ هُوَ إِلَهَ الْإِلَهِيُّ بِوَاسْطَةِ الْمَلَائِكَةِ .

وَأَمَّا وَقْوَعُهُ بِغَيْرِ وَاسْطَةٍ : فَمَمَّا لَمْ يَتَبَيَّنْ بَعْدُ . وَالْجَزْمُ فِيهِ بِنَفْيِ أَوْ إِثْبَاتِ مَوْقُوفٍ عَلَى الدَّلِيلِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

« النَّوْعُ الثَّانِي مِنَ الْخُطَابِ الْمُسْمَوِّعِ : خُطَابُ الْهُوَافُونَ مِنَ الْجَاهِنَ . وَقَدْ يَكُونُ الْمُخَاطِبُ جَنِيًّا مُؤْمِنًا صَالِحًا ، وَقَدْ يَكُونُ شَيْطَانًا . وَهَذَا أَيْضًا نُوعًا : أَحَدُهُمَا : أَنْ يَخْاطِبَهُ خُطَابًا يَسْمَعُهُ بِأَذْنِهِ .

وَالثَّانِي : أَنْ يَلْقَى فِي قَلْبِهِ عِنْدَمَا يَلْمُ بِهِ . وَمِنْهُ وَعْدٌ وَتَنْتِيهٌ حِينَ يَعْدُ الْإِنْسَنِ وَيَنْهِيَهُ ، وَيَأْمُرُهُ وَيَنْهَاهُ . كَمَا قَالَ تَعَالَى : « يَعْدُهُمْ وَيُمْنِيْهُمْ ، وَمَا يَعْدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا » (١) ، وَقَالَ : « الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ » (٢) . وَلِلْقُلْبِ مِنْ هَذَا الْخُطَابِ نَصِيبٌ ، وَلِلْأَذْنِ أَيْضًا مِنْهُ نَصِيبٌ ، وَالْعَصْمَةُ مُتَنَفِّيَّةٌ إِلَّا عَنِ الرَّسُولِ ، وَمَجْمُوعُ الْأُمَّةِ .

فَمَنْ أَيْنَ لِلْمُخَاطِبِ أَنْ هَذَا الْخُطَابُ رَحْمَانِيُّ ، أَوْ مَلَكِيُّ ؟ بِأَيِّ بَرهَانٍ ؟ أَوْ بِأَيِّ دَلِيلٍ ؟ وَالشَّيْطَانُ يَقْذِفُ فِي النَّفْسِ وَحْيَهُ ، وَيَلْقَى فِي السَّمْعِ خُطَابَهُ ، فَيَقُولُ الْمَغْرُورُ الْمَخْدُوعُ : « قِيلَ لِي ، وَخَوْطَبَتْ » صَدِقَتْ ، لَكِنَّ الشَّأْنَ فِي الْقَائِلِ لِكَ وَالْمُخَاطِبِ ، وَقَدْ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخُطَابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِغِيلَانَ بْنَ سَلَمَةَ - وَهُوَ مِنَ الصَّحَابَةِ لَمَا طَلَقَ نِسَاءَهُ ، وَقَسَّ مَالَهُ بَيْنَ بَنِيهِ - « إِنِّي لَأَظُنَّ

(٢) الْبَقْرَةُ : ٢٦٨

(١) النَّسَاءُ : ١٢٠

الشيطان - فيما يسترق من السمع - سمع بموتك ، فقدفه في نفسك » ، فمن يأمن القراء بعدك يا شهر ؟

« النوع الثالث : خطاب حالي ، تكون بدايته من النفس ، وعوده إليها ، فيتوهمه من خارج ، وإنما هو من نفسه ، منها بدأ وإليها يعود .

وهذا كثيراً ما يعرض للسالك ، فيغلط فيه ، ويعتقد أنه خطاب من الله . كلّمه به منه إليه . وسبب غلطة : أن اللطيفة المدركة من الإنسان إذا صفت بالرياضية ، وانقطعت علقها عن الشواغل الكثيفة : صار الحكم لها بحكم استيلاء الروح والقلب على البدن ، ومصير الحكم لها ، فتنصرف لهما ، فتنصرف عنية النفس والقلب إلى تجريد المعانى التى هي متصلة بهما . وتشتد عنية الروح بها ، وتصير في محل تلك العلاقة والشواغل فتملاً القلب . فتنصرف تلك المعانى إلى المنطق ، والخطاب القلبي الروحي بحكم العادة ، ويتفق تجريد الروح ، فتشكل تلك المعانى للقوة السامعة بشكل الأصوات المسموعة ، وللقوة البصرة بشكل الأشخاص المرئية ، فيرى صورها ، ويسمع الخطاب ، وكله في نفسه ليس في الخارج منه شيء ، ويحلف أنه رأى وسمع ، وصدق لكن رأى وسمع في الخارج ، أو في نفسه ؟ ويتفق ضعف التمييز . وقلة العلم ، واستيلاء تلك المعانى على الروح ، وتجريدها عن الشواغل .

فهذه الوجوه الثلاثة هي وجوه الخطاب ، ومن سمع نفسه غيرها فإنما هو غرور ، وخدع وتلبيس ، وهذا الموضع مقطع القول ، وهو من أجل الموضع لمن حققه وفهمه . والله الموفق للصواب »^(١) .

* * *

(١) مدارج السالكين : ٤٥ / ٤٨

● قياس الإلهام على الرؤيا الصادقة :

أما قياس الإلهام والكشف على الرؤيا الصادقة ، وخصوصاً رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم ، الذي لا يتمثل الشيطان به .. فهو قياس لم يستوف شرائطه ، لأن المقيس عليه نفسه غير مسلم عند الخصم .

وقد عُلم أن الرؤى الصادقة مجرد مبشرات ومنبهات ، كما صح في الحديث ، وليس أدلة تؤخذ منها الأحكام .

حتى رؤيا النبي ﷺ نفسه ، لا يجوز أن تكون مصدراً لحكم شرعى ، لم يثبت بالقرآن والسنة ، بعد أن أكمل الله لنا الدين ، وأتم به علينا النعمة ، وهو ما قرره المحققون من علماء الأمة ، وردوا على من اتخذ من حديث : « إن الشيطان لا يتمثل بي » - وهو صحيح متفق عليه - دليلاً على أنها تكون حُجَّة يلزم العمل بها .

قالوا : لا تكون الرؤيا حُجَّة ، ولا يثبت بها حكم شرعى ، وإن كانت رؤيا النبي ﷺ رؤيا حق ، والشيطان لا يتمثل به ، لكون النائم ليس من أهل التحمل للرواية لعدم ضبطه وحفظه (١) .

ونضيف هنا أمراً آخر ، وهو : أن الرائي لا يمكنه أن يجزم ويوقن بأن الذي رأه هو النبي ﷺ ، إلا إذا كان يعرف صورته في اليقظة معرفة تامة ، وذلك لا يتحقق إلا للصحابة رضي الله عنهم . وربما لمن عرف أو صافه عليه الصلاة والسلام معرفة كاملة . وسنتحقق ذلك بتفصيل في موضوع آخر .

وذكر الشوكاني قوله : أنه يعمل بالرؤيا ما لم تخالف شرعاً ثابتاً .

قال الشوكاني : « ولا يخفاك أن الشرع الذي شرعه الله لنا على لسان نبينا ﷺ قد كمله الله عزَّ وجلَّ ، وقال : «**الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ**» (٢) ، ولم

(٢) المائدة : ٣

(١) إرشاد الفحول للشوكاني ص ٢٤٩

يأتنا دليل يدل على أن رؤيته في النوم بعد موته صلى الله عليه وآله وسلم إذا قال فيها بقول ، أو فعل فيها فعلًا ، يكون دليلاً وحجّة . بل قبضه الله إليه بعد أن كمل لهذه الأمة ما شرعه لها على لسانه ، ولم يبق بعد ذلك حاجة للأمة في أمر دينها ، وقد انقطعت البعثة لتبلغ الشرائع وتبيّنها بالموت ، وإن كان رسولاً حياً وميتاً . وبهذا نعلم أن لو قدرنا ضبط النائم لم يكن ما رأه من قوله صلى الله عليه وآله وسلم أو فعله حجّة عليه ولا على غيره من الأمة » (١) . أهـ .

* * *

● قصة الخضر مع موسى :

وأما الاستدلال بقصة الخضر مع موسى ، أو موسى مع الخضر عليهم السلام ، فلا يملك المسلم فيها أو فيما شابها إلا أن يقف موقف موسى أولاً ، بأن ينكر كل ما خالف ظاهر الشرع ، إلا أن يكون معه أمر من الله باتباع ذلك الآخر المخالف ، ولا أمر بعد رسول الله ﷺ ، فقد اكتمل الدين وانقطع الوحي ، فموسى ينفذ أمر الله باتباع الخضر ، والخضر ينفذ أمر الله كذلك في مواقفه الثلاثة ، كما سجل القرآن ذلك على لسانه إذ يقول في نهاية القصة لموسى : « وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي ، ذَلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِعْ عَلَيْهِ صَبَرًا » (٢) .

وللإمام أبي إسحاق الشاطئي ، كلمة ثيّرة يرد بها على من تعلق بقصة الخضر عليه السلام في جواز مخالفته الشرعية باسم الكشف أو غيره ، ذكرها في كتابه القيم « المواقفات » قال :

« وأما قصة الخضر - عليه السلام - قوله : « وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي » ، فيظهر به أنه نبي وذهب إليه جماعة من العلماء استدلاً بهذا القول . ويجوز

(٢) الكهف : ٨٢

(١) إرشاد الفحول للشوكاني ص ٢٤٩

للنبي أن يحكم بمقتضى الوحي من غير إشكال ، وإن سلم فهى قضية عَيْن ،
ولأمر ما ، وليس جارية على شرعتنا .

والدليل على ذلك أنه لا يجوز في هذه الملة لولي ، ولا لغيره من ليس
بنبي أن يقتل صبياً لم يبلغ الحُلُم ، وإن علم أنه طُبِع كافراً ، وأنه لا يؤمن
أبداً ، وأنه إن عاش أرهق أبويه طغياناً وكفراً ، وإن أذن له من عالم الغيب
في ذلك ، لأن الشريعة قد قررت الأمر والنهي ، وإنما الظاهر في تلك القصة
أنها وقعت على مقتضى شريعة أخرى ، وعلى مقتضى عتاب موسى - عليه
السلام ، وإعلامه أن ثَمَّ علماً آخر ، وقضاياً أخرى لا يعلمها هو .

فليس كل ما اطلع عليه الولي من الغيب يسوغ له شرعاً أن يعمل عليه ،
بل هو على ضربين :

أحدهما : ما خالف العمل به ظواهر الشريعة من غير أن يصح رده إليها ،
فهذا لا يصح العمل عليه أبداً .

والثاني : ما لم يخالف العمل به شيئاً من الظواهر ، أو إن ظهر منه
خلاف فيرجع بالنظر الصحيح إليها ، فهذا يسوغ العمل عليه . وقد تقدّم
بيانه .

فإذا تقرر هذا الطريق فهو الصواب ، وعليه يُرِيَّ المربي ، وبه يُعلّق هم
الصالحين ، تأسياً بسيد المتبوعين رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وهو
أقرب إلى الخروج عن مقتضى المحظوظ ، وأولى برسوخ القدم ، وأحرى بأن
يُتَابَعَ عليه صاحبه ، ويُقْتَدَى به فيه ، والله أعلم » (١) .

وقبل الشاطبي بينَ شيخ الإسلام ابن تيمية بالأدلة الناصعة من الكتاب
والسُّنَّة الغلط الذي وقع لأولئك القوم في الاحتجاج بقصة موسى والحضر
على مخالفة الشريعة ، وما ذكره : أن موسى عليه السلام لم يكن مبعوثاً إلى

(١) المواقفات : ٢٩٦ / ٢ ، ٢٩٧

الحضر ولا أوجب الله على الحضر متابعته وطاعته ، بل قد ثبت في الصحيحين : « أن الحضر قال له : يا موسى ؟ إني على علم من علم الله علّمنيه الله لا تعلم ، وأنت على علم من علم الله علّمك الله لا أعلم ». وذلك أن دعوة موسى كانت خاصة .

وقد ثبت في الصحاح من غير وجه عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال فيما فضل الله به على الأنبياء ، قال : « كان النبي يُبعث إلى قومه خاصة ، وبُعثت إلى الناس عامة » .

فدعوة محمد - صلى الله عليه وسلم - شاملة لجميع العباد ، ليس لأحد الخروج عن متابعته وطاعته ، والاستغناء عن رسالته ، كما ساغ للحضر الخروج عن متابعته موسى وطاعته ، مستغلياً عنه بما علّمه الله .

وليس لأحد من أدركه الإسلام أن يقول لمحمد : إني على علم من علم الله علّمنيه الله لا تعلم .

ومن سوَّغ هذا ، أو اعتقد أن أحداً من الخلق - الزهاد والعباد أو غيرهم - له الخروج عن دعوة محمد - صلى الله عليه وسلم - ومتابعته ، فهو كافر باتفاق المسلمين ، ودلائل هذا من الكتاب والسنّة أكثر من أن تُذكر هنا .

وقصة الحضر ليس فيها خروج عن الشريعة ، ولهذا لما بين الحضر لموسى الأسباب التي فعل لأجلها ما فعل ، وافقه موسى ، ولم يختلفا حيثئذ . ولو كان ما فعله الحضر مخالفًا لشريعة موسى لما وافقه .

ومثل هذا وأمثاله يقع للمؤمنين بأن يختص أحد الشخصين بالعلم بسبب يبيح له الفعل في الشريعة ، والآخر لا يعلم ذلك السبب ، وإن كان قد يكون أفضل من الأول ، مثل شخصين دخلا إلى بيت شخص ، وكان أحدهما يعلم طيب نفسه بالتصرف في منزله ، إما بإذن لفظي أو غيره ، فيتصرف ، وذلك مباح في الشريعة ، والآخر الذي لم يعلم هذا السبب لا يتصرف .

وخرق السفينة كان من هذا الباب ، فإن الخضر كان يعلم أن أمامهم ملكاً يأخذ كل سفينة غصباً ، وكان من المصلحة التي يختارها أصحاب السفينة إذا علموا ذلك ، لثلا يأخذها .. خير من انتزاعها منهم .

ونظير هذا حديث الشاة التي أصابها الموت فذبحتها امرأة بدون إذن أهلها ، فسألوا النبي ﷺ عنها فأذن لهم في أكلها ، ولم يلزم التي ذبحت بضمان ما نقصت بالذبح ، لأنه كان مأذوناً فيه عرفاً ، والإذن العُرْفِي ، كالإذن اللَّفْظِي .

ولهذا بايع النبي ﷺ عن عثمان في غيته بدون استئذانه لفظاً .

ولهذا لما دعاه أبو طلمة ونفراً قليلاً إلى بيته ، قام بجميع أهل المسجد لما علم من طيب نفس أبي طلمة ، وذلك لما يجعله الله من البركة ، وكذلك حديث جابر .

وقد ثبت أن لحاماً ، دعاه فاستأذنه في شخص يستبعده ؛ لأنه لم يكن يعلم من طيب نفس اللَّحَام ما علمه من طيب نفس أبي طلمة وجابر وغيرهما . وكذلك قتل الغلام ، كان من باب دفع الصائل على أبيه ، لعلمه بأنه كان يفتنهما عن دينهما ، وقتل الصبيان يجوز إذا قاتلوا المسلمين ، بل يجوز قتلهم لدفع الصول على الأموال .

فلهذا ثبت في صحيح البخاري أن نجدة الحروري (من رؤوس الخوارج) لما سأله ابن عباس عن قتل الغلام قال : « إن كنت تعلم منهم ما علمه الخضر من الغلام فاقتلهم وإنما لا تقتلهم » (١) .

* * *

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية - المجلد الحادى عشر - ، ص ٤٢٥ ، وما ذكره عن ابن عباس هنا ، فإنما قصد به - كما قال السبكي - المحاجة والإحالة على ما لا يمكن ، قطعاً لطمعه في الاحتجاج بقصة الخضر ، وليس مقصوده - رضى الله عنه - أنه إن حصل له ذلك يجوز القتل (انظر روح المعانى للألوسى : ١٦/١٧) .

● شهادة القلب في التحرى :

رَدَ بعْضُهُمْ دليلاً آخِرَ ، لِشُرُوعِيَّةِ الْاحْتِجاجِ بِالْإِلَهَامِ عَلَىِ الْأَحْكَامِ ، فَاسْتَدَلَ بِمَا قَرَرَهُ الْفَقَهَاءُ مِنْ التَّرْجِيحِ بَيْنِ الْقِيَاسِينَ الْمُتَعَارِضِينَ بِشَهادَةِ الْقَلْبِ ، وَكَذَلِكَ أَنْوَاعُ التَّحْرِىِ فِي الْقِبْلَةِ ، وَالْمُخْتَلَطُ الْحَرَامُ بِالْحَلَالِ ، وَالنُّجُسُ بِالظَّاهِرِ .

ذَكَرَ ذَلِكَ الْعَالَمُ الْفَنَارِيُّ الْخَنْفِيُّ ، وَرَدَ عَلَيْهِ قَائِلاً : « التَّحْرِى لَيْسَ مِنْ إِلَهَامٍ مُخْصُوصٍ بِالْعَدْلِ التَّقِيِّ ، بَلْ هُوَ دَلِيلٌ ضَرُورِيٌّ لَا يُعَمَّلُ بِهِ إِلَّا عِنْدَ الْعَجَزِ عَنْ أَسْبَابِ الْعِلْمِ ، مَشْرُوعٌ فِي حَقِّ الصَّالِحِ وَالظَّالِحِ »^(١) . أَهـ .

* * *

(١) فَصُولُ الْبَدَائِعَ : ٣٩٢ / ٢

٢ - ادعاء العصمة لما جاء عن طريق الكشف والإلهام

من النقاط الأساسية التي خطأ فيها المحققون من علماء السنة الطائفية التي غلت في إثبات الإلهام وحججته : هي اضفاءهم على ما جاءهم عن طريق الإلهام والكشف لوناً من القداسة والعصمة ، بدعوى أنه من الله تعالى ، وما كان من عند الله فهو حق لا يدخله باطل .

وإذا كانت أقوال الأئمة المجتهدین من ذ عصر الصحابة فمن بعدهم قابلة للصواب والخطأ ، وهم مأجورون على الصواب آخرين ، ومجورون على الخطأ أجرأ واحداً ، لأخلاقهم واستفراغهم الوسع في تحري الصواب وتحصيله ، فإن خواطر الصوفية والإلهامات لهم لا تقبل الخطأ في زعمهم .

ولهذا وجدنا مثل صاحب « فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت » في أصول الفقه ، وهو ذو نزعة صوفية ظاهرة ، يرد على العلامة ابن الهمام الحنفي - الذي نفى أن يكون الإلهام حجّة أصلاً لأنعدام ما يوجب نسبته إلى الله تعالى - قائلاً : « إن الإلهام لا يكون إلا مع خلق علم ضروري أنه من عند الله تعالى ، أو من عند الروح المحمدي ، فحيثئذ لا يتطرق إليه شبهة الخطأ ، وهذا النحو من العلم أعلى مما يحصل بالأدلة غير القاطعة ، فالعجب كل العجب من مثل هذا الشيخ قد رفض وعاء من العلم ، ولعله زعم أن الإلهام ما يحدث في القلب من قبل الخطرات ، وليس كذلك ، أما سمعت ما كتب الشيخ قطب وقته أبو يزيد البسطامي قدس سره الشريف لبعض من المحدثين : أنتم تأخذون عن ميت فتنسبون إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وأصحابه وسلم ، ونحن نأخذ من الحي الذي لا يموت ! وإن تأملت في مقامات الأولياء ومواجدهم وأذواقهم كمقامات الشيخ محبي الدين ، وقطب الوقت محبي الملة والدين السيد عبد القادر الجيلاني ، الذي قدمه على

رقاب كل ولی ، والشيخ سهل بن عبد الله التستری والشيخ أبي مدين المغربی ، والشيخ أبي يزید البسطامی ، وسيد الطائفۃ الجنید البغدادی ، والشيخ أبي بکر الشبلی ، والشيخ عبد الله الأنصاری ، والشيخ أحمد النامقی ، وغيرهم - قدّست أسرارهم - علمتَ أن ما يُلْهَمُون به لا يتطرق إليه احتمال وشبهة ! بل هو حقٌ حقٌ ، مطابق لما في نفس الأمر ! ويكون مع خلق علم ضروري أنه من الله تعالى ، لكن لا ينالون هذا الوعاء من العلم إلا بالمدح المحمدي وتأييده ، لا بالذات من غير وسيلة أصلًا ، وإن تأملت في كلام الشيخ الأکبر خلیفة الله في الأرضین خاتم فص الولایة الشیخ محیی الملة والدین الشیخ محمد بن العربی قدس سره ووفقنا لفهم کلماته الشریفه ، لما بقى لك شائبة وهم وشك في أن ما يُلْهَمُون به من الله تعالى . وما يصلح ههنا أنه علم ضرورة من الدين أن أولیاء هذه الأمة أفضل من أولیاء الأمم السابقین ، كما أن نبیهم أفضل من نبی السابقین ، ولا شك أن الأولیاء الذين كانوا في بني إسرائیل مثل مريم وأم موسى وزوجة فرعون كان يُوحَنَ إليهم ، ولا أقل من أن يكون إلهاماً ، ولا يكون إلا مع خلق علم ضروري أنه من الله تعالى ، فهو حُجَّةً قاطعة ، ولو لم يكن أحد من هذه الأمة المرحومه الفاضلة منهم أفضل في تحصیل العلم القطعی ، فتكون مفضولة عنهم غایة المفضولية ، لأن التفاضل ليس إلا بالعلم ، والفضل بما عداه غير معنده به ، ولا خلف أشنع من هذا اللازم فافهم » (۱) .

وقد نقلنا من كلام شیخ الإسلام ابن تیمیة ما يرد على آخر هذه المقوله ، باستغناه هذه الأمة عن المحدثین والملهمین ، بكمال رسالة نبیهم ، و تمام شریعته ، ولهذا كانت صیغة الحديث : « فإن يكن في أمّتی منهم أحد ف عمر » .

أما ما ذكره صاحب الفوائح ، فهو كلام خطابی غير علمی ، ومجرد

(۱) فوائح الرحمن المطبوع مع المستصفی للغزالی : ۳۷۲ / ۲

دعاوى عريضة من غير برهان ، وقد خلط فى الأسماء التى حشرها الحايل بالتأبل ، والسنّى بالمبتدع ، والموحّد بالخلولى والاتحادى ، ومن عجب أن يكتب هذا فى علم الأصول ، الذى هو ميزان العقول ، ومنطق المقول !

وما قاله صاحب « الفواتيح » هذا وأمثاله شبيه بما قاله الشيعة فى أئمتهم ، وهو ما أنكره أهل السنّة عليهم .

فقد انتهى قول الشيعة الاثنا عشرية بإلهام أئمتهم الاثنى عشر ، إلى القول بعصمتهم ، فما يُلهمونه لا يتطرق إليه احتمال خطأ ، لأنّه ليس ناشئاً عن اجتهاد ، كسائر الأئمة ، يتحمل الصواب والخطأ ، ويؤجر فيه المصيب مرتين ، والمخطئ مرة واحدة ، إنما هو إلهام من الله للإمام يكشف له به ما غاب عن غيره ، فهو الصواب حتماً ، سواء أكان خيراً أم حكماً . فإن كان خبراً فهو الصدق ولا بد ، وإن كان حكماً فهو العدل لا مراء !

وبهذا أثبتوا عصمة لغير رسول الله ﷺ ، وأوجبوا طاعة لغير الله ورسوله ، على خلاف ما قررته محكمات القرآن الكريم ، وبيانات الحديث الشريف .

بل لقد بلغ الاعتداد بالإلهام الذى يُمنح لبعض الناس فى بعض المواقف أو القضايا : أن قال من قال من الغلاة والمنحرفين : إنَّ باب النبوة لم يُغلق ، وإن الوحي الذى نزل على محمد - صلى الله عليه وسلم - لم يكن هو الوحي الأخير ، بل يمكن أن ينزل على غيره !

بل تطاول بعضهم فى وقاحة وسفالة ، من يتسب إلى فلسفة الإشراق ، فقال لعنه الله : لقد حجر ابن آمنة واسعاً حين قال : لا نبى بعدى !

وأعتذر إلى الله وإلى رسوله من وقاحة العبارة وسوء أدبها ، وكل إباء ينضح بما فيه !

* * *

● لا عصمة لغير الكتاب والسنّة :

ومن الواجب أن نقرر هنا بكل وضوح ويقين لا يعترف به ريب :

أنه لا عصمة لغير ما ثبت عن الله ورسوله . وكل أحد بعد ذلك يؤخذ من كلامه ويُردد عليه . إن الله أمرنا أن نرجع في معرفة أحكام شرعه إلى كتابه تعالى وسُنّة نبيه ، وقال : « اتَّبِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِّنْ رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أُولَئِيَّاءِ » (١) ، وقال : « قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ » (٢) ، وقال : « وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا » (٣) ، وقال : « وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا » (٤) ، وقال : « فَلَيَحْذِرَ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ » (٥) ، وقال : « فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرْدُوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ » (٦) .

فلم يأمرنا أن نرجع إلى قلوبنا أو أذواقنا أو خواطرنا وما يكشف لنا ، فإنَّ شيئاً من ذلك لا عصمة له ، وقد يصح مرة ولا يصح أخرى .

قال الشيخ أبو الحسن الشاذلي : قد ضُمِّنتْ لنا العصمة فيما جاء به الكتاب والسنّة ، ولم تُضمن لنا العصمة في الكشوف والإلهام (٧) .

ولهذا كان أول المُحدِّثين المُلهمين في هذه الأمة - وهو عمر بن الخطاب كما ثبت في الصحيحين - يرجع إلى القرآن والسُّنّة ويُحَكِّمُهما في كل ما يعرض له .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : « كان عمر بن الخطاب وَقَافِاً عند كتاب الله ، وكان أبو بكر الصدِّيق يُبَيِّنُ له أشياء تخالف ما يقع له ، كما يَبَيِّنُ له يوم

(١) الأعراف : ٣

(٢) التور : ٥٤

(٣) التور : ٥٤

(٤) الحشر : ٧

(٥) النساء : ٦٣

(٦) النساء : ٥٩

(٧) نقله عنه شيخ الإسلام ابن تيمية في فتاواه ، مجموع الفتاوى : ٩١/٢

الحادية ، ويوم موت النبي - صلى الله عليه وسلم - ويوم قتال مانعى الزكاة ، وغير ذلك .

وكان عمر بن الخطاب يشاور الصحابة ، فتارة يرجع إليهم ، وتارة يرجعون إليه ، وربما قال القول فترد عليه امرأة من المسلمين قوله ، وتبين له الحق ، فيرجع إليها ، ويدع قوله .

وربما يرى رأياً فيذكر له حديث عن النبي - صلى الله عليه وسلم - فيعمل به ويدع رأيه ، وكان يأخذ بعض السنة عمن هو دونه في قضايا متعددة ، وكان يقول القول ، فيقال له : أحسنت ، فيقول : والله ما يدرى عمر أصاب الحق أم أخطأ !

فإذا كان هذا إمام المحدثين ، فكل ذي قلب يُحدّثه عن ربه إلى يوم القيمة هو دون عمر ، فليس فيهم معصوم ، بل الخطأ يجوز عليهم كلهم ، وإن كان طائفه تدعى أن الولي محفوظ ، وهو نظير ما يثبت للأنبياء من العصمة - والحكيم الترمذى قد أشار إلى هذا - فهذا باطل مخالف للسنة والإجماع .

ولهذا اتفق المسلمون على أن كل أحد من الناس يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وإن كانوا متفاضلين في الهدى ، والنور والإصابة .

ولهذا كان الصديق أفضل من المحدث ، لأن الصديق يأخذ من مشكاة النبوة ، فلا يأخذ إلا شيئاً معصوماً محفوظاً . أما المحدث فيقع له صواب وخطأ ، والكتاب والسنة تميز صوابه من خطئه ، وبهذا صار جميع الأولياء مفتقرين إلى الكتاب والسنة ، مما وافق آثار الرسول فهو الحق ، وما خالف ذلك فهو باطل ، وإن كانوا مجتهدين فيه ، والله تعالى يثيبهم على اجتهادهم ، ويغفر لهم خطأهم .

ومعلوم أن السابقين الأوّلين أعظم اهتماماً واتباعاً للآثار النبوية ، فهو أعظم إيماناً وتقوى » (١) . أهـ .

* * *

● نتائج الإلهام غير ثابتة ولا مطردة :

يؤكذ ذلك أن الإلهام أو الكشف - كما قال صاحب « المنار » رحمه الله في تفسيره - إنما هو ضرب من إدراك النفس الناطقة ، غير ثابت ولا مطرد ، فليس بدليل عقلي ولا شرعي ، إنما هو إدراكات ناقصة تخطيء وتصيب ، وقد عرفت أسبابه الطبيعية ، وأن منها ما هو فطري ، ومنها ما هو كسيبي وصناعي ، كالتنويم المغناطيسي المعروف في هذا العصر ، وما يسمونه قراءة الأفكار ، ومراسلة الأفكار ، ويشبهونه بنقل الأخبار بخطوط الأسلام الكهربائية وبدونها ، وهو يقع للمؤمن والكافر ، والبر والفاخر ، ويعرف به صوفية المسلمين لصوفية الهندوس وغيرهم ، كما يعترفون بتلبيس الشياطين عليهم فيه ، وقلة من يُميّز بين الكشف الشيطاني والكشف الحقيقى منهم ، ولا يصح أن يُسمى حقيقة إلا ما وافق نصاً قطعاً .

ومن دلائل الخطأ والتلبيس والتخيلات في الكشف الذي يسمونه « التوراني » تعارض أهله وتناقضهم فيه ، وما يذكرون فيه من معلوماتهم المختلفة باختلاف معلوماتهم الفنية والخراطية والشرعية . . . فترى بعضهم يذكر في كشفه « جبل قاف » المحيط بالأرض ! و« الحياة » المحيطة به ! كما تراه في ترجمة الشعراوى للشيخ أبي مدين ، وهو من الخرافات التي لا حقيقة لها .

ومنهم من يذكر في كشفه الأفلاك وكواكبها على الطريقة اليونانية الباطلة أيضاً ، وأكثرهم يذكرون في كشفهم الأحاديث الموضوعة ، فإن اعترض عليهم - أو على المفتونين بكتشفهم - علماء الحديث ، قالوا : إن الحديث قد

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام : ٢٢٦/٢ ، ٢٢٧

صح في كشفنا ، وإن لم يصح في رواياتكم ، وكشفنا أصح ، لأنه من علم
البيين ، وعلمكم ظني !

والحاصل أن كشفاً هذا شأنه شأن أهله ، إن صح أن نُصدقه فيما لا يخالف
الشرع وعقائده وأحكامه ، فلا يصح لمن يؤمن بكتاب الله وسُنّة رسوله ، أن
يُصدق منه ما يخالفهما ، وأن يُثبت من أمر عالم الغيب ما لم يثبت بهما ،
وما أغنانا عن هذا كله ^(١) .

* * *

(١) تفسير النار للعلامة محمد رشيد رضا : ٤٤٧/١١ ، الطبعة الرابعة .

وقد ذكر العلامة الألوسي عن صاحب الفتوحات المكية في الباب (ص ٣٧١) من
أوصاف العرش وقوائمه وأنه أحد حملته ! وأنه أنزل عند أفضل قوائمه ! قال : وأطال
الكلام في هذا الباب ، وأتى فيه بالعجب العجاب ، وليس له - في أكثر ما ذكره فيه -
مستند نعلمه من كتاب الله تعالى ، أو سُنّة رسوله ﷺ ومنه ما لا يجوز أن نقول
بظاهره . (انتهى من روح المعانى : ج ١٦/١٦١) .

٣ - ضلالة ازدراء العلم الشرعي

ومن ضلالات المعظمين للكشف والإلهام ، والقائلين بحججته ، المؤمنين بقدسيته ، ازدراهم للعلم الشرعي : علم القرآن والسنة والفقه والأصول ، وما تفرّع عنها ، وتحقيق أولئك الذين يذيبون شموع أعمارهم في طلبه وتحصيله ، والتعمق فيه ، مستغنين بكشفهم المزعوم عن السعي لتلقي العلم من أهله ، جاهلين أو متجلجين : أن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً ، إنما ورثوا أنفسهم العلم ، وأن « طلب العلم فريضة على كل مسلم »^(١) ، كما نطق بذلك حديث المقصوم ، وكما أجمعـت عليه الأمة .

والعلم المفروض طلبه هنا هو علم النبوة ، الذي به يُعرف الله سبحانه ، ويُعرف الطريق إليه ، ويُعرف ما يحبه وما يكرهه ، ولا طريق لذلك إلا معرفة الشريعة التي جاء بها محمد ﷺ . وبها يُعرف المسلم دينه ، ويُصحح عقيدته وعبادته ويضبط سلوكه .

فالعلم بشرع الله تعالى ، كما نزل به وحيه إلى رسوله في كتابه وسنته ، هو الدليل المقصوم الذي لا يخطيء ولا ينسى .

وهو - كما قال ابن القيم - تركة الأنبياء ، وتراثهم ، وأهله عصيـتهم ووراثـهم ، وهو حـياة القـلوب ، ونور البـصائر ، وشـفاء الصـدور ، ورـياض العـقول ، ولذـة الـأرواح ، وأنـس المستـوحشـين ، ودلـيل المـتحـيرـين ، وهو المـيزـان الذي به توـزن الأـقوـال والأـعـمال والأـحوال .

(١) روى من طرق كثيرة عن عدد من الصحابة بأسانيد ضعيفة ، ولذا صصحـه السـيوطي لغيرـه كما في « فيـض الـقـدـير » ، وصحـحـه منـ المـعاـصـرـين الـأـلـبـانـيـ أـيـضاـ في تـخـرـيـجـ كـتابـنا « مشـكـلةـ الفـقـرـ وكـيفـ عـالـجـهـاـ الإـسـلـامـ » صـ ٨٦ ، وـ ذـكـرـهـ فيـ صـحـيـحـ الجـامـعـ الصـغـيرـ وـ زـيـادـتـهـ (٣٩١٣ ، ٣٩١٤) .

وهو الحاكم المفترق بين الشك واليقين ، والغنى والرشاد ، والهدى والضلال ،
به يُعرف الله ويُعبد ، ويُذكر ويُوحَّد ، ويُحَمَّد ويُمَجَّد ، وبه اهتدى إليه
السالكون ، ومن طريقه وصل إليه الوائلون ، ومن بابه دخل عليه
القاددون .

به تُعرف الشرائع والأحكام ، ويتميز الحلال من الحرام ، وبه تُوصل
الأرحام ، وبه تُعرف مراضي الحبيب ، ويعرفها ومتابعتها يوصل إليه من
قريب .

وهو إمام والعمل مأمور ، وهو قائد والعمل تابع ، وهو الصاحب في
الغربة ، والمحدث في الخلوة ، والأنبياء في الوحشة ، والكافر عن الشبهة ،
والغنى الذي لا فقر على من ظفر بكتنه ، والكتف الذي لا ضياعة على من
أوى إلى حرزه .

مذاكرته تسبيح ، والبحث عنه جهاد ، وطلب قربة ، وبذله صدقة ،
ومدارسته تعدل الصيام والقيام ، وال الحاجة إليه أعظم منها إلى الشراب
والطعام .

قال الإمام أحمد - رضى الله عنه - : الناس إلى العلم أحوج منهم إلى
الطعام والشراب ، لأن الرجل يحتاج إلى الطعام والشراب في اليوم مرة
أو مرتين ، و حاجته إلى العلم بعدد أنفاسه .

ورويانا عن الشافعى - رضى الله تعالى عنه - أنه قال : طلب العلم أفضل
من صلاة النافلة ، ونص على ذلك أبو حنيفة رضى الله عنه .

وقال ابن وهب : كنت بين يدي مالك - رضى الله عنه - فوضعت
الواحى وقمت أصلى ، فقال : ما الذي قمت إليه بأفضل مما قمت عنه ...
ذكره ابن عبد البر وغيره .

واستشهد الله - عَزَّ وَجَلَّ - بأهل العلم على أَجْلٍ مشهود به وهو « التوحيد » ،

وَقَرْنَ شَهَادَتِهِم بِشَهَادَتِهِ ، وَشَهَادَةِ مَلَائِكَتِهِ^(١) ، وَفِي ضَمْنِ ذَلِك تَعْدِيلَهُم ،
وَأَنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَا يَسْتَشَهِدُ بِمَحْرُوحٍ .

وَمِنْ هَهَا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - يُؤْخَذُ الْحَدِيثُ الْمَعْرُوفُ : « يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمُ مِنْ
كُلِّ خَلْفِ عَدُولَهُ ، يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الْغَالِينَ ، وَاتْتِحَالَ الْمُبْطَلِينَ ، وَتَأْوِيلَ
الْجَاهِلِينَ »^(٢) .

وَهُوَ حُجَّةُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ ، وَنُورٌ بَيْنَ عِبَادِهِ ، وَقَائِدُهُمْ وَدَلِيلُهُمْ إِلَى جَنَّتِهِ ،
وَمُدْنِيهِمْ مِنْ كَرَامَتِهِ . وَيَكْفِي فِي شُرْفِهِ : أَنَّ فَضْلَ أَهْلِهِ عَلَى الْعِبَادِ كَفْضُلِ
الْقَمَرِ لِيَلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ ، وَأَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ لَهُمْ أَجْنَحَتَهَا ،
وَتَظْلِلُهُمْ بِهَا ، وَأَنَّ الْعَالَمَ يَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ ، حَتَّى
الْحَيَّاتُ فِي الْبَحْرِ ، وَحَتَّى النَّمَلُ فِي جَحْرِهَا ، وَأَنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يَصْلُونَ عَلَى
مَعْلُومِ النَّاسِ الْخَيْرَ .

وَلَقَدْ رَحَلَ كَلِيمُ الرَّحْمَنِ مُوسَى بْنُ عُمَرَانَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - فِي
طَلْبِ الْعِلْمِ هُوَ وَفَتَاهُ ، حَتَّى مَسَّهَا النَّصَبُ فِي سَفَرِهِمَا فِي طَلْبِ الْعِلْمِ ،
حَتَّى ظَفَرَ بِثَلَاثَ مَسَائِلٍ ، وَهُوَ مِنْ أَكْرَمِ الْخَلْقِ عَلَى اللَّهِ وَأَعْلَمُهُمْ بِهِ .

وَأَمْرَ اللَّهِ رَسُولُهُ أَنْ يَسْأَلَهُ الْمُزِيدَ مِنْهُ فَقَالَ : « وَقُلْ رَبِّ زَدْنِي عِلْمًا »^(٣) ،
وَحَرَّمَ اللَّهُ صَيْدَ الْجَوَارِحَ الْجَاهِلَةَ ، وَإِنَّمَا يُبَاخُ لِلْأُمَّةِ صَيْدَ الْجَوَارِحَ الْعَالَمَةَ ، فَهَكُذا
جَوَارِحُ الْإِنْسَانِ الْجَاهِلِ لَا يَجِدُ عَلَيْهِ صَيْدَهَا مِنَ الْأَعْمَالِ شَيْئًا »^(٤) . أَمَّا .

* * *

(١) يُشَيرُ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى : « شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ
قَائِمًا بِالْقُسْطِ » (آل عمران : ١٨) .

(٢) رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي سَنْتِهِ ، وَقَوَاهُ ابْنُ الْقِيمِ فِي « مَفْتَاحِ دَارِ السَّعَادَةِ » . انْظُرْ :
تَحْرِيْجَنَا لَهُ فِي كِتَابِنَا « كِيفَ نَتَعَالَمُ مَعَ السَّنَةِ النَّبُوَيَّةِ » .

(٤) مَدَارِجُ السَّالِكِينَ : ٤٦٩/٢ ، وَمَا بَعْدُهَا .

(٣) طَه : ١١٤

● الصوفية الأوّلون ملتزمون باتباع الشريعة :

ولا غرو أن وجدنا من سادات الصوفية مَنْ أنكر على المحرفين هذه الدعاوى العريضة التي زعموا فيها الاستغناء عن علم الكتاب والسنّة .

ونذكر هنا بعض ما نقله ابن القيم في « مدارج السالكين » عن المعتدلين من أكابر شيوخهم :

« قال سيد الطائفه وشيخهم الجنيد بن محمد رحمه الله : الطرق كلها مسدودة على الخلق إلا على مَنْ اقتضى آثار الرسول ﷺ .

وقال : مَنْ لم يحفظ القرآن ، ويكتب الحديث ، لا يُقتدى به في هذا الأمر ، لأن علمنا مُقيَّد بالكتاب والسنّة .

وقال : مذهبنا هذا مُقيَّد بأصول الكتاب والسنّة .

وقال أبو حفص - رحمه الله - : مَنْ لم يزن أفعاله وأحواله في كل وقت بالكتاب والسنّة ، ولم يتهم خواطره ، فلا يُعد في ديوان الرجال .

وقال أبو سليمان الداراني - رحمه الله - : ربما يقع في قلبي النكتة من نكت القوم أياماً ، فلا أقبل منه إلا بشاهدين عدلين : الكتاب ، والسنّة .

وقال أبو زيد : عملتُ في المجاهدة ثلاثين سنة ، فما وجدتُ شيئاً أشد على من العلم ومتابعه ..

وقال مرة لخادمه : قم بنا إلى هذا الرجل الذي قد شهر نفسه بالصلاح لزيارة ، فلما دخله عليه المسجد تنبع ، ثم رمى بها نحو القِبلة ، فرجع فلم يُسلم عليه ، وقال : هذا غير مأمون على أدب من آداب رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، فكيف يكون مأموناً على ما يدعى ؟

وقال : لقد هممتُ أن أسأل الله تعالى أن يكفيني مؤنة النساء ، ثم قلت : كيف يجوز لي أن أسأل الله هذا ، ولم يسأله رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وسلم - ؟ ولم أسؤاله ، ثم إن الله كفاني مؤنة النساء ، حتى لا أبالي استقبلتني امرأة أو حائط .

وقال : لو نظرتم إلى رجل أعطى من الكرامات إلى أن يرتفع في الهواء ، فلا تغتروا به ، حتى تنتظروا كيف تجدونه عند الأمر والنهي ، وحفظ الحدود ، وآداب الشريعة !

وقال أحمد بن أبي الحواري - رحمه الله - : مَنْ عَمِلَ عَمَلاً بِلَا اتِّبَاعٍ سُنَّةً ، فَبَاطَلَ عَمَلُهُ «^(١)» .

قال ابن القيم : « وأما الكلمات التي تُروى عن بعضهم : من التزهيد في العلم ، والاستغناء عنه ، كقول مَنْ قال : « نحن نأخذ علمنا من الحى الذى لا يموت ، وأنتم تأخذونه من حى يموت » !

وقول الآخر - وقد قيل له : ألا ترحل حتى تسمع من عبد الرزاق ؟
فقال : ما يصنع بالسماع من عبد الرزاق ، مَنْ يسمع من الخلاق ؟!

وقول الآخر : العلم حجاب بين القلب وبين الله عَزَّ وَجَلَّ !

وقول الآخر : إذا رأيت الصوفى يشتغل بـ « أخبرنا » و « حدثنا » فاغسل يدك منه !

وقول الآخر : لنا علم الحرق ، ولكم علم الورق .

ونحو هذا من الكلمات التي أحسن أحوال قائلها : أن يكون جاهلاً يُعذر بجهله ، أو شاطحاً معترفاً بشطحه ، وإلا فلو لا عبد الرزاق وأمثاله ، ولو لا « أخبرنا » و « حدثنا » لما وصل إلى هذا وأمثاله شيء من الإسلام .

ومَنْ أحوالك على غير « أخبرنا » و « حدثنا » فقد أحوالك : إما على خيال صوفى ، أو قياس فلسفى ، أو رأى نفسى ، فليس بعد القرآن و « أخبرنا »

(١) مدارج السالكين : ٤٦٤ / ٢ - ٤٦٥

و « حدثنا » إلا شبّهات المتكلمين ، و آراء المنحرفين ، و خيالات المتصوفين ، و قياس المتكلّسين . و مَنْ فارق الدليل ، ضلَّ عن سُوَاء السبيل ، و لا دليل إلى الله والجنة ، سُوَى الكتاب والسُّنَّة . وكل طرق لم يُصْبِحْها دليل القرآن والسُّنَّة فَهِيَ من طرق الجحيم ، و الشيطان الرجيم » ^(١) .

* * *

● العلم اللدُّنِي :

أما العلم اللدُّنِي الذي طنطن به بعضهم ، و زعم الاستغناء به عن العلم الكسبي ، فقد قال فيه ابن القيم في شرح ما جاء في كلام الهروي عنه في « منازل السائرين » :

« العلم اللدُّنِي » هو العلم الذي يتذمّر الله في القلب بلا سبب من العبد ، ولا استدلال ، ولهذا سمى لدُّنِيَا . قال تعالى : « عَلَمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ » ^(٢) ، ولكن هذا العلم أخص من غيره ، ولذلك أضافه إليه سبحانه ، كبيته وناقته وبلده وعبده ، ونحو ذلك . فتضمّن كل العلوم المستندة إلى الأدلة والشواهد في العلم اللدُّنِي ، الحاصل بلا سبب ولا استدلال ، هذا مضمون كلامه (يعني الهروي صاحب « المنازل ») .

قال ابن القيم : « ونحن نقول : إن العلم الحاصل بالشواهد والأدلة ، هو العلم الحقيقى ، وأما ما يُدَعَى حصوله بغير شاهد ولا دليل ، فلا وثوق به (وليس بعلم) . نعم قد يقوى العلم الحاصل بالشواهد ويتزايد ، بحيث يصير المعلوم كالشهود ، والغائب كالمعاين ، وعلم اليقين كعين اليقين ، فيكون الأمر شعوراً أولاً ، ثم تجويزاً ، ثم ظناً ، ثم علمًا ، ثم معرفة ، ثم علم يقين ، ثم حق يقين ، ثم عَيْن يقين ، ثم تضمّن كل مرتبة في التي فوقها ، بحيث يصير الحكم لها دونها ، فهذا حق .

(٢) العق : ٥

(١) مدارج السالكين : ٤٦٨/٢

وأما دعوى وقوع نوع من العلم بغير سبب من الاستدلال ، فليس بصحيح ، فإن الله سبحانه ربط التعريفات بأسبابها ، كما ربط الكائنات بأسبابها ، ولا يحصل لبشر علم إلا بدليل يده عليه ، وقد أيد الله سبحانه رسالته بأنواع الأدلة والبراهين التي دلتُهم على أن ما جاءوا به هو من عند الله ، ودللتُ أمّهم على ذلك . وكان معهم أعظم الأدلة والبراهين على أن ما جاءهم هو من عند الله ، وكانت براهينهم أدلة وشاهد لهم وللأمم . فالأدلة والشاهد التي كانت لهم ، ومعهم : أعظم الشاهد والأدلة ، والله تعالى شهد بتصديقهم بما أقام عليه من الشاهد ، فكل علم لا يستند إلى دليل فدعوى لا دليل عليها ، وحكم لا برهان عند قائله . وما كان كذلك لم يكن علمًا ، فضلاً عن أن يكون لدنيا .

فالعلم اللدني : ما قام الدليل الصحيح عليه ، أنه جاء من عند الله على لسان رسالته ، وما عداه فلنلن من لدن نفس الإنسان ، منه بدأ وإليه يعود .

وقد انبثق سد العلم اللدني ، ورخص سعره ، حتى ادعى كل طائفة أن علمهم لدني . وصار من تكلم في حقائق الإيمان والسلوك وباب الأسماء والصفات بما يسعن له ، ويلقيه شيطانه في قلبه ، يزعم أنَّ علمه لدني !! فملاحة الاتحادية ، وزنادقة المتمم إلى السلوك يقولون : إن علمهم لدني ! وقد صنف في العلم اللدني متهوكي المتكلمين ، وزنادقة المتصوفين ، وجهة المتكلسين ، وكل يزعم أن علمه لدني ! وصدقوا وكذبوا ، فإن «اللدني» منسوب إلى «لدن» يعني «عند» فكأنهم قالوا : العلم العندى ، ولكن الشأن فيمن هذا العلم من عنده ومن لدنه ، وقد ذمَّ الله تعالى بابلغ النم من ينسب إليه ما ليس من عنده كما قال تعالى : ﴿ وَيَقُولُونَ هُوَ مَنْ عَنِّ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عَنِّ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذَبُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ (١) ، وقال تعالى : ﴿ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ

(١) آل عمران : ٧٨

الله ﴿١﴾ ، وقال تعالى : « وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى الله كَذِبًا أَوْ قَالَ أَوْحَى إِلَيَّ وَلَمْ يُوحِ إِلَيْهِ شَيْءٌ » ﴿٢﴾ ، فكل من قال : هذا العلم من عند الله وهو كاذب في هذه النسبة - فله نصيب وافر من هذا الذم . وهذا في القرآن كثير ، يلزم الله سبحانه من أضاف إليه ما لا علم به ، ومن قال عليه ما لا يعلم . ولهذا رتب سبحانه المحرمات أربع مراتب ، وجعل أشدتها القول عليه بلا علم ، فجعله آخر مراتب المحرمات التي لا تُباح بحال ﴿٣﴾ ، بل هي محرمة في كل ملة ، وعلى لسان كل رسول ، فالقائل : إن هذا « علم لَدَنِي » لما لا يعلم به من عند الله ، ولا قام عليه برهان من الله أنه من عنده : كاذب مفتر على الله ، وهو من أظلم الظالمين ، وأكذب الكاذبين » ﴿٤﴾ .

على أن كثيراً من الصوفية المتأخرین رفضوا حجية الإلهام .

قال العلامة الألوسي في تفسيره عند قصة الخضر من سورة الكهف : « ومن صرّح بأن الإلهام ليس بحجّة من الصوفية : الإمام الشعراوي ، وقال : قد زلّ في هذا الباب خلق كثير فضلوا وأضلوا ، ولنا في ذلك مؤلف سميته « حد الحسام في عنق من أطلق إيجاب العمل بالإلهام » وهو مجلد لطيف » ﴿٥﴾ . أ.هـ .

فمن احتاج بالإلهام على حكم شرعى فاحتاججه مردود عليه ﴿٦﴾ .

وستنقل الكثير عن المعتدلين من الصوفية فيما بعد .

* * *

(١) البقرة : ٧٩

(٢) الأنعام : ٩٣

(٣) إشارة إلى قوله تعالى : « قُلْ إِنَّمَا حَرَمَ رَبِّ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْأَثْمَ وَالْبُغْنَى بِغَيْرِ الْحَقِّ وَكَانَ تُشْرِكُوا بِاللهِ مَا لَمْ يُنْزَلْ بِهِ سُلْطَانًا وَكَانَ تَقُولُوا عَلَى اللهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ » (الأعراف : ٣٣) .

(٤) مدارج السالكين : ٤٣١ / ٣ - ٤٣٣ (٥) روح المعانى للألوسى : ١٦ / ١٧

(٦) قال العلامة ابن حجر الهيثمي الشافعى فى « التحفة » : « وقع لليافعى - مع =

٤ - التفرقة بين الشريعة والحقيقة

إن اعتداد كثير من الصوفية بأذواقهم وخواطر نفوسهم ، وما يعرض لهم من إلهام وكشف ، وادعاء بعضهم العصمة لهذه الإلهامات والخواطر ، قد انتهى بطائفة منهم إلى الوقوع في ضلالات عده .

فمنها : تفرقتهم بين « الشريعة » التي يجيء بها النص ، و« الحقيقة » التي يجيء بها الكشف ، واعتبارهم الأولى من نصيب العوام ، والثانية من حظ

= جلالته - في روضه : لو أذن الله تعالى لبعض عباده أن يلبس ثوب حرير مثلاً ، وعلم الإذن يقيناً ، فلبسه ، لم يكن متنهكاً للشرع ، وحصول اليقين له من حيث حصوله للخضر بقتله الغلام ، إذ هو ولئلا نبي على الصحيح ». أهـ .

قال : قوله : « مثلاً » ربما يدخل فيه بعض المتصوفة الذي ذكره الغزالى « أن له مع الله حالاً أسقط عنه نحو الصلاة أو تحريم شرب الخمر ... » إلخ .

وبفرض أن اليافعي لم يرد بـ « مثلاً » إلا ما هو مثل الحرير في أن استحلاله غير مُكفر ، لعدم علمه ضرورة ، فإن أراد بعدم انتهاكه للشرع : أن له نوع عنز ، وإن كنا تقضى عليه بالإثم ، بل والفسق إن أراد ذلك ، فله نوع اتجاه .

أو أنه لا حُرمة عليه في لبسه ، كما هو الظاهر من سياق كلامه فهو زلة منه ، لأن ذلك اليقين إنما يكون بالإلهام ، وهو ليس بحُجَّة عند الأئمة ، إذ لا ثقة بخواطر مَن ليس بعصوم .

وبفرض أنه حُجَّة ، فشرطه - عند من شد بالقول به - ألا يعارضه نص شرعى ، كالنص يمنع لبس الحرير المجمع عليه ، إلا من شد من لا يُعتد بخلافه فيه .
وبتسليم أن الخضر ولئلا - وإلا فالأصح أنهنبي - فمن أين لنا أن الإلهام لم يكن حُجَّة في ذلك الزمن ؟

وبفرض أنه غير حُجَّة ، فالأنبياء ، في زمنه موجودون ، فلعل الإذن في قتل الغلام جاء إليه على يد أحدهم (انتهى من تحفة المحتاج لابن حجر الهيثمي : ٨٤/٤) .

الخواص ، وما يقولونه في ذلك : مَن نظر إلى الخلق بعين الشريعة مقتهم ،
وَمَن نظر إليهم بعين الحقيقة عذرهم !

وقد يُعتبر العمل معصية بل كبيرة في نظر أهل الشريعة ، على حين يُعد
مباحاً بل قربة في نظر أهل الحقيقة !

* * *

● قصة موسى والخضر :

ويستدلون على هذه التفرقة بقصة موسى والخضر ، التي ذكرها الله في سورة الكهف . فقد كان موسى ينظر بعين الشريعة فأنكر خرق السفينة ، وقتل الغلام بغير جنائية ، وإقامة الجدار لقوم لا يستحقون إكراماً ولا معونة . وكان الخضر ينظر بعين الحقيقة ، ولهذا بين موسى ما وراء كل فعلة من هذه الفعارات من أسرار غيوب ، فسلم موسى للخضر ؛ لأن موسى لم يكن معه إلا علم الظاهر ، علم الشريعة ، والخضر معه علم الباطن ، وهو علم الحقيقة .

والعلم الذي عند الخضر لم يأت نتيجة تعلم ولا اكتساب ، إنما هو علم وهبى من لَدُنَ اللَّهِ مباشرة وبلا واسطة ، ويسمونه « العلم اللدُّنِي » أخذنا من قوله تعالى : ﴿ وَعَلِمْنَا مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا ﴾ (١) .

ومن هنا جاء عن بعض المتصوفة احتقارهم لعلم الشرع ، الذي يُعرف من النصوص ، ويُطلب من العلماء ، ويرُوى بالأسانيد ، ويسمونه « علم الورق » . وإنما يعنيهم علم « الباطن » أو « الحقيقة » أو « العلم اللدُّنِي » كما يسمونه ، علم الخضر لا علم موسى ، علم « أصحاب الأذواق » لا علم « أصحاب الأوراق » . علم الصوفية لا علم المحدثين والفقهاء .

بل قال بعضهم : إن العلم حجاب بين صاحبه وبين الله !!

(١) الكهف : ٦٥

ولا ريب أن هذا جهل مبين ، وغرور قبيح ، وشروع عن الصراط المستقيم ، الذى سار عليه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأصحابه الكرام ، ومن تبعهم بإحسان ، بل سار عليه سادة الصوفية الأوائل أنفسهم . وقد بيّن الإمام الشاطئى فى « المواقفات » أن الشريعة عامة لكل المكلفين فى كل الأحوال .

فلا يخرج عنها ولى ولا غيره بدعوى الكشف أو غيره ، وأن العوائد الجارية ضرورية الاعتبار شرعاً ، فليس الاطلاع على الغيبات ولا الكشف الصحيح بالذى يمنع جريانها على مقتضى الأحكام العادلة . والقدوة فى ذلك رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ثم ما جرى عليه السلف الصالح رضى الله عنهم .

ثم تعرض لقصة « الخضر » التى يحتاج بها قوم على جواز الخروج عن ظاهر الشريعة من سموهم الأولياء ، أو أهل الكشف ، وقد نقلنا قوله فى ردنا على القول بحجية الإلهام .

وهم يسمون صاحب العلم الشرعى « عالماً » ويسمون صاحب الكشف الصوفى « عارفاً » ، فالعلم عندهم كسبى استدلالي ، و« المعرفة » وهيبة ضرورية - وهى العلم اللدى - والعلم له الخبر ، والمعرفة لها العيان .

ومثال هذا : أنك إذا رأيت فى حومة ثلج ثقباً خالياً ، استدلت به على أن تحته حيواناً يتنفس ، فهذا علم . فإذا حفرته وشاهدت الحيوان ، فهذه معرفة .

ولا مشاحة فى الاصطلاح ، فلكل طائفة أن تصطلح على ما تتفاهم به ، بشرط أن تتضح المدلولات ، وتتحدد المفاهيم ، ولكن الخطر هنا هو تحريف « العالم » وتقديس « العارف » ، أو اعتبار ما يجيء من طريق المعرفة معصوماً ، وما يجيء من طريق العلم مظنوناً أو مرفوضاً .

وذلك كقول بعض المنحرفين : « العالِم يُعطِكَ الْخَلُ وَالْخَرْدُ ، وَالْعَارِفُ يُنْشِقُكَ الْمَسْكَ وَالْعَنْبَرَ » !

قال : ومعنى هذا : أنك مع العالِم في تعب ، ومع العارِف في راحة ، العارِف يبسط عن العالم والخلائق ، والعالم يلوم . وقد قيل : من نظر إلى الخلق بعين « العلم » مقتهم ، ومن نظر إليهم بعين « المعرفة » عذرهم !! (١) .

يقول الإمام ابن القيم معقبًا على هذا الكلام الخطير :

« فانظر ما تضمنه هذا الكلام - الذي ملمسه ناعم ، وسمه زعاف قاتل - من الانحلال عن الدين ، ودعوى الراحة من حكم العبودية ، والتماس الأعذار لليهود والنصارى وعُباد الأوثان ، والظلمة والفسحة ، وأن أحكام الأمر والنهي - الواردین على ألسن الرسل - للقلوب بمنزلة سعط الخل والخردل ، وأن شهود الحقيقة الكونية الشاملة للخلائق ، والوقوف عليها ، والانقياد حكمها ، بمنزلة تنشيق المسك والعنبير .

فليهن الكفار والفحار والفساق ، انتشاقُ هذا المسك والعنبير إذا شهدوا هذه الحقيقة وانقادوا لحكمها !

ويا رحمة للأبرار المحكمين لما جاء به الرسول - صلى الله عليه وسلم - من كثرة سعوطهم بالخل والخردل !

فإن قوله - صلى الله عليه وسلم - هذا يجوز ، وهذا لا يجوز .. وهذا حلال وهذا حرام ، وهذا يُرضي الله ، وهذا يُسخطه : خل وخردل عند هؤلاء الملاحدة ، وإلا فالحقيقة تُشهدك الأمر بخلاف ذلك .

(١) أذكر أنني قرأت هذا النص في قسم التصوف من كتاب « الإشارات والتبيهات » لابن سينا .

ولذلك إذا نظرت - عندهم - إلى الخلق بعين الحقيقة عذرت الجميع .
 فتعذر من توعّده الله ورسوله أعظم الوعيد ، وتهديه أعظم التهديد .
 وبالله العجب ! إذا كانوا معدورين في الحقيقة ، فكيف يُعذّب الله سبحانه
 المعدور ، ويُذيقه أشد العذاب ؟
 وهلا كان الغني الرحيم أولى بعذره من هؤلاء ؟ » اهـ (١) .

* *

● كلام الآلوسي :

ومن المتأخرین الذين عنوا بدراسة موضوع الإلهام : العلامة شهاب الدين الآلوسي ، وذلك في تفسيره المعروف باسم « روح المعانی » ، وفي سورة الكهف عند ذكر قصة الخضر عليه السلام ، ونقل نقولاً مهمة في الموضوع عن الصوفية المعتبرین ، يحسن بنا أن نسجلها هنا .

قال رحمة الله : « استدل بقوله : ﴿ وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي ﴾ (٢) القائلون بنبوته - أي الخضر - عليه السلام ، وهو ظاهر في ذلك ، واحتمال أن يكون هناكنبي أمره بذلك عن وحي - كما زعمه القائلون بولايته - احتمال بعيد ، على أنه ليس في وصفه بقوله تعالى : ﴿ آتَيْنَا رَحْمَةً مِّنْ عِنْدِنَا وَعَلَّمْنَا مِنْ لَدَنَا عِلْمًا ﴾ (٣) على هذا كثیر فائدة .

بل قد يقال : أي فائدة في هذا العلم اللدني إذا احتاج في إظهار العجائب لوسى عليه السلام إلى توسيطنبي مثله .

وقال بعضهم : كان ذلك عن إلهام ، ويلزمه القول بأن الإلهام كان حجّة في بعض الشرائع ، وأن الخضر من المكلفين بتلك الشريعة ، وإلا فالظاهر أن حجيته ليست في شريعة موسى عليه السلام ، وكذا هو ليس بحجّة في

(١) مدارج السالكين : ١٦٧/٣ (٢) الكهف : ٨٢ (٣) الكهف :

شريعتنا على الصحيح ، ومن شدّ وقال بحجيته : اشترط لذلك أن لا يعارضه نص شرعى . فلو أطلع الله تعالى بالإلهام بعض عباده ، على نحو ما أطلع عليه الخضر عليه السلام من حال الغلام ، لم يحل له قتله .

وما أخرجه الإمام أحمد عن عطاء أنه قال : كتب نجدة الحرورى إلى ابن عباس يسأله عن قتل الصبيان ، فكتب إليه : « إن كنت الخضر تعرف الكافر من المؤمن فاقتلهم » ، إنما قصد به ابن عباس - كما قال السبكى - المحاجة والإحالة على ما لم يمكن ، قطعاً لطمعه فى الاحتجاج بقصة الخضر ، وليس مقصوده رضى الله تعالى عنه : أنه إن حصل ذلك يجوز القتل ..

فما قاله اليافعى فى روضه من أنه لو أذن الله تعالى لبعض عباده أن يلبس ثوب حرير مثلاً ، وعلم الإذن يقيناً فلبسه ، لم يكن منتهكاً للشرع ، وحصول اليقين له من حيث حصوله للخضر بقتله للغلام ، إذ هو ولی لا نبی على الصحيح . أهـ . - عشرة يكاد أن لا يقال لصاحبها : لعا ، لأن مظنة حصول اليقين اليوم الإلهام ، وهو ليس بحجج عند الأئمة ، ومن شدّ اشترط ما اشترط ، وحصله بخبر عيسى عليه السلام إذا نزل متذر ؛ لأنه عليه السلام يتزل بشريعة نبينا ﷺ ، ومن شريعته تحريم لبس الحرير على الرجال إلا للتداوى . وما ذكره من نفي نبوة الخضر لا يعول عليه ولا يُلتفت إليه .

قال الآلوسى : ومن صرّح بأن الإلهام ليس بحجج من الصوفية الإمام الشعراوى وقال : قد زلَّ فى هذا الباب خلق كثير فضلوا وأضلوا ، ولنا فى ذلك مؤلف سميه « حد الحسام فى عنق من أطلق إيجاب العمل بالإلهام » ، وهو مجلد لطيف . أهـ .

وقال أيضاً فى كتابه المسمى بـ « الجواهر والدرر » : قد رأيت من كلام الشيخ محبي الدين قدس سره ما نصه : اعلم أنّا لا نعنى بذلك الإلهام حيث أطلقناه إلا الدقائق الممتدة من الأرواح الملکية لا نفس الملائكة ، فإنّ الملك لا ينزل بوحي محل غير قلب نبى أصلاً ، ولا يأمر بأمر إلهى جملة واحدة ،

فإن الشريعة قد استقرت وتبين الفرض والواجب وغيرهما ، فانقطع الأمر الإلهي بانقطاع النبوة والرسالة ، وما بقى أحد يأمره الله تعالى بأمر يكون شرعاً مستقلاً يتبعده به أبداً ؛ لأنه إن أمره بفرض كان الشارع قد أمر به ، وإن أمر بمحاب فلا يخلو إما أن يكون ذلك المحاب المأمور به صار واجباً أو مندوباً في حقه ، فهذا عين نسخ الشرع الذي هو عليه ، حيث صير المحاب الشرعي واجباً أو مندوباً ، وإن أبقاء مباحاً كما كان ، فأى فائدة للأمر الذي جاء به ملك الإلهام لهذا المدعى ؟ ! فإن قال : لم يجئني ملك الإلهام بذلك ، وإنما أمرني الله تعالى بلا واسطة قلنا : لا يصدق في مثل ذلك ، وهو تلبيس من النفس ، فإن أدعى أن الله سبحانه كلامه كما كلام موسى عليه السلام فلا قائل به ، ثم إنه تعالى لو كلامه ما كان يلقى إليه في كلامه إلا علوماً وأخباراً ، لا أحکاماً وشرعاً ولا يأمره أصلاً . أهـ .

* * *

● من كلمات مجده الألف الثاني :

قال الآلوسي وقد صرَّح الإمام الربَّاني مجده الألف الثاني ^(١) في « المكتوبات » في مواضع عديدة بأن الإلهام لا يُحل حراماً ولا يُحرِّم حلالاً ، ويُعلم من ذلك أنه لا مخالفة بين الشريعة والحقيقة ، والظاهر والباطن ، وكلامه - قدس سره - في « المكتوبات » طافح بذلك .

ففي المكتوب الثالث والأربعين من الجلد الأول :

أن قوماً مالوا إلى الإلحاد والزنادقة ، يتخيلون أن المقصود الأصلي وراء الشريعة ، حاشا وكلا ، ثم حاشا وكلا . نعوذ بالله سبحانه من هذا الاعتقاد

(١) هو الشيخ أحمد بن عبد الأحد السرهندي ، مجده الإسلام في الهند في عصره ، والمؤثر في ملوكها ، ومغير طريقتهم من الانحراف عن الإسلام والعداء له إلى الولاء له ولالتزام بأحكامه ، ذكره الشيخ أبو الحسن التدويني في رسالته « نحو منهج أفضل للإصلاح » ، وذكره المودودي في رسالة « موجز تاريخ تجديد الدين وإحيائه » ، وترجم له الزركلى في الأعلام (توفي سنة ١٠٣٤ هـ - ١٦٢٥ م) .

السوء ، فكل من الطريقة والشريعة عَيْنُ الْآخِر ، لا مخالفه بينهما بقدر رأس الشعيرة ، وكل ما خالف الشريعة مردود ، وكل حقيقة ردتها الشريعة فهى زندقة !

وقال فى أثناء المكتوب الحادى والأربعين من الجلد الأول أيضاً فى مبحث الشريعة والطريقة والحقيقة : مثلاً عدم نطق اللسان بالكذب شريعة ، ونفى خاطر الكذب عن القلب ؛ إن كان بالتكلف والتعمل فهو طريقة ، وإن تيسر بلا تكلف فهو حقيقة . ففى الجملة : الباطن - الذى هو الطريقة والحقيقة - مكمل الظاهر ، الذى هو الشريعة . فالسالكون سبيل الطريقة والحقيقة إن ظهر منهم فى أثناء الطريق أمور ظاهرها مخالف للشريعة ومناف لها ، فهو من سكر الوقت ، وغلبة الحال ، فإذا تجاوزوا ذلك المقام ورجعوا إلى الصحو ، ارتفعت تلك المنافاة بالكلية ، وصارت تلك العلوم المضادة بتمامها هباءً متوراً .

وقال - نفعنا الله تعالى بعلومنه - فى أثناء المكتوب السادس والثلاثين من الجلد الأول أيضاً :

للسريعة ثلاثة أجزاء : علم وعمل وإخلاص ، فما لم تتحقق هذه الأجزاء لم تتحقق السريعة ، وإذا تحققت السريعة حصل رضا الحق سبحانه وتعالى ، وهو فوق جميع السعادات الدنيوية والآخرية ، ﴿ وَرَضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ أَكْبَرُ ﴾⁽¹⁾ ، فالشريعة متکفلة بجميع السعادات ، ولم يبق مطلب وراء السريعة ، فالطريقة والحقيقة اللتان امتاز بهما الصوفية كلتاهم خادمتان للشريعة في تكميل الجزء الثالث ، الذى هو الإخلاص ، فالمقصود منها تكميل الشريعة لا أمر آخر وراء ذلك . . . إلى آخر ما قال .

وقال عليه الرحمة فى أثناء المكتوب التاسع والعشرين من الجلد المذكور بعد تحقيق كثير :

(1) التوبه : ٧٢

فتقرر أن طريق الوصول إلى درجات القرب الإلهي - سواء أكان قُرب النبوة أو قُرب الولاية - منحصر في طريق الشريعة التي دعا إليها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ، وصار مأموراً بها في آية : «**قُلْ هَذِهِ سَبِيلٌ أَدْعُوكُمْ إِلَى اللَّهِ، عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي**»^(١) ، وأية : «**قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحِبِّبُكُمْ اللَّهُ**»^(٢) تدل على ذلك أيضاً ، وكل طريق سوى هذا الطريق ضلال ، ومنحرف عن المطلوب الحقيقى ، وكل طريقة ردتها الشريعة فهي زندقة ، وشاهد ذلك آية : «**وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمٌ**»^(٣) ، وأية : «**فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ**»^(٤) ، وأية : «**وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ إِلَسْلَامَ دِينِنَا**»^(٥) ، وحديث : « خط لنا النبي ﷺ الخبر »^(٦) ، وحديث : « كل بدعة ضلاله »^(٧) ، وأحاديث أخرى إلى آخر ما قال عليه رحمة الملك المتعال .

(١) يوسف : ١٠٨

(٢) آل عمران : ٣١

(٣) تتمتها : «**فَاتَّبِعُوهُ، وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ**» (الأعراف : ١٥٣) .

(٤) يونس : ٣٢

(٥) تتمتها : «**فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ**» (آل عمران : ٨٥) .

(٦) يشير إلى حديث ابن مسعود : « خط لنا رسول الله ﷺ خطًا ، ثم قال : «هذا سبيل الله » ، ثم خط خطوطًا عن يمينه ، وعن شماليه ، ثم قال : « وهذه سبل (متفرقة) على كل سبيل منها شيطان يدعو إليه » ، ثم تلا : «**وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمٌ الْآيَةِ** » ، رواه أحمد (٤٤٢) ، وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح ، ورواه الحاكم : ٢٣٩/٢ ، وصححه ووافقه الذهبي .

(٧) جزء من حديث العرباض بن سارية المعروف الذي رواه أبو داود (٤٦٠٧) ، والترمذى ، وقال : حسن صحيح (٢٦٧٨) ، وابن ماجه (٤٢) ، وابن حبان (الإحسان : ٥) ، والحاكم (١/٩٥ - ٩٧) . كما رواه أحمد : ١٢٦/٤ ، ١٢٧ ، وهو من أحاديث الأربعين النووية . الحديث الثامن والعشرون (١٠٩/٢) .

وقال قدس سره في معارف الصوفية :

« اعلم أن معارف الصوفية وعلومهم في نهاية سيرهم وسلوكيهم ، إنما هي علوم الشريعة ، لا أنها علوم آخر غير علوم الشريعة ، نعم يظهر في أثناء الطريق علوم و المعارف كثيرة ، ولكن لا بد من العبور عنها . ففي نهاية النهايات علومهم علوم العلماء ، وهي علوم الشريعة » .

وقال أيضاً : « اعلم أن الشريعة والحقيقة متهددان في الحقيقة ، ولا فرق بينهما إلا بالإجمال والتفصيل ، وبالاستدلال والكشف ، وبالغيب والشهادة ، وبالتعلم وعدم التعلم . وللشريعة من ذلك الأول ، وللحقيقة الثاني . وعلامة الوصول إلى حقيقة حق اليقين : مطابقة علومه ومعارفه لعلوم الشريعة ومعارفها ، وما دامت المخالفة موجودة ولو أدنى شعرة فذلك دليل على عدم الوصول . وما وقع في عبارة بعض المشايخ من أن الشريعة قشر والحقيقة لُبّ فهو - وإن كان مشمراً بعدم استقامة قائله - ولكن يمكن أن يكون مراده أن المجمل بالنسبة إلى الفصل حكم القشر بالنسبة إلى اللُّبّ ، وأن الاستدلال بالنسبة إلى الكشف كذلك ، والأكابر المستقيمة أحوالهم لا يُجوازون الإتيان بمثل هذه العبارات الموجهة » . أ.هـ .

* * *

● من كلمات كبار الصوفية :

قال الآلوسي : وقال سيدى القطب الريانى الشيخ عبد القادر الكيلانى : جميع الأولياء لا يستمدون إلا من كلام الله تعالى ورسوله ﷺ ، ولا يعملون إلا بظاهرهما .

وقال سيد الطائف الجنيد : الطرق كلها مسدودة إلا على من اقتفى أثر الرسول عليه الصلاة والسلام .

وقال أيضاً : من لم يحفظ القرآن ولم يكتب الحديث لا يقتدى به في هذا العلم ؛ لأن علمنا مقيّد بالكتاب والسنّة .

وقال السرى السقطى : التصوف اسم لثلاثة معان وهو : لا يطفىء نور معرفته نور ورمه ، ولا يتكلم بسر باطن فى علم ينقضه عليه ظاهر الكتاب ، ولا تحمله الكرامات على هتك محارم الله .

وقال أيضاً قدس سره : من ادعى باطن علم ينقضه ظاهر حكم ، فهو غالط .

وقال أبو الحسين النورى : من رأيته يدعى مع الله تعالى حالة تُخرجه عن حد العلم الشرعى فلا تقربه ، ومن رأيته يدعى حالة لا يشهد لها حفظ ظاهر فاتهمه على دينه .

وقال أبو سعيد الخراز : كل فيض باطن يخالفه ظاهر فهو باطل .

وقال أبو العباس أحمد الدينورى : لسان الظاهر لا يغير حكم الباطن .

وفي التحفة لابن حجر : قال الغزالى : من زعم أن له مع الله تعالى حالاً أسقط عنه نحو الصلاة أو تحريم شرب الخمر وجب قتله ، وإن كان فى الحكم بخلوده فى النار نظر ، وقتل مثله أفضل من قتل مائة كافر ؛ لأن ضرره أكثر ! قال ابن حجر الهيثمى : ولا نظر فى خلوده ؛ لأنه مرتد لاستحلاله ما عُلمت حُرمته ، أو نفيه وجوب ما عُلم وجوبه ضرورة فيها ، ومن ثم جزم فى الأنوار بخلوده .

وقال فى الإحياء : من قال إن الباطن يخالف الظاهر ، فهو إلى الكفر أقرب منه إلى الإيمان ، إلى غير ذلك . وفي رسالة القشيرى طرف منه .

قال الآلوسى : والذى ينبغي أن يعلم أن كلام العارفين المحققين ، وإن دل على أنه لا مخالفة بين الشريعة والطريقة والحقيقة فى الحقيقة ، لكنه يدل أيضاً على أن فى الحقيقة كشوفاً وعلوماً غيبية ، ولذا تراهم يقولون : علم الحقيقة هو العلم اللدى ، وعلم المكاشفة ، وعلم الموهبة ، وعلم الأسرار ، والعلم المكنون ، وعلم الوراثة ، إلا أن هذا لا يدل على المخالفة ، فإن الكشوف والعلوم الغيبية ثمرة الإخلاص ، الذى هو الجزء الثالث من أجزاء الشريعة ، فهى بالحقيقة متربة على الشريعة ونتيجة لها ، ومع هذا لا تغير تلك الكشوف

والعلوم الغيبية حكماً شرعاً ، ولا تُقيّد مطلقاً ، ولا تُطلق مقيداً ، خلافاً لما توهّمه « ساجقلى زاده » ، حيث قال في شرح عبارة « الإحياء » السابقة آنفأ : يريد الغزالى من الباطن ما ينكشف لعلماء الباطن من حلٌّ بعض الأشياء لهم ، مع أن الشارع حرمَه على عباده مطلقاً ، فيجب أن يقال : إنما انكشف حلٌّ لهم لما انكشف لهم من سبب خفى يُحللَه لهم ، وتحريم الشارع تعالى ذلك على عباده مُقيّد بانتفاء اكتشاف السبب المحلل لهم ، فمن اكتشاف له ذلك السبب حلٌّ له ، ومن لا فلا !

لكن الشارع سبحانه حرمَه على عباده على الإطلاق ، وترك ذلك القيد لندرة وقوعه ، إذ من ينكشف له قليل جداً . مثاله : اكتشاف محلل خرق السفينة ، وقتل الغلام ، للخضر عليه السلام ، فحلَّ له بذلك الانكشاف الخرق والقتل ، وحلهما له مخالف لإطلاق نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أمته عن الضرر ، وعن قتل الصبي ، لكنهما مُقيدان ، فال الأول مُقيّد بما إذا لم يعلم هناك غاصب مثلاً ، والثانى بما إذا لم يعلم أن الصبي سيصيير ضالاً مضلاً ، لكن الشارع ترك القيدتين لندرة وقوعهما ، واعتماداً على فهم الراسخين في العلم إياهما . . . إلى آخر ما قال ، فإن النصوص السابقة تنادي بخلافه كما سمعت .

ثم إن تلك الغيوب والمكافئات ، بل سائر ما يحصل للصوفية من التجليات ، ليست من المقاصد بالذات ، ولا يقف عندها الكامل ، ولا يلتفت إليها ، وقد ذكر الإمام الربانى في المكتوب السادس والثلاثين المتقدم نقل بعضه : أنها تُرَبِّي بها أطفال الطريق ! وأنه ينبغي مجاوزتها ، والوصول إلى مقام الرضا ، الذي هو نهاية مقامات السلوك ، وهو عزيز لا يصل إليه إلا واحد من ألف ، ثم قال : إن الذين هم قليلاً النظر يعدون الأحوال والمواجيد ، من المقامات والمشاهدات والتجليات من المطالب ، فلا جرم بقوا في قيد الوهم والخيال ، وصاروا محرومين من كمالات الشريعة ..

﴿كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ، اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ﴾ (١). أ. هـ.

* * *

● موقف الكاملين في الشريعة :

قال العلامة الألوسي : ويعلم منه أن الكاملين في الشريعة يعبرون على ذلك ، ولا يلتفتون إليه ، ولا يعدونه مقصدًا ، وجُلّ مقصدهم تحصيل مقام الرضا .

وقد يُحجب الكامل عن جميع ذلك ، ويُلحق من هذه الحيشية بعوام الناس ، ويُعلم مما ذكر أن موسى عليه السلام أكمل من الخضر ، وأعلمية الخضر عليه السلام بعلم الحقيقة ، كانت بالنسبة إلى الحالة الحاضرة ، فإن موسى عليه السلام عبر على ذلك ، ولم يقف عنده ؛ لأنّه في مقام التشريع ، ولعل طلبه التعليم كان بالأمر ابتلاء له بسبب تلك الفلتة .

وقد ذكروا : أن الكامل كلما كان صعوده أعلى ، كان هبوطه أнизل ، وكلما كان هبوطه أнизل ، كان في الإرشاد أكمل ، وفي الإفاضة أتم ، لمزيد المناسبة حينئذ بين المرشد والمسترشد .

ولهذا قالوا - فيما يُحكى - : إن الحسن البصري وقف على شط نهر يتضرر سفينته ، فجاء حبيب العجمي فقال له : ما تنتظر ؟ فقال : سفينة ، فقال : أى حاجة إلى السفينة ؟ أما لكَ يقين ؟ فقال الحسن : أما لكَ علم ؟ ثم عبر حبيب على الماء بلا سفينة ، ووقف الحسن - إن الفضل للحسن ، فإنه كان جامعاً بين علم اليقين وعَيْنَ اليقين ، وعرف الأشياء كما هي وفي نفس الأمر ، وجعلت القدرة مستوراً خلف الحكمة ، والحكمة في الأسباب ، وحبيب صاحب سُكْرٍ ، لم ير الأسباب ، فعوّل برفعها .

(١) الشورى :

ومن هنا يظهر سر قلة الخوارق في الصحابة ، مع قول الإمام الريانى : إن نهاية أ Oasis سيد التابعين بداية وحشى قاتل حمزة يوم أسلم ، فما الظن بغير أ Oasis مع غير وحشى ؟

قال الألوسى : وأنا أقول : إن الكامل وإن كان من علمت إلا أن فوقه الأكمل وهو من لم يزل صاعداً في نزوله ، ونازلاً في صعوده ، وليس ذلك إلا رسول الله ﷺ ، ولو لا ذلك ما أمد العالم العلوي والسفلي ، وهذا مرجع الحقيقة والشريعة له عليه الصلاة والسلام على الوجه الأتم ، كما أشرنا إليه سابقاً ، والحمد لله تعالى على أن جعلنا من أمته وذرّيته .

ولا يعكر على ما ذكرنا ما قاله الإمام الغزالى في «الإحياء» وهو : أن علم الآخرة قسمان : علم مكافحة ، وعلم معاملة . أما علم المكافحة فهو علم الباطن ، وهو غاية العلوم ، وهو علم الصديقين والمقربين ، وهو عبارة عن نور يظهر في القلب عند تطهيره وتزكيته من الصفات المذمومة ، وينكشف بذلك ما كان يسمع من قبل أسماءها ، ويتوهم لها معانى مجملة غير متضحة ، فتتضحي إذ ذاك ، حتى تحصل المعرفة بذات الله تعالى وبصفاته التامات ، وبأفعاله وبحكمته في خلق الدنيا والآخرة . أهـ ، لأن المراد أن ذلك من علم الباطن الذى هو علم الحقيقة ، وهذا البعض لا يمكن أن يخلو منه نبى . كيف ورتبة الصديقين دون رتبة الأنبياء عليهم السلام ، كما قرروه في آية : «فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّدِيقِينَ وَالشَّهِداءِ وَالصَّالِحِينَ» (١) .

وما ذكرنا - من عدم المخالفة بين الشريعة والحقيقة - يعلم ما في كلام البلقىنى في دفع ما استشكله من قول الخضر لموسى عليهما السلام : «إنى على علم» (٢) ... الحديث السابق ، حيث زعم أنه يدل بظاهره على امتناع

(١) النساء : ٦٩ (٢) تمنتة : من علم الله علمنيه الله لاتعلمه ، وإنك على علم من علم الله علمنكه الله لا أعلمك « وهو في الصحيحين من حديث ابن عباس .

تعليم العلمين معاً ، مع أنه لا يمتنع . وأجاب بأن علم الكشوف والحقائق ينافي علم الظاهر ، فلا ينبغي للعالم الحاكم بالظاهر أن يعلم الحقائق للتناهى ، وكذا لا ينبغي للعالم بالحقيقة أن يعلم العلم الظاهر ، والذى ليس مكلاً به ، وينافي ما عنده من الحقيقة » . أ.هـ .

ولعمرى لقد أخطأ فيما قال ، وبالحق تعرف الرجال ، وكأنه لم يعتمد عليه ، فأردفه بجواب آخر ، هو خلاف الظاهر .

وأنت تعلم أنه لا حاجة إلى شيء من ذلك والاستشكال من ضعف النظر .

ثم إن قبضة الخضر عليه السلام لا تصلح حجّة لمن يزعم المخالفة بين العلمين ، فإن أعظم ما يشكل فيها قتل الغلام ، لكونه طبع كافراً ، وخشي من بقائه حياً ارتداد أبيوه ، وذلك أيضاً شريعة ، لكنها مخصوصة به عليه السلام ؛ لأنـه كما قال العـلـامـ السـبـكـيـ : أـوـحـىـ إـلـيـهـ أـنـ يـعـمـلـ بـالـبـاطـنـ ، وـخـلـافـ الـظـاهـرـ الموافق للحكمة ، فلا إشكال فيه ، وإن عـلـمـ منـ شـرـيـعـتـناـ : أـنـ لـاـ يـجـوزـ لـأـحـدـ كـائـنـ مـنـ كـانـ - قـتـلـ صـغـيرـ ، لـاـ سـيـماـ بـيـنـ أـبـوـيـنـ مـؤـمـنـيـنـ ، وـكـيـفـ يـجـوزـ قـتـلـهـ بـسـبـبـ لـمـ يـحـصـلـ ، وـالـمـولـودـ لـاـ يـوـصـفـ بـكـفـرـ حـقـيقـىـ وـلـاـ إـيمـانـ حـقـيقـىـ ؟ـ وـاتـفـاقـ الشـرـائـعـ فـىـ الـأـحـكـامـ ، مـاـ لـمـ يـذـهـبـ إـلـيـهـ أـحـدـ مـنـ الـأـنـامـ ، فـضـلـاـ عـنـ الـعـلـمـاءـ الـأـعـلـامـ .

وهذا ظاهر على القول بنبوته ، وأما على القول بولايته فيقال : إن عمل الولي بالإلهام كان إذ ذاك شرعاً ، أو كما قيل : إنه أمر بذلك على يد نبى غير موسى عليه السلام .

وأما إقامة الجدار بلا أجر فلا إشكال فيها ؛ لأنـها إحسان ، وغاية ما يتخيـلـ أنه لـلـمـسـيـءـ فـلـيـكـنـ كـذـلـكـ ، وـلـاـ ضـيـرـ ، فـإـنـهـ مـنـ مـكـارـمـ الـأـخـلـاقـ .

وأما خرق السفينة لتسليم من غصب الظالم فقد قالوا : إنه مما لا بأس به ، حتى قال العز بن عبد السلام : إنه إذا كان تحت يد الإنسان مال يتيم أو سفـيهـ أوـ مـجـنـونـ ، وـخـافـ عـلـيـهـ أـنـ يـأـخـذـهـ ظـالـمـ ، يـجـبـ عـلـيـهـ تعـيـيـهـ لـأـجـلـ حـفـظـهـ ،

وكان القول قول مَنْ عَيْبَ مال اليتيم ونحوه إذا نازعه اليتيم ونحوه بعد الرشد ونحوه في أنه فعله لحفظه على الأوجه ، كما قاله القاضي زكريا في « شرح الروض » قبيل باب الوديعة .

ونظير ذلك ما لو كان تحت يده مال يتيم مثلاً ، وعلم أنه لو لم يبذل منه شيئاً لقاضي سوء لانتزاعه منه ، وسلمه لبعض الخونة ، وأدى ذلك إلى ذهابه ، فإنه يجب عليه أن يدفع إليه شيئاً ، ويتحرج في أقل ما يمكن إرضاؤه به ، ويكون القول قوله أيضاً .

وقال بعضهم : قصارى ما تدل عليه القصة ثبوت العلم الباطن ، وهو مسلم ، لكن إطلاق الباطن عليه إضافى كما تقدم ، وكان في قوله صلى الله عليه وسلم : « إن من العلم كهيئة المكتنون لا يعرفه إلا العلماء بالله تعالى ، فإذا قالوه لا ينكروه إلا أهل الغرة بالله تعالى » (١) إشارة إلى ذلك ، والمراد بأهل الغرة : علماء الظاهر الذين لم يتوتا ذلك .

وي بعض مثبتيه يستدلون بقول أبي هريرة : « حفظتُ من رسول الله ﷺ وعاءين من العلم ، فأما أحدهما فبنته ، وأما الآخر فلو بثته لقطع مني هذا البلعوم » (٢) ، واستدل به أيضاً على المخالفة بين العلمين » ..

وأنت تعلم أنه يحتمل أن يكون أراد بالآخر الذي لو به لقتل : علم الفتنة ، وما وقع من بنى أمية ، وذم النبي ﷺ لأناس معينين منهم ، ولا شك أن بث ذلك في تلك الأعصار يجر إلى القتل .

وعلى تسليم أنه أراد به العلم الباطن المسمى بعلم الحقيقة ، لا نُسِّمُ أن قطع البلعوم منه على بثه لمخالفته للعلم الظاهر في نفس الأمر ، بل لتوهم مَنْ بيده الحل والعقب والأمر والنهاي - من أمراء ذلك الزمان - المخالفة ، فافهم » (٣) .

* * *

(١) قال العراقي في تخریج الإحياء : رواه أبو عبد الرحمن السلمى في الأربعين له في التصوف عن أبي هريرة بأسناد ضعيف

(٢) رواه البخارى في كتاب العلم موقوفاً على أبي هريرة .

(٣) انظر تفسير روح المعانى للألوسى : جـ ١٦ / ٢٢ -

٥ - اعتبار الصوفية الكشف هو غاية الغايات واتخاذهم إليه طرقاً غير شرعية

ومن الانحرافات التي وقع فيها الصوفية في موضوع الكشف والإلهام والفيض : اعتبارهم ذلك هو الغاية التي إليها يشمون ، وعليها يحرصون ، فكأنما عبادتهم وذكرهم لحظ أنفسهم فيما يرد عليهم من فيض ، وما يتجلى لهم من كشف ، لا لحق ربهم عليهم ، وواجب عبوديتهم له ، كما أنهم يسلكون إلى هذه الغاية طريقاً لم يشرعه الرسول - صلى الله عليه وسلم - ولا أمر به ، ولا سلكه أصحابه ، وتابعوهم بإحسان .

وأبلغ من عَبَرَ عن ذلك هو الإمام الغزالى في « الإحياء » ، وقد أطال في ذلك وأفاض ، ولا بد لنا أن ننقل أهم كلامه هنا لمناقشته فيه - رضى الله عنه .

● موقف الإمام الغزالى من الكشف والإلهام :

أحسن الإمام أبو حامد الغزالى حين جعل « كتاب العلم » أول كتاب في موسوعته الشهيرة « إحياء علوم الدين » التي تحوى في الحقيقة أربعين كتاباً موزعة على أربع أربعة : في العبادات ، والعادات ، والملحكات ، والمنجيات .

كما أنه جعل « العلم » في آخر كتاب صنفه - وهو « منهاج العابدين » - أول « عقبة » يجب أن يجتازها العابد أو السالك في طريقه إلى مرضاه ربه .

وقد أفاض في كتاب العلم من « الإحياء » عن فضيلة العلم والتعلم والتعليم وما يتعلق به ، وتكلم عن العلم المحمود والعلم المذموم ، والعلم المفروض طلبه فرضاً عيناً أو كفائياً ، والفرق بين علم الدنيا ، وعلم طريق الآخرة ، وبين علماء الدنيا وعلماء الآخرة ، وعرض لما تبدل من أسمى العلوم كالفقه والتوحيد وغيرهما .

وله في ذلك بحوث وتحقيقات لم يُسبق إليها ، جديرة بالغزالى الفقيه الأصولى المحقق ، وإن لم يخل بعضها من تعقب ، مثل حديثه عن الطب والعلوم والتعمق فيها ، إذ يراه توسعًا غير لازم ولا مطلوب ، فرأيه يحمل طابع عصره ، وكذلك رأيه فى دراسة الأدب والشعر ، وإنكاره على من تخصص أو تبحّر في ذلك ، وقد ناقشه فى الأمرين فى كتابي « الرسول والعلم » (١) .

يُيد أن أهم ما تعرّض له في كتابه حول العلم والمعرفة ، وأشدّه خطراً على العقل الإسلامي ، والسلوك الإسلامي ، هو : ما ذكره بعد ذلك - في كتاب « شرح عجائب القلب » من الربع الثالث - عن الكشف أو الإلهام ، أو المعرفة التي يسعى إليها أهل التصوف ، وطريق الوصول إليها .

فقد أفرد لذلك عدة فصول أو مباحث ذكر هنا أهمها ، لمناقشته فيه ، فقد علّمنا هو في كتبه ألا نعرف الحق بالرجال ، بل نعرف الحق بأدله فنعرف أهله .

كتب رحمة الله في أحد مباحثه مبحثاً عنوانه : « بيان الفرق بين الإلهام والتعلم ، والفرق بين طريق الصوفية في استكشاف الحق وطريق النظار » قال فيه :

« أعلم أن العلوم التي ليست ضرورية - وإنما تحصل في القلب في بعض الأحوال - تختلف الحال في حصولها ، فتارة تهجم على القلب كأنه ألقى فيه من حيث لا يدرى ، وتارة تكتسب بطريق الاستدلال والتعلم . فالذى يحصل لا بطريق الاكتساب وحيلة الدليل يسمى إلهاماً ، والذى يحصل بالاستدلال يسمى اعتباراً واستبصاراً .

(١) انظر : الرسول والعلم : طبع مؤسسة الرسالة بيروت ، ودار الصحوة بالقاهرة .

ثم الواقع في القلب بغير حيلة وتعلم واجتهاد من العبد ينقسم إلى ما لا يدرى العبد أنه كيف حصل له ومن أين حصل ؟ وإلى ما يطلع معه على السبب الذي منه استفاد ذلك العلم . وهو مشاهدة الملك الملقي في القلب . والأول : يسمى إلهاماً ونفثاً في الروع ، والثانى : يسمى وحياً ، وتحتخص به الأنبياء . والأول يختص به الأولياء والأوصياء^(١) ، والذى قبله - وهو المكتسب بطريق الاستدلال - يختص به العلماء .

وحقيقة القول فيه أن القلب مستعد لأن تتجلى فيه حقيقة الحق في الأشياء كلها ، وإنما حيل بينه وبينها بالأسباب الخمسة - التي سبق ذكرها - فهى كالحجاب المسدل الحالى بين مرآة القلب وبين اللوح المحفوظ الذى هو منقوش بجميع ما قضى الله به إلى يوم القيمة ، وتتجلى حقائق العلوم من مرآة اللوح في مرآة القلب يضاهى انطباع صورة من مرآة فى مرآة تقابلها .

إذا عرفت هذا ، فاعلم أن ميل أهل التصوف إلى العلوم الإلهامية دون التعليمية ، فلذلك لم يحرصوا على دراسة العلم ، وتحصيل ما صنفه المصنفون ، والبحث عن الأقاويل والأدلة المذكورة ، بل قالوا : الطريق تقديم المجاهدة ومحو الصفات المذمومة ، وقطع العلائق كلها ، والإقبال بكله الهمة على الله تعالى . ومهما حصل ذلك ، كان الله هو المتولى لقلب عبده ، والمتکفل له بتنويره بأنوار العلم ، وإذا تولى الله أمر القلب فاضت عليه الرحمة ، وأشرق النور في القلب ، وانشرح الصدر ، وانكشف له سر الملکوت ، وانقشع عن وجه القلب حجاب الغرة بلطف الرحمة ، وتلألأ في حقائق الأمور الإلهية ، فليس على العبد إلا الاستعداد بالتصفيه المجردة ، وإحضار الهمة مع الإرادة الصادقة ، والتعطش التام ، والترصد بدؤام الانتظار لما يفتحه الله تعالى من الرحمة .

فالأنبياء والأولياء انكشف لهم الأمر ، وفاض على صدورهم النور ،

(١) ولكن من المقرر المعلوم : أن الإلهام والنفث في الروع من طرق الوحي ، وفي الحديث : « إن روح القدس نفث في روئي .. » فهذا مشترك بين الأنبياء والأولياء .

لا بالتعلم والدراسة والكتابة للكتب ، بل بالزهد في الدنيا والتبرى من علائقها ، وتفريح القلب من شواغلها ، والإقبال بكمه الهمة على الله تعالى ، فمن كان الله كان الله له . وزعموا ^(١) أن الطريق في ذلك أولاً بانقطاع علائق الدنيا بالكلية ، وتفريح القلب منها ، وبقطع الهمة عن الأهل والمال والولد والوطن ، وعن العلم والولاية والجاه ، بل يصير قلبه إلى حالة يستوي فيها وجود كل شيء وعدمه ، ثم يخلو بنفسه في زاوية ، مع الاقصار على الفرائض والرواتب ، ويجلس فارغ القلب مجموع الهم ، ولا يفرق فكره بقراءة قرآن ؛ ولا بالتأمل في تفسير ! ولا بكتاب حديث ولا غيره ، بل يجتهد أن لا يخطر بباله شيء سوى الله تعالى ، فلا يزال بعد جلوسه في الخلوة قائلاً بلسانه : الله ، الله ، على الدوام ، مع حضور القلب ، حتى ينتهي إلى حالة يترك تحريك اللسان ، ويرى كأن الكلمة جارية على لسانه ، ثم يصير عليه إلى أن يمحى أثره عن اللسان ، ويصادف قلبه مواظباً على الذكر ، ثم يوازن عليه إلى أن يمحى عن القلب صورة اللفظ وحروفه وهيئة الكلمة ، ويبقى معنى الكلمة مجرداً في قلبه حاضراً فيه ، كأنه لازم له ، لا يفارقه ، وله اختيار إلى أن ينتهي إلى هذا الحال ، و اختيار في استدامة هذه الحالة بدفع الوسواس ، وليس له اختيار في استجلاب رحمة الله تعالى ، بل هو بما فعله صار متعرضاً لنفحات رحمة الله ، فلا يبقى إلا الانتظار لما يفتح الله من الرحمة ، كما فتحها على الأنبياء والأولياء بهذه الطريق ؛ وعند ذلك إذا صدق إرادته ، وصفت همته ، وحسنت مواظبيه ، فلم تجاذبه شهواته ، ولم يشغله حديث النفس بعلائق الدنيا ، تلمع لوع المحب في قلبه ، ويكون في ابتدائه كالبرق الخاطف لا يثبت ، ثم يعود وقد يتأنّى ، وإن عاد فقد يثبت وقد يكون مختطفاً ، وإن ثبت قد يطول ثباته وقد لا يطول ، وقد يتظاهر أمثاله على التلاحق وقد يقتصر على فن واحد . ومنازل أولياء الله تعالى فيه

(١) هكذا عبر الإمام الغزالى عن اعتقاد القوم !

لا تُحصر كما لا يُحصى تفاوت خلقهم وأخلاقهم . وقد رجع هذا الطريق إلى تطهير محسن من جانبك وتصفية وجلاء ، ثم استعداد وانتظار فقط .

وأما النظار ذوو الاعتبار ، فلم ينكروا وجود هذا الطريق وإمكانه وإفضائه إلى هذا المقصود على الندور ، فإنه أكثر أحوال الأنبياء والأولياء ، ولكن استوعروا هذا الطريق ، واستبطئوا ثمرته ، واستبعدوا استجمام شروطه ، وزعموا أن محو العلائق إلى ذلك الحد كالمتذرر ، وإن حصل في حال فثباته أبعد منه ، إذ أدنى وسوس وخارط يشوش القلب ، وقال رسول الله ﷺ : « قلب المؤمن أشد تقلباً من القدر في غليانها » ^(١) ، وقال عليه أفضل الصلاة والسلام : « قلب المؤمن بين أصبعين من أصابع الرحمن » ^(٢) ، وفي أثناء هذه المجاهدة قد يفسد المزاج ، ويختلط العقل ، ويرضن البدن ، وإذا لم تتقدم رياضة النفس وتهذيبها بحقائق العلوم ، نشبت بالقلب خيالات فاسدة ، تطمئن النفس إليها مدة طويلة ، إلى أن يزول وينقضى العمر قبل النجاح فيها ، فكم من صوفي سلك هذا الطريق ثم بقى في خيال واحد عشرين سنة ، ولو كان قد أتقن العلم من قبل لانفتح له وجه التباس ذلك الخيال في الحال ، فالاشغال بطريق التعلم أوثق وأقرب إلى الغرض ، وزعموا أن ذلك يضاهي ما لو ترك الإنسان تعلم الفقه ، وزعم أن النبي ﷺ لم يتعلم ذلك ، وصار فقيهاً بالوحى والإلهام ، من غير تكرير وتعليق ، وأنا أيضاً ربما انتهت بي الرياضة والمواظبة إليه ، ومن ظن ذلك فقد ظلم نفسه ، وضيّع عمره ، بل هو كمن يترك طريق الكسب والحراثة رجاء العثور على كنز من الكنوز ، فإن ذلك ممكن ولكنه بعيد جداً ، فكذلك هذا . وقالوا : لا بد أولاً من تحصيل ما حصله العلماء ، وفهم ما قالوه ، ثم لا بأس

(١) قال الحافظ العراقي في تخريجه : أخرجه أحمد والحاكم ، وصححه من حديث المقداد بن الأسود . (٢) قال العراقي : أخرجه مسلم من حديث عبد الله بن عمر .

بعد ذلك بالانتظار لما لم ينكشف لسائر العلماء فعساه ينكشف بعد ذلك
بالمجاهدة ^(١).

* * *

● شواهد الشرع على صحة طريق أهل التصوف :

ثم ذكر الغزالى بعد ذلك مبحثاً طويلاً جعل عنوانه : « بيان شواهد الشرع
على صحة طريق أهل التصوف فى اكتساب المعرفة لا من التعلم ولا من
الطريق المعتمد » قال فيه :

« اعلم أنَّ مَنْ انكشَفَ لِهِ شَيْءٌ - وَلَوْ الشَّيْءُ الْيَسِيرُ - بِطَرِيقِ الإِلَهَامِ
وَالْوُقُوعِ فِي الْقَلْبِ مِنْ حِيثِ لَا يَدْرِي ، فَقَدْ صَارَ عَارِفًا بِصِحَّةِ الطَّرِيقِ ،
وَمَنْ لَمْ يَدْرِكْ ذَلِكَ مِنْ نَفْسِهِ قَطُّ ، فَيَنْبَغِي أَنْ يُؤْمِنَ بِهِ ، فَإِنْ دَرْجَةُ الْمَعْرِفَةِ فِيهِ
عَزِيزَةٌ جَدًّا ، وَيَشْهَدُ لِذَلِكَ شَوَاهِدُ الشَّرِيعَةِ وَالْتَّجَارِبُ وَالْحَكَائِيَاتُ :
أَمَا الشَّوَاهِدُ : فَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِنَّهُمْ سُبْلَنَا ﴾ ^(٢) ،
فَكُلُّ حِكْمَةٍ تَظَهُرُ مِنْ الْقَلْبِ بِالْمُواظِبَةِ عَلَى الْعِبَادَةِ مِنْ غَيْرِ تَعْلِمَ فَهُوَ طَرِيقُ
الْكَشْفِ وَالْإِلَهَامِ .

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ عَمِلَ بِمَا عَلِمَ وَرَثَهُ اللَّهُ عَلِمَ مَا لَمْ
يَعْلَمْ » ^(٣) .

وقال اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ مَخْرَجًا ﴾ ^(٤) مِنِ الإِشْكَالَاتِ

(١) إِحْيَاء عِلْمِ الدِّينِ : ٢٠-١٨/١ ، وَنَلَاحِظُ أَنَّ الغَزَالِيَّ ذَكَرَ اعْتِرَاضَ النَّاظَارِ
وَذَوِي الاعتبارِ وَلَمْ يَرِدْ عَلَيْهِ !

(٢) العنكبوت : ٦٩

(٣) قَالَ الْحَافِظُ الْعَرَاقِيُّ فِي تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ « الْإِحْيَاءِ » : أَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمُ فِي الْخَلِيلِ

(٤) الْطَّلاقُ : ٢

مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ وَضَعَّفَهُ .

والشّيْبَهُ ، ﴿ وَيَرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ﴾ (١) يعلمه علماً من غير تعلم
ويقطنه من غير تجربة .

وقال الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلَ لَكُمْ فُرْقَانًا ﴾ (٢)
قيل : نوراً يفرق به بين الحق والباطل ويخرج به من الشبهات ، ولذلك كان
صلى الله عليه وسلم يكثر في دعائه من سؤال النور ، فقال عليه الصلاة
والسلام : « اللَّهُمَّ أَعْطُنِي نوراً ، وَزِدْنِي نوراً ، واجْعَلْ لِي فِي قَلْبِي نوراً ،
وَفِي قَبْرِي نوراً ، وَفِي سَمْعِي نوراً ، وَفِي بَصَرِي نوراً » ... حتى قال :
« وَفِي شِعْرِي ، وَفِي بَشْرِي ، وَفِي لَحْمِي وَدَمِي وَعَظَامِي » (٣) .

وسائل صلى الله عليه وسلم عن قول الله تعالى : ﴿ أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدَرَهُ
لِلإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِّنْ رَّبِّهِ ﴾ (٤) ما هذا الشرح ؟ فقال : « هو التوسيعة ،
إن النور إذا قذف به في القلب اتسع له الصدر وانشرح » (٥) .

وقال صلى الله عليه وسلم لابن عباس : « اللَّهُمَّ فَقِهْهُ فِي الدِّينِ وَعِلْمْهُ
التَّأْوِيلَ » (٦) .

وقال على رضي الله عنه : « ما عندنا شيء أسره رسول الله ﷺ إلينا ،
إلا أن يؤتى الله تعالى عبداً فهما في كتابه » (٧) .. وليس هذا بالتعلم .
وقيل في تفسير قوله تعالى : ﴿ يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ ﴾ (٨) : أنه الفهم
في كتاب الله .

(١) الطلق : ٣

(٢) الأنفال : ٢٩

(٣) قال العراقي : متفق عليه من حديث ابن عباس . (٤) الزمر : ٢٢

(٥) قال العراقي : أخرجه الحاكم والبيهقي في الرهد من حديث ابن مسعود .

(٦) متفق عليه من حديث ابن عباس دون قوله : « وعلمه التأويل » ، فأخرجه بهذه
الزيادة أحمد وابن حبان والحاكم وصححه . (٧) رواه البخاري عن على .

(٨) البقرة : ٢٦٩

وقال تعالى : « فَقَهَمَنَاهَا سُلَيْمَانٌ » (١) خصّ ما انكشف باسم الفهم .
وكان أبو الدرداء يقول : المؤمن ينظر بنور الله من وراء ستار رقيق ، والله
إنه للحق يقذفه الله في قلوبهم ، ويُجريه على ألسنتهم .
وقال بعض السلف : ظن المؤمن كهانة .

وقال صلى الله عليه وسلم : « اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله
تعالى » (٢) ، وإليه يشير قوله تعالى : « إِنَّ فِي ذَلِكَ لِآيَاتٍ
لِّلْمُتُوسِّمِينَ » (٣) ، وقوله تعالى : « قَدْ بَيَّنَ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ » (٤) .

وروى الحسن عن رسول الله ﷺ أنه قال : « العلم علمن : فعلم باطن
في القلب ، فذلك هو العلم النافع » (٥) .

وسئل بعض العلماء عن العلم الباطن : ما هو ؟ فقال : هو سر من
أسرار الله تعالى في قلوب أحبابه ، لم يطلع عليه ملكاً ولا بشراً .

وقد قال صلى الله عليه وسلم : « إِنَّ مِنْ أُمَّتِي مُحَدِّثِينَ وَمُعْلَمِينَ
وَمُكَلِّمِينَ ، وَإِنْ عَمِرْ مِنْهُمْ » (٦) .

والقرآن مصريّ بأن التقوى مفتاح الهدایة والكشف ، وذلك علم من غير
تعلم . وقال الله تعالى : « وَمَا خَلَقَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لِآيَاتِ
لِقَوْمٍ يَتَّقُونَ » (٧) خصصها بهم .

(١) الأنبياء : ٧٩ (٢) أخرجه الترمذى من حديث أبي سعيد ، وقد تقدم .

(٣) الحجر : ٧٥ (٤) البقرة : ١١٨

(٥) أخرجه ابن عبد البر وغيره مرسلاً بإسناد صحيح .

(٦) أخرجه البخارى من حديث أبي هريرة بلفظ : « لَقَدْ كَانَ فِيمَا قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ
مُحَدِّثُونَ ، فَإِنَّ يَكَ فِي أُمَّتِي أَحَدٌ فِإِنَّهُ عَمَرٌ » ، ورواه مسلم من حديث عائشة .

(٧) يوئس : ٦

وقال تعالى : « هَذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ وَهُدًىٰ وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ » (١) .

وكان أبو يزيد وغيره يقول : ليس العالم الذي يحفظ من كتاب ، فإذا نسي ما حفظه صار جاهلاً ، إنما العالم الذي يأخذ علمه من ربه أى وقت شاء بلا حفظ ولا درس ، وهذا هو العلم الرباني ، وإليه الإشارة بقوله تعالى : « وَعَلَّمَنَا مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا » (٢) ، مع أن كل علم من لدنُه ، ولكن بعضها بوسائل تعليم الخلق ، فلا يسمى ذلك علماً لدنيا ، بل للدني الذي ينفتح في سر القلب من غير سبب مألف من خارج .

فهذه شواهد النقل ، ولو جمع كل ما ورد فيه من الآيات والأخبار والأثار خرج عن الحصر .

وأما مشاهدة ذلك بالتجارب ، فذلك أيضاً خارج عن الحصر ، وظهر ذلك على الصحابة والتابعين ومن بعدهم . وقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه لعائشة رضي الله عنها عند موته : إنما هما أخواك وأختاك ، وكانت زوجته حاملاً فولدت بنتاً ، فكان قد عرف قبل الولادة أنها بنت .

وقال عمر رضي الله عنه في أثناء خطبته : يا سارية الجبل الجبل ؛ إذ انكشف له أن العدو قد أشرف عليه ، فحدّرَه لمعرفته ذلك ، ثم بلوغ صوته إليه من جملة الكرامات العظيمة .

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : دخلت على عثمان رضي الله عنه ، وكنت قد لقيت امرأة في طريقى ، فنظرت إليها شزاراً وتأملت محاسنها ، فقال عثمان رضي الله عنه لما دخلت : يدخل على أحدكم وأثر الزنى ظاهر على عينيه ، أما علمت أن زنى العينين النظر ؟ لتوبين أو لا عزرنك ، فقلت : أَوَحْيٌ بَعْدَ النَّبِيِّ ؟ فقال : لا ، ولكن بصيرة وبرهان وفراسة صادقة .

(٢) الكهف : ٦٥

(١)آل عمران : ١٣٨

وعن أبي سعيد الخراز قال : دخلت المسجد الحرام فرأيتُ فقيراً عليه خرقتان ، فقلت في نفسي : هذا وأشباهه كُلُّ على الناس ، فناداني وقال : « والله يعلم ما في أنفسكم فاحذروه » (١) ، فاستغفرتُ الله في سِرِّي فناداني وقال : « وَهُوَ الَّذِي يَقْبِلُ التَّوْبَةَ » (٢) ، ثم غاب عنى ولم أره .

وقال زكريا بن داود : دخل أبو العباس بن مسروق على أبي الفضل الهاشمي ، وهو عليل وكان ذا عيال ولم يعرف له سبب يعيش به ، قال : فلما قمت قلت في نفسي : من أين يأكل هذا الرجل ؟ قال : فصاح بي : يا أبا العباس رد هذه الهمة الدنيا ، فإن الله تعالى ألطافاً حفية .

وقال أحمد النقيب : دخلت على الشبلى فقال مفتونا : يا أحمد ، فقلت : ما الخبر ؟ قال : كنت جالساً فجرى بخاطرى أنك بخيل ، فقلت : ما أنا بخيل ، فعاد مني خاطرى وقال : بل أنت بخيل ، فقلت : ما فتح اليوم على بشيء إلا دفعته إلى أول فقير يلقاني ، فقال : مما استثم الخاطر حتى دخل على صاحب مؤنس الخادم ومعه خمسون ديناراً ، فقال : اجعلها في مصالحك ، قال : وقمت فأخذتها وخرجت وإذا بفقير مكتوف بين يدي مزين يحلق رأسه فتقدمت إليه وناولته الدنانير ، فقال : أعطها المزين ، فقلت : إن جملتها كذا وكذا ، قال : أو ليس قد قلنا لك : إنك بخيل ؟ قال : فناولتها المزين ، فقال المزين : قد عقدنا لما جلس هذا الفقير بين أيدينا أن لا نأخذ عليه أجرأ ، قال : فرميت بها في دجلة وقلت : ما أعزكِ أحد إلا أذله الله عز وجل (٣) .

وقال حمزة بن عبد الله العلوى : دخلت على أبي الخير النينانى واعتقدت في نفسي أن أسلم عليه ، ولا آكل في داره طعاماً ، فلما خرجت من عنده

(١) نص الآية : « وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ » (البقرة : ٢٣٥) .

(٢) الشورى : ٢٥ وتنتمتها : « وَيَعْقُلُونَ عَنِ السَّيِّئَاتِ وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ » .

(٣) وهل هذا التصرف جائز شرعاً ؟ وقد نهى رسول الله ﷺ عن إضاعة المال ؟ وهل خلت الدنيا من المستحقين غير هذا الفقير ومزينه ؟

إذا به قد لحقنى ، وقد حمل طبقاً فيه طعام وقال : يا فتى كُلْ ، فقد خرجتَ الساعة من اعتقادك ، وكان أبو الحير النينانى هذا مشهوراً بالكرامات .

وقال إبراهيم الرقى : قصدته مُسْلِماً عليه فحضرت صلاة المغرب فلم يكدر يقرأ الفاتحة مستوياً ، فقلت في نفسي : ضاعت سفترى ! فلما سلم خرجت إلى الطهارة ، فقصدنى سبع ، فعدت إلى أبي الحير ، وقلت : قصّلنى سبع ! فخرج وصاح به وقال : ألم أقل لك لا تتعرض لضيقاتي ؟ فتحى الأسد ، فتطهرت ، فلما رجعت قال لي : اشتغلتم بتقويم الظاهر فخفتم الأسد ، واشتغلنا بتقويم البواطن فخافنا الأسد !

وما حُكِي من تفرس المشايخ وإخبارهم عن اعتقادات الناس وضمائرهم يخرج عن الحصر ^(١) ، بل ما حُكِي عنهم من مشاهدة الخضر عليه السلام والسؤال عنه ^(٢) ، ومن سمع صوت الهاتف ، ومن فنون الكرامات خارج عن الحصر ، والحكاية لا تنفع الجاحد ما لم يشاهد ذلك من نفسه ، ومن أنكر الأصل أنكر التفصيل .

والدليل القاطع الذى لا يقدر أحد على جحده أمران :

أحدهما : عجائب الرؤيا الصادقة ، فإنه ينكشف بها الغيب ، وإذا جاز ذلك فى النوم فلا يستحيل أيضاً فى اليقظة ، فلم يفارق النوم اليقظة إلا فى ركود الحواس ، وعدم اشتغالها بالمحسوسات ، فكم من مستيقظ غائص لا يسمع ولا يصر لاشتغاله بنفسه .

(١) ولكن هذا النوع يشترك فيه المسلمون وغير المسلمين ، فليس بلازم أن يكون من دلائل التقوى .

(٢) القول الصحيح الذى قامت عليه الأدلة الشرعية أن الخضر ليس حياً ، وأنه مات قبل بعثة رسول الله ﷺ ، كما دلل على ذلك ابن الجوزى وابن القيم وغيرهما (راجع كتابنا « فتاوى معاصرة » - الجزء الأول ص ١٩٣ - ١٩٥) نشر دار القلم بالكويت

ثانيهما : إخبار رسول الله ﷺ عن الغيب وأمور في المستقبل كما اشتمل عليه القرآن ، وإذا جاز ذلك للنبي ﷺ جاز لغيره ، إذ النبي عبارة عن شخص كوشف بحقائق الأمور وشغيل بإصلاح الخلق ، فلا يستحيل أن يكون في الوجود شخص مُكاشَف بالحقائق ، ولا يشتغل بإصلاح الخلق ، وهذا يسمى ولينا .

فمن آمن بالأئباء ، وصدق بالرؤيا الصحيحة لزمه لا محالة أن يقر بأن القلب له بابان : باب إلى خارج وهو الحواس ، وباب إلى الملائكة من داخل القلب ، وهو باب الإلهام والنفث في الروع والوحى ، فإذا أقرَّ بهما جميعاً لم يمكنه أن يحصر العلوم في التعلم ومبشرة الأسباب المألوفة ، بل يجوز أن يكون المجاهدة سبيلاً إليه .

فهذا ما ينبه على حقيقة ما ذكرنا ، من عجيب تردد القلب بين عالم الشهادة وعالم الملائكة .

وأما السبب في انكشاف الأمر في المنام بالمثال المحوج إلى التعبير ، وكذلك تمثل الملائكة للأئباء والأولياء بصورة مختلفة ، فذلك أيضاً من أسرار عجائب القلب ، ولا يليق ذلك إلا بعلم المكاشفة ، فلنقتصر على ما ذكرناه ، فإنه كاف للاستحثاث على المجاهدة وطلب الكشف منها .

* * *

● وقفة مع الإمام الغزالى :

وإنى - مع حبي للإمام أبي حامد الغزالى - رضى الله عنه - وإعجابي بعقريته وإخلاصه - أقف عند كلامه هذا لمناقشته كما ناقش شيوخه وخالفهم . وبذلك نضع النقط على الحروف ، والحق أحق أن يتبع .

* إمكان الكشف ووقوعه متفق عليه :

أولاً : لا نزاع في إمكان حصول الكشف ووقوعه بالفعل لبعض الناس ، وما ذكره الإمام الغزالى في « الإحياء » من شواهد الشرع ومن الحكايات والتجارب ، مسلم به في جملته ، وإن كانت النتائج التي رتبها عليها غير مسلمة .

فقد استدل بجملة نصوص من القرآن والحديث والآثار مثل قوله تعالى :

﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنْهَدِنَّهُمْ سُبْلَنَا﴾ (١) ، قوله : ﴿إِن تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلُ لَكُمْ فُرْقَانًا﴾ (٢) ، قوله : ﴿أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِّنْ رَبِّهِ﴾ (٣) ، قوله تعالى : ﴿يُؤْتَى الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ﴾ (٤) ، قوله : ﴿فَفَهَمْنَاهَا سُلَيْمَانَ﴾ (٥) ، قوله : ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ﴾ (٦) وقوله تعالى : ﴿قَدْ بَيَّنَّا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُوقَنُونَ﴾ (٧) .

قوله عليه الصلاة والسلام : « اللَّهُمَّ أَعْطُنِي نوراً ، وزدني نوراً » (٨)

.... الحديث ، وحديث : « لَقَدْ كَانَ فِيمَنْ قَبْلَكُمْ مُّحَدِّثُونَ ، فَإِنْ يَكُنْ فِي أُمَّتِي أَحَدٌ فَعُمْرُهُ » (٩) .

قوله : « اتَّقُوا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ فَإِنَّهُ يَنِيظُ بِنُورِ اللَّهِ » (١٠) ، ودعائه لابن عباس « اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ وَعِلْمِ التَّأْوِيلِ » (١١) إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث .

*

(٢) الأنفال : ٢٢

(٣) الزمر : ٢٩

(١) العنكبوت : ٦٩

(٤) البقرة : ٢٦٩

(٥) الأنبياء : ٧٩

(٦) الحجر : ٧٥

(٧) البقرة : ١١٨

(٨) متفق عليه من حديث ابن عباس .

(٩) متفق على متنه كما تقدم .

(١٠) رواه الترمذى وحسنه بعض العلماء ، وقد تقدم .

(١١) رواه أحمد وابن حبان والحاكم وصححه .

* أدلة الغزالى لا تثبت دعواه :

ثانياً : هذه الشواهد والنصوص والتجارب والحكايات التى ذكرها الغزالى رحمة الله مُسلمة فى جملتها كما قلنا ، ولكنها لا تثبت دعواه فيما وضعه عنواناً لهذا الفصل من كتابه ، وهو « بيان شواهد الشرح على صحة طريق أهل التصوف فى اكتساب المعرفة لا من التعلم ولا من الطريق المعتمد » ، فإن هذه الشواهد والأدلة التى ذكرها دلت على أن الإنسان المؤمن التقى المجاهد لنفسه ، المراقب لربه ، الواقف عند أمره ونهيه ، يرزقه الله تعالى الهدایة أو النور أو الفرقان أو الحكمة أو الفهم أو الفقه أو العلم النافع . . . الخ . . . ولكنها لم تدل بحال على أن يكون كل همه انتظارها - وقد تجيء أو لا تجيء . . . ويدع الطريق المعتمد الذى سلكه ورثة الأنبياء ، والذى شرعه الله تعالى لتحصيل المعرفة المأمونة لحقائق الغيب ، وأحكام الشرع .

وما ذكره الغزالى أن هذا طريق الأنبياء غير مُسلم له ، فنبينا صلى الله عليه وسلم حين كان يتعبد الله فى غار حراء ، لم يكن يطلب كشفاً ولا إلهاماً ، وما كان يرجو شيئاً ينزل عليه من السماء ، ولم يخطر له ذلك بباله ، وهذا ما قرره القرآن : « وَمَا كُنْتَ تَرْجُوا أَنْ يُلْقَى إِلَيْكَ الْكِتَابُ إِلَّا رَحْمَةً مِّنْ رَبِّكَ » (١) ، بل حين جاءه الوحي كان مفاجأة هائلة له ، ورجع يرجف فؤاده ، ويقول لزوجه : « زَمَّلْوْنِي ، زَمَّلْوْنِي » ! ويقول : « لقد خشيتُ على نفسي » !

إننا نخالف الإمام أبا حامد الغزالى هنا فى اعتباره الكشف أمراً يطلب ، والحقيقة أنه أمر يُوهَب ، ونحن المسلمين لم نؤمر بطلب الكشف ، وإنما أمرنا بطلب العلم ، وقد جاءت الأحاديث ناطقة بأن طلب العلم فريضة على كل مسلم ، ومن سلك طريقاً يطلب فيه علماً ، سهل الله له طريقاً إلى الجنة ،

(١) القصص : ٨٦

وإن الملائكة تضع أجنحتها لطالب العلم رضاً بما يصنع ، ولم يجئ شيء من ذلك لطالب الكشف .

وإذا كانت النصوص قد جعلت النور والهدى والفرقان ثمرات للعبادة والتقوى والإخلاص لله تعالى ، بوصف ذلك مثوبة عاجلة من الله تعالى في الدنيا لعباده المتقين ، فهذا فيمن عبد الله واتقاء مخلصاً له الدين ، مبتغياً وجهه ومرضاته قياماً بحق عبوديته ، أما من جعل الغاية من عبادته أن تكشف له المساطير ويقوده الإلهام في كل شيء ، فهو في الحقيقة لم يخلص العبادة لربه ، إنما هو يطلب حظ نفسه !

ولقد صدق ما ذكره أحد المحققين عن بعض المتعبدين الذي حبس نفسه للصوم والقيام والتعبد أربعين يوماً ، رجاء أن تتفجر الحكمة من قلبه على لسانه ، كما جاء ذلك في بعض الأحاديث فيمن أخلص الله أربعين يوماً ، فلما مرت الأربعون يوماً لم يرَ أثراً للحكمة التي ركض وراءها ، وأطّال العبادة من أجلها .

وعندئذ سأله أحد العلماء الربانيين عن مصداقية الحديث أو الأثر المذكور ؟
فقال له العالم : الحديث فيمن أخلص الله وحده ، وأنت لم تخلص الله ، إنما أخلصت للحكمة !

وما ذكره الغزالى رحمة الله من هذا النوع ، فهم لا يخلصون الله ، إنما يُخلصون للكشف !

ثالثاً : إن هذا الطريق الذى وصفه الغزالى وامتدحه ورفع من قدره ، وأثنى على أهله - طريق شديد الوعورة ، عظيم الخطورة ، كثير المنعطفات والمنحدرات ، جم الحفر والمهابى ، فلما يجد فيه سالكه منارات تهديه وعلامات تدلله ، لأن المنارات في علم الشرع وقد تركوه ، والعلماء في ميراث النبوة وقد أهملوه .

وقد ذكر الغزالى اعتراض النظار وذوى الاستبصار على طلاب الكشف الصوفى بنحو ذلك ، ولم يرد عليهم بشىء ، مما يومنى إلى أن اعتراضهم له وجهه ، وكلامهم فى محله . قال :

« وأما النظار وذوى الاعتبار ، فلم ينكروا وجود هذا الطريق وإمكانه وإفضائه إلى هذا المقصود على الندور ، فإنه أكثر أحوال الأنبياء والأولئاء ، ولكن استوعروا هذا الطريق واستبطئوا ثمرته ، واستبعدوا استجماع شروطه ، وزعموا أن محو العلاقى إلى ذلك الحد كالمتعذر ، وإن حصل فى حال فشاته أبعد منه ، إذ أدنى وسوس وخاطر يشوش القلب ، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « قلب المؤمن أشد تقلباً من القدر في غليانها » (١) ، وقال عليه أفضل الصلاة والسلام : « قلب المؤمن بين أصبعين من أصابع الرحمن » (٢) .

وفي أثناء هذه المجاهدة قد يفسد المزاج ويختلط العقل ويرضى البدن ، وإذا لم تتقىم رياضة النفس وتهذيبها بحقائق العلوم ، نشيت بالقلب خيالات فاسدة تطمئن النفس إليها مدة طويلة إلى أن يزول وينقضى العمر ، قبل النجاح فيها . فكم من صوفى سلك هذا الطريق ، ثم بقى فى خيال واحد عشرين سنة ، ولو كان قد أتقن العلم من قبل لانفتح له وجه القياس ذلك الخيال فى الحال ، فالاشتغال بطريق التعلم أوثق وأقرب إلى الغرض . وزعموا أن ذلك يضاهى ما لو ترك الإنسان تعلم الفقه ، وزعم أن النبي ﷺ لم يتعلم ذلك وصار فقيهاً بالوحى والإلهام من غير تكرير وتعليق ، وأنه أيضاً ربما انتهت بي الرياضة والمواظبة إليه . ومن ظن ذلك فقد ظلم نفسه وضيّع عمره ، بل هو كمن يترك طريق الكسب والحراثة رجاء العثور على كنز من

(١) قال الحافظ العراقي : أخرجه أحمد والحاكم وصححه من حديث المقداد

(٢) أخرجه مسلم من حديث ابن عمر .

الكنوز ، فإن ذلك ممكن ولكنه بعيد جداً : فكذلك هذا . وقالوا : لا بد أولاً من تحصيل ما حصله العلماء وفهم ما قالوه ، ثم لا بأس بعد ذلك بالانتظار لما لم ينكشف لسائر العلماء فعساه ينكشف بعد ذلك بالمجاهدة » (١) .

رابعاً : إن هنا سؤالاً مهماً ، وهو : ما الحكم إذا جاء الكشف بما يخالف ما جاء به الشرع ؟ ماذا يصنع صاحب الكشف ؟ أيُصدق كشفه وإلهامه ، أم يُصدق ما جاء به قرآنـه الذي لا يكذب ، ونبيـه الذي لا ينطق عن الهوى ؟

إن بعض الصوفية يعتبرون ما ثبت بالكشف من باب علم اليقين ، بل عَيْنُ اليقين ، بخلاف ما ثبت بالشرع فهو من باب الترجيح والظن ، كما زعمه مَنْ زعمه : أن الدلالات اللفظية تعتريها احتمالات كثيرة تُخرجها من دائرة اليقين .

حتى الغزالى يقول : إن ما يتعلق بعلم المكافحة لا يجوز أن يودع فى الكتب ، أو يُصرّح به ، ويومئـء إلى أن فيه ما قد يعارض محكمات الشرع وبيانات الدين ، حتى إنه فى آخر كتبه « منهاج العابدين » استشهد بأبيات نسبوها إلى الإمام على زين العابدين بن الحسين بن على رضى الله عنـهم يقول فيها :

يا رب جوهر علم لو أبوح به
لقليل لي : أنت من يعبد الوثنا !
ولاستحل رجال مسلمون دمى
يرون أقبح ما يأتونه حسنا !

(١) إحياء علوم الدين : ٢٠ / ١

فما الذى يجعل هؤلاء يستبيحون دمه لو لا أن هناك مخالفة صريحة لما هو ثابت من الدين بيقين ؟

خامساً : نريد أن نوجه إلى شيخنا أبي حامد الغزالى عدة أسئلة حول الطريقة التى ذكرها للوصول إلى الكشف :

(أ) هل هذه الطريقة التى وصفها الإمام الغزالى هي طريقة الصحابة والتابعين ؟ وهم خير هذه الأمة وسادتها وخير قرونها ؟ ومن من الصحابة وتابعיהם بـالحسان فعل ذلك ؟ ! أما والله لو فعلوا ذلك ما فتحوا الفتوح ، ولا نشروا رسالة الإسلام في العالمين ، ولا نقلوا لنا القرآن ، ولا رووا السنن ، ولا فقهوا الناس .

(ب) ثم كيف اعتبر الإمام الغزالى أن مما يفرق الفكر ، ويبعد القلب عن الاستغراق المنشود : تلاوة كتاب الله تعالى ، وقيام الليل وغيرها من صلوات النوافل ، وقراءة تفسير كلام الله ، أو أحاديث رسول الله ﷺ ، وهذه إنما هي مفاتيح الهدى ، ومصابيح الدجى ، وما عداها لا يؤمن فيها الخلط والدخل ، وكيد الشيطان .

(ج) وإذا كان أبو حامد الغزالى - رحمه الله - يذكر أن التقوى هي مفتاح الهدایة ، ومصدر النور والفرقان للقلب ، وسبب إخراجه من الشبه والمشكلات ، فهل التقوى إلا اتباع ما جاء به القرآن والسنة ؟ وهل هناك هدى خير من هدى محمد ﷺ ؟ وهل هناك منهج أو سُنّة أفضل من سُنّته وسُنّة الخلفاء الراشدين المهدىين من بعده ؟ وقد انعقد الإجماع على أن كل خير فى اتباع من سلف ، وأن كل شر فى ابتداع من خلف .

(د) وهل هذا السلوك يتفق هو ومنهج الإسلام ، الذي يتميز بالشمول .. والتوازن والاعتدال ، لأن المنهج الوسط للأمة الوسط ؟
إن الإسلام دعوة عالمية ، جمعت بين الدنيا والأخرة ، بين الروح والمادة ،

بين العلم والإيمان ، بين العقل والقلب ، بين حق الله وحظ النفوس ،
والدليل على هذا من الآيات والأحاديث وهدى السلف أكثر من أن يُحصر .

فأين هذا مما وصفه الإمام الغزالى هنا ؟

(هـ) ولمَ كل هذا العناء ؟

في انتظار فيض قد يحدث مثله لمن مارس رياضة النفس وعانياها من أهل
أى دين كان .

ولفقراء الهندوس الوثنين ، ورهبان النصارى الصالين في هذا الباب
عجبات وقصص تحكى وتتناقل .

فهل هذه النتيجة هي غاية المتهوى التي ينشدها المصوّفون ؟
سادساً : ونزيد على هذا التساول أموراً إيجابية ذكرها الإمام ابن تيمية في
مناقشة لهذا الأمر ، منها :

(و) أن الإنسان إذا فرغ قلبه من كل خاطر ، فمن أين يعلم أن ما يحصل
فيه حق ؟ هذا إما أن يعلم بعقل أو سمع ، وكلاهما لم يدل على ذلك .

(ز) أن الذي قد علم بالسمع أو العقل أنه إذا فرغ قلبه من كل شيء حلّتْ
فيه الشياطين ، ثم تنزلت عليه الشياطين ، كما كانت تننزل على الكهان ،
فإن الشيطان إنما يمنعه من الدخول إلى قلب ابن آدم ما فيه من ذكر الله الذي
أرسل به رسالته ، فإذا خلا من ذلك تولاه الشيطان . قال الله تعالى : « وَمَنْ
يَعْشُ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنْ نُقْيِضُ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ * وَإِنَّهُمْ لَيَصُدُّونَهُمْ عَنِ
السَّبِيلِ وَيَحْسِبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ » (١) .

وقال الشيطان فيما أخبر الله عنه : « فَبَعْزَتْكَ لَا يُغُوِّنُهُمْ أَجْمَعِينَ * إِلَّا
عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ » (٢) ، وقال تعالى : « إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ

(٢) سورة ص : ٨٢ - ٨٣

(١) الزخرف : ٣٦ - ٣٧

سُلْطَانٌ إِلَّا مَنْ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ ﴿١﴾ ، والملخصون هم الذين يعبدونه وحده لا يُشْرِكُون به شيئاً ، وإنما يُعبد الله بما أَمْرَ به على أُسْنَةِ رَسُولِه ، فَمَنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ تَوْلِيَتِه الشَّيَاطِينَ .

وهذا باب دخل فيه أمر عظيم على كثير من السالكين ، واشتبهت عليهم الأحوال الرحمانية بالأحوال الشيطانية ، وحصل لهم من جنس ما يحصل للكهان والسمحة ، وظروا أن ذلك من كرامات أولياء الله المتقيين ، كما قد بسط الكلام على هذا في غير هذا الموضوع .

(ح) أن هذه الطريقة لو كانت حقاً ، فإنما تكون في حق من لم يأته رسول ، فأما من أتاه رسول وأمر بسلوك طريق ، فمن خالفه ضل . وختام الرسل - صلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قد أَمْرَ أُمَّتَه بعبادات شرعية من صلاة وذكر ودعا وقراءة ، لم يأمرهم قط بتفريح القلب من كل خاطر وانتظار ما ينزل !

فهذه الطريقة لو قُدِّرَ أنها طريق لبعض الأنبياء لكانَت منسوبة بشرع محمد - صلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فكيف وهي طريقة جاهلية لا توجب الوصول إلى المطلوب إلا بطريق الاتفاق ، بأن يقذف الله - تعالى - في قلب العبد إلهاماً ينفعه ؟ وهذا قد يحصل لكل أحد ، ليس هو من لوارم هذه الطريق .

ولكن التفريح والتخلية التي جاء بها الرسول أن يفرغ قلبه مما لا يحبه الله ، ويملأه بما يحبه الله ، فيفرغه من عبادة غير الله ، ويملئه بعبادة الله ، وكذلك يفرغه من محبة غير الله ، ويملئه بمحبة الله ، وكذلك يخرج عنه خوف غير الله ، ويدخل فيه خوف الله تعالى ، وينفي عنه التوكل على غير الله ، ويثبت فيه التوكل على الله . وهذا هو الإسلام المتضمن للإيمان الذي يده القرآن ويقويه ، ولا ينافقه وينافيء ، كما قال جندب وابن عمر : « تعلمنا الإيمان ثم تعلمنا القرآن ، فارددا إيماناً » .

(١) الحجر : ٤٢

وأما الاقتصار على الذِّكْر المجرَّد الشرعي مثل قول : « لا إله إلا الله » - فهذا قد ينفع به الإنسان أحياناً ، ولكن ليس هذا الذِّكْر وحده هو الطريق إلى الله - تعالى - دون ما عداه ، بل أفضل العبادات البدنية الصلاة ثم القراءة ثم الذِّكْر ثم الدعاء (١) .

اللَّهُمَّ أَهْمَنَا رُشْدَنَا ، وَأَرْزَقَنَا نُورًا نُمْشِي بِهِ فِي الظُّلُمَاتِ ، وَفَرَقَانَا نُمْيِزُ بِهِ بَيْنَ الْمُشْتَبِهَاتِ ، وَإِيمَانًا يَكُونُ لَنَا مَنَارًا فِي مَفَارِقِ الْطُّرُقَاتِ ، وَجَنَبَنَا الْانِخْدَاعَ بِضَلَالِ الشَّبَهَاتِ ، وَغُوايَّةِ الشَّهَوَاتِ ، وَاهْدِنَا صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ : ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالُّينَ﴾ (٢) .. آمين .

* * *

(١) من مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية : ٣٩٩/١٠

(٢) الفاتحة : ٧

الرؤى

وهل تصلح دليلاً للأحكام الشرعية ؟

الرؤى .. وهل تصلح دليلاً للأحكام الشرعية ؟

● تمهيد :

في الصحائف السابقة عالجنا قضية « الإلهام » أو « الكشف » الذي أفرط فيه بعض الناس ، فجعلوه حُجَّة في الأحكام الشرعية ، وأحلوا به الحلال ، وحرّموا الحرام ، وأوجبوا الواجبات . وبذلك أضفوا على خواطرهم وأحاديث قلوبهم لوناً من العصمة . فهي لا تكذب ولا تخطيء . وفرط فيه آخرون ، فأنكروا أن يكون للإيمان والتقوى والرياضة والمجاهدة أى أثر في تنوير القلب وهدايته إلى الصواب في مفارق الطرق ، وإعطائه الفرقان في المتشابهات .

وبيّنا الرأي السليم ، والمنهج القويم ، الذي انتهى إليه الربانيون المحققون ، الذين هدوا إلى الصراط المستقيم ملتزمين بمحكمات القرآن والسنة ، غير مائلين إلى غلو الغالين ولا تقصير المقصرين .

وبقى علينا هنا تحقيق القول في قضية « الرؤى » وما يحيط بها ، فهي مكملة لموضوع الإلهام والكشف ، فالإلهام كشف في حالة اليقظة ، والرؤيا كشف في حالة النّام . وكلّاهما من إدراكات الروح ، التي يستوي عندها النوم واليقظة ، والليل والنهار .

وقد استدل الإمام الغزالى وغيره على صحة الكشف في اليقظة بصدق الرؤى التي يراها النائم في المنام ، والتي صح الحديث بأنها جزء من أجزاء النبوة .

لهذا كان علينا أن نستكمل البحث في موضوع « الرؤيا » ، ومدى إمكان الاعتماد عليها في إثبات الأحكام ، ومعرفة الحلال والحرام ، وهل يعتمد بها دليلاً مستقلاً من أدلة الشرع في الإثبات والنفي أو لا ؟ وفي أي مجال يمكننا اعتبارها والاعتداد بها ؟

هذا ما نحاول في هذه الصحائف أن نبحث فيه ، ونلقى عليه بعض الضوء . في إطار الأصول الشرعية ، والأدلة الثابتة من كتاب الله تعالى ، وسُنّة رسوله ﷺ .

وقد عرض القرآن الكريم قضية الرؤيا في قصة الخليل إبراهيم مع ابنه الذبيح إسماعيل عليهما السلام . وفي قصة يوسف في أكثر من موضع .

* * *

● رؤيا الأنبياء وحي :

وأتفق العلماء على أن رؤيا الأنبياء إحدى طرق الوحي ، وهي داخلة في قول الله تعالى : « وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسَلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ ، إِنَّهُ عَلَىٰ حَكِيمٌ » (١) ، فقوله : « إِلَّا وَحْيًا » يشمل « الإلهام » ، وما يطلق عليه « النفت في الروع » في اليقظة ، كما يشمل « الرؤيا » في النوم ، وعلى هذا اعتبرت رؤيا إبراهيم في ذبح ولده وحيًا وأمراً من الله تبارك وتعالى .

* * *

● أنواع الرؤيا كما فصلتها السُّنّة :

أما السُّنّة النبوية فقد فصلت في أمر الرؤيا ، وورد فيها عدد وافر من الأحاديث ، حتى إن الإمام البخاري عقد في جامعه الصحيح كتاباً خاصاً سماه كتاب « التعبير » أورد فيه تسعه وتسعين حديثاً ، وافقه مسلم على تخریجها كلها ، إلا بضعة أحاديث ، كما أورد فيه عشرة آثار عن الصحابة والتابعين ، كما ذكر ذلك الحافظ في الفتح في آخر كتاب التعبير (٢) .

(١) الشورى : ٥١

(٢) فتح الباري : ٤٤٦/١٢ ، طبعة دار الفكر المصورة عن السلفية .

ومن هذه الأحاديث :

حديث أبي قتادة : « الرؤيا من الله ، والحلُم من الشيطان ، فإذا حلم أحدكم الحلم يكرهه ، فلييُصق عن يساره ، وليسَعَنْه بالله ، فلن يضره ». .

وحديث أنس بن مالك : « الرؤيا الحسنة من الرجل الصالح جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة ». .

وحديث أبي سعيد الخدري : « إذا رأى أحدكم الرؤيا يحبها ، فإنما هي من الله ، فليحمد الله عليها ولْيُحَدِّث بها ، وإذا رأى غير ذلك مما يكره ، فإنما هي من الشيطان ، فليستعد من شرها ولا يذكرها لأحد ، فإنها لا تضره ». .

وحديث أبي هريرة : « لم يبق من النبوة إلا المبشرات » ، قالوا : وما المبشرات ؟ قال : « الرؤيا الصالحة ». .

وحديث أنس : « مَنْ رَأَى فِي النَّاسِ فَقَدْ رَأَى ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِي ». .

وحديث أبي سعيد : « مَنْ رَأَى فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَكَوَّنُ إِلَيْنَا ». . والجزء الأول من رواية أبي قتادة أيضاً .

* * *

● حقيقة الرؤيا وصلتها بعالم الغيب :

والناس في قضية الرؤيا جدًّا متفاوتين :

فمن الناس مَنْ غلظ حجابهم - كالماديين في عصرنا وفي كل عصر ، وكأتباع مدرسة التحليل النفسي - فهم ينكرون الرؤيا الصادقة ، ولا يرون الرؤى كلها إلا انعكاساً لما في النفس حالة اليقظة ، أو لما يختبئ في سراديب العقل الباطن « اللاشعور ». .

وفي مقابل هؤلاء مَنْ يعتمدون في حياتهم على الرؤى كأنها وحي ، وييتظرون في كل أمر أن يروا فيه رؤيا تشير لهم إلى الطريق . بل منهم من يجعلها حُجَّةً يستدلّ بها كما يستدلّ بالسُّنة والكتاب ، أو الإجماع والقياس .

وفي بعض الجمعيات الإسلامية انشق فريق من أعضائها على قيادتهم ، وناصبوها العداء بناء على رؤى رآها بعضهم ، وكأنما اعتبروها وحياً .

وذكر الأستاذ فهمي هويدى فى إحدى مقالاته الأسبوعية فى « الأهرام » القاهرية وغيرها : أن أحد حكام المسلمين ، بعد أن قرر إجراء الانتخابات فى بلده فى موعد معين ، عاد فألغاهما نتيجة لرؤيا رأها ، حذرته من عواقبها ! وهكذا أصبحت الرؤى تتدخل فى الدين ، وتتدخل فى السياسة ، وتتدخل فى شئون الحياة .

ونحن لا ننفى صدق بعض الرؤى ، فهذا أمر أثبته النص ، وأثبته الواقع ، وأيده العلم .

أما النصوص ، فحسبنا ما ذكره القرآن فى سورة يوسف ، من رؤياه أحد عشر كوكباً والشمس والقمر ساجدين له . ومن رؤيا الملك سبع بقرات سمان ... ومن رؤيا السجينين معه ... إلخ . وكلها كانت رؤى صادقة ، ووقدت كما رؤيت .

وكذلك رؤيا الرسول ﷺ أنهم سيدخلون المسجد الحرام آمنين .

وفي الحديث الصحيح عند البخارى : « الرؤيا الصادقة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة » (١) .

وقد قيل فى سبب هذا التخصيص بالعدد المذكور :

١ - أن أول ما بدأ به رسول الله ﷺ من الوحي هو الرؤيا الصادقة ، فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت كفلق الصبح ، وذلك نصف سنة ، ثم انتقل إلى وحي اليقظة ، مدة ثلاثة وعشرين سنة ، من حين بعث إلى أن توفي صلى الله عليه وسلم .

(١) رواه عن أربعة من الصحابة : عبادة بن الصامت ، وأنس ، وأبي هريرة ، وأبي سعيد .

فنسبة مدة الوحي بالرؤيا إلىسائر المدة نسبة واحد إلى ستة وأربعين .

قال ابن القيم : « وهذا حسن ، لولا ما جاء في الرواية الصحيحة الأخرى .. إنها جزء من سبعين جزءاً » .

٢ - وقد قيل في الجمع بينهما : إن ذلك بحسب حال الرائي ، فإن رؤيا الصدّيقين من ستة وأربعين ، ورؤيا عموم المؤمنين الصادقة من سبعين . والله أعلم ^(١) .

٣ - وفي تفسير الألوسي : لعل المقصود من كل ذلك - على ما قيل - مدح الرؤيا الصادقة والتنويه برفعه شأنها ، لا خصوصية العدد ، ولا حقيقة الجزئية ^(٢) .

وفي حديث آخر : « لم يبق من النبوة إلا المبشرات » . قيل : وما المبشرات يا رسول الله ؟ قال : « الرؤيا الصالحة ، يراها المؤمن ، أو تُرى له » ^(٣) .

فالمراد بهذه الأحاديث وما شابهها تشبيه أمر الرؤيا الصادقة بالنبوة ، لأن فيها اطلاعاً على الغيب من وجه ما ، لا أن الرؤيا نبوة ، لأن جزء الشيء - إن ثبّتنا حقيقة الجزئية هنا - لا يستلزم ثبوت وصفه للشيء كله . كمن قال : « لا إله إلا الله » رافعاً بها صوته ، لا يسمى مؤذنا ، ولا يقال : إنه أذن ، وإن كان ما قال جزءاً من الأذان .

(١) مدارج السالكين لابن القيم : ١/٥٠ ، طبعة السنة المحمدية . وقال ابن بطال في بيان كون الرؤيا جزءاً من النبوة : المعنى أن الرؤيا خبر صادق عن الله لا كذب فيه ، كما أن معنى النبوة : نبأ صادق من الله لا يجوز عليه الكذب ، فشابهت الرؤيا النبوة في صدق الخبر ، وأما خصوص العدد ، فقال المازري : هو ما أطلع الله عليهنبيه ، لأنه يعلم من حقائق النبوة ما لا يعلمه غيره . (انظر فتح الباري : ١٦/١٥ - ٢٢ ، طبعة الحلبي ، وقد أطال فيها التنقول والبحث) .

(٢) تفسير روح المعانى : ١٢/١٨٢ .

(٣) رواه البخارى عن أبي هريرة .

ويؤيد هذا حديث أم كُرُز الكعبية قالت : سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول : « ذهبت النبوة وبقيت المبشرات » ^(١) .

وعلى كل حال ، فقد دلت هذه الأحاديث الصحيحة وغيرها - كما دل القرآن الكريم في قصة يوسف وغيرها - على أن من الرؤى ما يتكتشف فيه للرأي بعض الغيب المستور ، ولهذا عدّت جزءاً من النبوة ، كما أن منها ما يتضمن نوع بشاره للمؤمن بما يسره ، ومثله النذارة والتحذير من معصية أو غفلة ، أو التنبية على طريق خير ورشد .

وهذا هو مجال الرؤيا الصادقة الذي يثبته المؤمنون بالإسلام ، لا أكثر من ذلك .

فليست حجّة شرعية ولا دليلاً يتوصل بها إلى معرفة أحكام الدين .

أما غير المسلمين قدماً وحديثاً ، فلهم في ظاهرة الرؤى تخرصات وتخبطات وأقاويل ما أنزل الله بها من سلطان ، ولا قام عليها برهان ، ولا أيدها واقع .

وهذا الذي جاءت به النصوص الهدية ، أيدَه ويؤيدَه الواقع المشاهَد ، فلا تزال تجارب الناس في كل مكان ، وفي كل زمان ، إلى يومنا هذا ، تثبت أن هناك رؤى تنبأ بأحداث وأشياء ، ثم لا تثبت أن تتحقق .

وما من إلَّا من شاهد من نفسه ، ومن حوله شيئاً من هذا الجانِب ، ومن لم يشاهد ذلك من نفسه ، سمعه من كثيرين غيره من الثقات ، ومن شئَ الفتات ، من لا يعقل تواظُفهم على الكذب .

أما العلم الحديث فقد اكتشف كثير من رجالاته أن في الإنسان طاقات عجيبة لم تُعرَف كلها بعد ، يمكن بها قراءة الأفكار ، واستشفاف بعض

(١) أخرجه أحمد وابن ماجه وصححه ابن خزيمة وابن حبان .

المجهول ، والتحاطب عن بُعد ، وللغربين في ذلك تجارب وملحوظات ، وكتب مؤلفات .

ولهذا يكون من التهور والتسرع الذي لا يليق بإنسان يحترم نفسه ، ويحترم تجارب البشر ، ويحترم موهب النوع الإنساني - المبادرة بإنكار الرؤيا الصادقة إنكاراً كلياً ، لا يقوم على أساس ولا برهان ، إلا جحد ما وراء الحس ، والانحصار في قمم المادة الكثيفة ، وعدم الثقة بما وهب الله الإنسان من قدرة على اختراق حاجز الزمان والمكان ، واستشفاف بعض ما وراء عالَم الشهادة ، مما يخبئه عالَم الغيب .

- ولقد حكوا عن صاحب نظرية التحليل النفسي « فرويد » أنه لم ينكر - على كل ما في نظريته من تجاوز وتحلل وتحكم - أن هناك أحلاماً تحمل معنى التنبؤ .

وبعد هذا البيان في تفسير ظاهرة الرؤى الصادقة ، يلزمـنا أن ننبه هنا على أمرـين في غاية من الأهمية :

* الرؤى مجرد مبشرات أو منبهات :

الأول : أن الرؤى الصالحة مجرد مُبشرات أو منبهات ، لتشيـت قلوب المؤمنين أو تقوية عزائمـهم ، وليسـت « مخدـرات » يتعاطـها بعض السـلبيـن من الناس ، ليـتخـذـوا منها تـكـأـة لـلاـتكـالـية الـواـهـنة ، ولـلـهـرـبـ منـ الـوـاقـع ، أوـ لـلـقـعـودـ عنـ مـجـاهـدـةـ الـفـسـاد ، وـمـوـاجـهـةـ الـظـلـمـ وـالـظـلـامـ . فهوـ إـذـاـ رـأـىـ فـيـ منـامـهـ أـنـ طـاغـيـةـ سـيـسـقطـ ، أوـ أـنـ نـظـامـاـ سـيـنـهـارـ ، أوـ أـنـ طـائـفةـ سـتـتـصـرـ ، هـلـلـ وـكـبـرـ ، وـضـحـكـ وـاسـتـبـشـرـ ، وـوقفـ عـنـدـ هـذـاـ الحـدـ ، لاـ يـقـومـ بـجـهـدـ إـيجـابـيـ فـيـ تـحـوـيلـ الـغـيـبـ الـمـتـرـقـبـ إـلـىـ وـاقـعـ مـلـمـوسـ ، مـكـتـفـياـ بـإـلـقاءـ الـعـبـءـ عـلـىـ كـاـهـلـ الـقـدـرـ الـذـيـ يـقـولـ لـلـشـيـءـ : « كـنـ » فـيـكـونـ !

والنبي - صلى الله عليه وسلم - وأصحابـهـ لمـ يـكـونـواـ يـنـظـرـونـ إـلـىـ الرـؤـيـاـ

أكثر من أنها بُشِّرَى ، ثم يمضون في خطتهم وجهادهم ، سائرين على الدرب ، غير واتين ولا مترافقين ، ولا مهملين لسدن الله .

وهذا واضح من سيرة النبي - صلى الله عليه وسلم - بعد أن رأى أنه وأصحابه دخلوا المسجد الحرام آمنين .

هذا مع الفرق البَيْن الشاسع بين رؤيا ليس في صدقها شك - كرؤيا الرسول ﷺ - ورؤى رجلا كانت من أحاديث النفس وأمانيتها في اليقظة ، تتشكل في صورة رؤى بالليل ، على نحو ما قال المثل : « الجوعان يحلم بأنه في سوق العيش » .

*

* الرؤيا ليست حُجَّة شرعية :

الثاني : أن الرؤيا لا تعتبر دليلاً شرعياً ، ولا يُحتاج بها على جواز فعل أو ترك ، ولا على منع أو استحباب ، وذلك لأسباب :

١ - أن الشرع قد حدد أدلة الأحكام في الكتاب والسنّة ، وما دلا عليه من الإجماع والقياس الصحيح ، ولم يجعل من أدلة أحكامه رؤيا زيد أو عمرو من البشر غير المعصومين . قال تعالى : « اتَّبِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِّنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أُولَيَاءَ ، قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ » (١) .

وقال : « وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا ، فَإِنْ تَوَلَّتُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ » (٢) ، وقال : « وَمَا أَنَا كُمُّ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا » (٣) .

٢ - أن منابع الرؤيا متعددة متنوعة ، فهي كالكشف ، منها ما هو رحماني ،

(٣) الحشر : ٧

(٢) المائدة : ٩٢

(١) الأعراف : ٣

ومنها ما هو نفسانى ، ومنها ما هو شيطانى . فمن أين يأتي اليقين بأن رؤيا
فلان هذه رحمانية ، لا نفسانية ولا شيطانية ؟

قال صلى الله عليه وسلم : « الرؤيا ثلاثة : رؤيا من الله ، ورؤيا تحزين
من الشيطان ، ورؤيا مما يُحدّث الرجل نفسه في اليقظة ، فيراه في المنام » ،
وفي لفظ : « إن الرؤيا قد تكون حقيقة وهي المعدودة من النبوة ، وقد تكون
من الشيطان ، وقد تكون من حديث النفس » .

وعند ابن ماجه - بسند حسن كما في الفتح - مرفوعاً : « الرؤيا ثلاثة :
منها أهوايل من الشيطان ليحزن ابن آدم ^(١) ، ومنها ما يهم به الرجل في
يقطنه فيراه في منامه ، ومنها جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة » ، فالرؤيا
الصادقة التي هي من دلائل الهدایة هي التي من الله خاصة ، وكيف يمكن
التمييز بين الأنواع الثلاثة ، إلا بعرضها على ميزان آخر ، وهو الشرع ؟ فرؤيا
الأنبياء وحدها ، وهي حق ، لأن الوحي لا يدخله خلل ، لأنه محروس من
الشيطان ، هذا باتفاق الأمة ، ولهذا أقدم الخليل على ذبح ابنه إسماعيل
عليهما الصلاة والسلام بالرؤيا .

وأما رؤيا غيرهم فلا عصمة لها ، ولهذا وجب أن تُعرض على الوحي
الصريح ، فإن وافته وإن لم يُعمل بها .

٣ - أن النائم ليس من أهل التحمل ، وهو غير مأمون على ضبط ما رأه ،
ولذا رُفع عنه حكم التكليف .

٤ - أن الغالب في الرؤيا أن تكون على خلاف ظاهرها ، فهي عادة رموز

(١) مثاله : ما ثبت عند مسلم من حديث جابر قال : جاء أعرابي فقال :
يا رسول الله ؛ رأيت في المنام كأن رأسي قُطع فأنا أثبته . وفي لفظ : « فقد خرج
فاشتددت في أثره » ! ، فقال : « لا تُخبر بتلاعب الشيطان بك في المنام » ، وفي
رواية له : « إذا تلاعب الشيطان بأحدكم في منامه فلا يُخبر به الناس » .

ويشارات لا يفطن إلى حقيقتها إلا الأقلون من الناس . ولهذا اختُصَّ يوسف بأن الله علَّمه تأویل الأحادیث ، أى الرؤى . وكذلك قال هو عن نفسه مناجيأ ربيه : « رَبٌّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ » (١) ، ومنَّ من الناس كان يمكن أن يُؤوِّل رؤيا ملك مصر للبقر والسبيلات بما أوَّله يوسف عليه السلام ؟ لقد عجز المعبُرون في عصره وقالوا : « أَضْغَاثُ أَحْلَامٍ ، وَمَا نَخْنُ بِتَأْوِيلِ الْأَحَلَامِ بِعَالَمِينَ » (٢) . وحق لهم ما قالوا .

ولقد يرى الشخص الواحد منامين متشابهين في وقتين أو حالين مختلفين ، فيُفسِّر كلًّا منها بعكس ما يُفسِّر به الآخر .

ولهذه الأمور اتفق أهل العلم على أن الرؤيا لا تصلح للحجَّة ولا تُسْخَذ دليلاً شرعاً . وإنما هي تبشير وتحذير وتنبيه ، ولهذا سماها الرسول : « المبشرات » .

ولكنها قد تُعتبر وتصلح للاستئناس بها فقط إذا وافقت حُجَّة شرعية صحيحة ، كما ثبت عن ابن عباس : أنه كان يقول بمعتمدة الحج ، لثبوتها عنده بالدليل السمعي من الكتاب والسنَّة ، فلما رأى بعض أصحابه رؤيا توافق ذلك ، استبشر بها ابن عباس .

فمجدد الاستبشار بمثل هذا لا يضرّ ، لأن العمدة في الموضوع إنما هو الاستدلال الشرعي .

يقول العلامة ابن القيم : والرؤيا : مبدأ الوحي ، وصدقها بحسب صدق الرائي ، وأصدق الناس رؤيا أصدقهم حديثاً . وهي عند اقتراب الزمان لا تقاد تخطيء ، كما قال النبي ﷺ ، وذلك لبعد العهد بالنبوة وآثارها ، فيتعوَّض المؤمنون بالرؤيا . وأما في زمن قوة نور النبوة : ففي ظهور نورها وقوتها ما يغني عن الرؤيا .

(٤٤) يوسف : ٤٤

(١) يوسف : ١٠١

ونظير هذا الكرامات التي ظهرت بعد عصر الصحابة ، ولم تظهر عليهم لاستغناهم عنها بقوة إيمانهم ، واحتياج من بعدهم إليها لضعف إيمانهم ، وقد نص أحمد على هذا المعنى .

وقال عبادة بن الصامت : « رؤيا المؤمن كلام يُكلّم به الرب عبده في المنام » ، وقد قال النبي ﷺ : « لم يبق من النبوة إلا المبشرات » . قيل : وما المبشرات ، يا رسول الله ؟ قال : « الرؤيا الصالحة ، يراها المؤمن أو تُرى له » . وإذا تواتأت رؤيا المسلمين لم تكذب ، وقد قال النبي ﷺ لأصحابه لما أرووا ليلة القدر في العشر الأواخر ، قال : « أرى رؤياكم قد تواتأت في العشر الأواخر ، فمن كان منكم متحرّياً فليتحرّرها في العشر الأواخر من رمضان » .

والرؤيا كالكشف ، منها رحماني ، ومنها نفساني ، ومنها شيطاني ، وقال النبي ﷺ : « الرؤيا ثلاثة : رؤيا من الله ، ورؤيا تخزين من الشيطان ، ورؤيا مما يُحدّث به الرجل نفسه في اليقظة ، فيراه في المنام » . والذى هو من أسباب الهدایة : هو الرؤيا التي من الله خاصة .

ورؤيا الأنبياء وحى ، فإنها معصومة من الشيطان ، وهذا باتفاق الأمة ، ولهذا أقدم الخليل على ذبح ابنه إسماعيل عليهما السلام بالرؤيا .

وأما رؤيا غيرهم : فتُعرض على الوحي الصريح ، فإن وافقته وإلا لم يُعمل بها ، فإن قيل : بما تقولون إذا كانت رؤيا صادقة ، أو تواتأت ؟ قلنا : متى كانت كذلك استحال مخالفتها للوحي ، بل لا تكون إلا مطابقة له ، منبهة عليه ، أو منبهة على اندراج قضية خاصة في حكمه ، لم يعرف الرائي اندرجها فيه ، فتبنيه بالرؤيا على ذلك ، ومن أراد أن تصدق رؤياه فليتحرر الصدق وأكل الحلال ، والمحافظة على الأمر والنهي ، ولينم على طهارة كاملة مستقبل القِبْلَة ، ويذكر الله حتى تغلبه عيناه ، فإن رؤياه لا تكاد تكذب أبداً .

وأصدق الرؤيا : رؤيا الأسحار ، فإنه وقت النزول الإلهي ، واقتراب الرحمة والمغفرة ، وسكون الشياطين ، وعكسه رؤيا العتمة ، عند انتشار الشياطين والأرواح الشيطانية . وقال عبادة بن الصامت رضى الله عنه : « رؤيا المؤمن كلام يُكلّم به الرب عبده في المنام » .

وللرؤيا ملَك موكل بها ، يُريها العبد في أمثال تناصبه وتشاكله ، فيضر بها لكل أحد بحسبه . وقال مالك : « الرؤيا من الوحي » ، وزَجَر عن تفسيرها بلا علم . وقال : « أتتلاءع بروحى الله » ؟ !

ولذكر الرؤيا وأحكامها وتفاصيلها وطرق تأويلها مظان مخصوصة بها ، يخرجنا ذكرها عن المقصود ^(١) . والله أعلم .

* * *

● رؤيا النبي ﷺ يثبت بها حكم شرعى :

بل أزيد على ذلك فأقول :

إنَّ رؤيا النبي - صلى الله عليه وسلم - في المنام آمراً بشيء أو ناهياً عن آخر ، أو مظهراً جبه لأمر أو شخص أو طائفة ، أو مبدياً كراحته وسخطه على فرد أو جماعة أو موقف أو عمل - كل ذلك لا يؤخذ به ، ولا يثبت بيمته حكم شرعى من وجوب أو استحباب أو تحريم أو كراهة أو إباحة ، أو ولاء أو براءة أو عداوة .

وإنما يُعرض ما يكون من ذلك على الشريعة الثابتة المعصومة ، فإن وافقها فيها ونعمت ، وتكون الحُجَّة هي الشريعة ، أما الرؤيا فللتأنيس فقط .

وإن لم يوافق ذلك الشريعة رُفض ولا شك ، لأنَّ الذي كلفنا الله اعتقاده والعمل به هو ما أوحاه إلى رسوله في حياته ، لا ما تجيء به رؤياه في المنام

(١) مدارج السالكين : ١ / ٥٠ - ٥٢ - الطبعة الأولى - طبعة السنّة المحمدية .

بعد وفاته . فإن الله لم يقبحه إليه إلا بعد أن أكمل الدين وأتم النعمة ، وترك الأمة على المحاجة البيضاء ليلها كنهارها ، لا يزيغ عنها إلا هالك .

ذكر ابن حزم في « المثلث » أن بعضهم احتاج على من الصائم من القبلة في النهار بخبر عن ابن عمر قال فيه : قال عمر : رأيت رسول الله ﷺ في المنام فرأيته لا ينظرني ، فقلت : يا رسول الله ؟ ما شأنى ؟ فقال : « ألسن تُقبل وأنت صائم » ؟ قلت - القائل عمر - : فوالذى بعثك بالحق ، لا أقبل بعدها وأنا صائم !

وعقب أبو محمد ابن حزم على هذا الخبر بقوله : الشرائع لا تؤخذ بالمنامات ، لا سيما وقد أفتى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عمر في اليقظة حيأً بباباً حلة القبلة للصائم . فمن الباطل أن ينسخ ذلك ميتاً ! نعوذ بالله من هذا (١) .

وذكر ابن حزم هنا الخبر الذي أخرجه أبو داود عن جابر قال ، قال عمر ابن الخطاب : هششتُ فقبلتُ وأنا صائم . فقلت : يا رسول الله ، صنعتُ اليوم أمراً عظيماً : قبلتُ وأنا صائم ! فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « أرأيتَ لو مضمضتَ من الماء وأنت صائم » ؟ قلت : لا بأس به . قال : « فمه » ؟ (٢) .

فيبيّن له أن القبلة من الجماع المحظور ، كالمضمضة من الشرب الممنوع ، كلتاهما لا تُفترط . ولهذا يُستدلّ بهذا الحديث على إثبات القياس ؛ لأن النبي - صلى الله عليه وسلم - أثبت للشىء حكم نظيره وهو القياس .

(١) المثلث : ٥٠٧/٦ ، طبعة الإمام .

(٢) رواه أبو داود في الصوم برقم (٢٣٨٥) ، وابن خزيمة في صحيحه (١٩٩٩) ، وابن حبان كما في « الموارد » برقم (٩٠٥) ، والحاكم في المستدرك وصححه ووافقه الذهبي (١ : ٤٣١) .

وأما قوله - صلى الله عليه وسلم : « مَنْ رَأَنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَنِي ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِي » ، فهو حديث صحيح رواه البخاري عن أنس ، ومثله عن أبي سعيد الخدري : « مَنْ رَأَنِي فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَكَوَّنُنِي » ، وعن أبي قتادة : « إِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَرَاءَى بِي » .

وعن أبي هريرة : « وَلَا يَتَمَثَّلُ الشَّيْطَانُ بِي » ، أو « لَا يَتَمَثَّلُ فِي صُورَتِي » وكلها عند البخاري ، فصحتها مما لا ريب فيه .

ومثلها عند مسلم وابن ماجه من حديث جابر : « إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِلشَّيْطَانِ أَنْ يَتَمَثَّلُ بِي » .

ومعنى هذا الحديث برواياته كافة : أَنَّ اللَّهَ أَكْرَمَ نَبِيَّهُ وَأَكْرَمَ أُمَّتَهُ بِأَنَّهُ مَنْعَ
الشَّيْطَانَ أَنْ يَظْهُرَ فِي صُورَتِهِ - صلى الله عليه وسلم - فِي الرُّؤْيَا ، لَثَلا
يَكْذِبُ عَلَى لِسَانِهِ ، وَيُضُلِّلُ أَمَّةَهُ .

فمع أن الله أعطاه القدرة على التشكيل في أي صورة أراد ، لم يُمْكِنْهُ من
التضور في صورته - صلى الله عليه وسلم - فمَنْ رَأَى النَّبِيَّ - صلى الله عليه
وسلم - فِي الرُّؤْيَا ، فَقَدْ رَأَهُ حَقًا ، أَوْ رَأَى الْحَقَّ ، كَمَا صَبَحَ عَنْهُ ، فَلَيَسْتَ
رُؤْيَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْأَحَلَامِ ، وَلَا مِنْ وَسْوَسَةِ الشَّيْطَانِ .

ومعنى الحديث ، كما قال جماعة من العلماء : إذا رأه على الصفة التي
كان عليها في حياته ، لا على صفة مضادة لحاله ، فإن رؤى على غيرها
كانت رؤيا تأويل لا رؤيا حقيقة ، فإن من الرؤيا ما يخرج على وجهه ،
ومنها ما يحتاج إلى تأويل .

وهذا ما اعتمدته إمام المعتبرين للرؤى محمد بن سيرين رحمه الله . فقد قال
تعقيباً على الحديث المذكور : « هَذَا إِذَا رَأَهُ فِي صُورَتِهِ » ، كما علقه عنه
البخاري .

وذكر الحافظ في الفتح عن أيوب قال : كان - يعني محمد بن سيرين - إذا

قصّ عليه رجل أنه رأى النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : صف لى الذى رأيته - فإن وصف له صفة لا يعرفها ، قال : لم تره . قال الحافظ : سنه صحيح . ووجدت له ما يؤيده ، فأخرج الحاكم من طريق عاصم بن كلبي : حدثني أبي ، قال : قلت لابن عباس : رأيت النبي - صلى الله عليه وسلم - فى المنام ، قال : صفه لى ، قال : ذكرت الحسن بن على ، فشبهته به ، قال : قد رأيته ، وسنه جيد (١) .

وهذا القول من ابن عباس من الصحابة ، ومن ابن سيرين من التابعين ، يدلّ على أنه ليس كل من رأى شخصاً في المنام خيّل إليه أنه رسول الله ، يكون قد رأى رسول الله حقاً .

وعلى ذلك جرى علماء التعبير ، فقالوا : إذا قال الجاهل : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم فإنه يُسأل عن صفتة ، فإن وافق الصفة المروية - أى في كتب الحديث والسيرة - وإنما لا يُقبل منه (٢) .

ومن جهة أخرى ، فإن النائم ليس من أهل التحمل للرواية ، لعدم ضبطه وحفظه (٣) ، فلا يؤخذ ما قاله بعد يقظته حجّة مطلقة .

وبهذا كله نعلم أن لا حجّة للمنحرفين والمبتدعين في اتخاذهم المنامات والرؤى دليلاً يستندون إليه ، مبررين بها بدعهم وانحرافاتهم التي ما أنزل الله بها من سلطان .

وللإمام أبي إسحاق الشاطئي كلام في موضوع الرؤيا ردّ به على هؤلاء المبتدعين ، وهو غایة في الرصانة والتحقيق والجودة ، أنقله هنا لما فيه من قوة الحجّة ، ووضوح المحاجة .

* * *

(١) فتح الباري : ٣٨/١٦ (٢) المرجع السابق ص ٤٢

(٣) انظر إرشاد الفحول للشوكاني ص ٢٤٩ ، الطبعة الأولى - طبعة مصطفى البابي الحلبي - ١٩٣٧

● تحقيق الإمام الشاطبي في موضوع الرؤيا :

قال الشاطبي في كتابه «الاعتصام» :

« وأضعف هؤلاء (يعنى المبتدةة) احتجاجاً : قوم استندوا في أخذ الأعمال إلى المنامات ^(١) - وأقبلوا وأعرضوا بسببها ، فيقولون : رأينا فلاناً الرجل الصالح (أى في المنام) ، فقال لنا : اتركوا كذا ، واعملوا كذا ، ويتفق مثل هذا كثيراً للمتمرسين ^(٢) برسم التصوف ، وربما قال بعضهم : رأيت النبي - صلى الله عليه وسلم - في النوم ، فقال لي كذا ، وأمرني بكذا ، فيعمل بها ، ويترك بها ، مُعِرضاً عن الحدود الموضوعة في الشريعة . وهو خطأ ، لأن الرؤيا من غير الأنبياء لا يُحکم بها شرعاً على حال ، إلا أن تُعرض على ما في أيدينا من الأحكام الشرعية ، فإن سوَّغها عمل بمقتضاهَا ، وإنما وجوب تركها والإعراض عنها ، وإنما فائدتها البشارة أو النذارة خاصة . وإنما استفادة الأحكام فلا ، كما يحكى عن الكثاني - رحمه الله - قال : رأيت النبي - صلى الله عليه وسلم - في المنام . فقلت : ادع الله ألا يحيي قلبي . فقال : « قل كل يوم أربعين مرة : يا حي يا قيوم ، لا إله إلا أنت » ، فهذا كلام حسن لا إشكال في صحته ، وكون الذِّكر يُحيي القلب صحيح شرعاً . وفائدة الرؤيا : التنبية على الخير ، وهو من ناحية البشارة ، وإنما يبقى الكلام في التحديد بالأربعين ، وإذا لم يوجد على اللزوم (يعنى إذا لم يلتزم به ويقدم عليه) استقام .

فلو رأى في النوم قائلاً يقول : إنَّ فلاناً سرق فاقطعه ، أو عالم فاسأله ، أو اعمل بما يقول لك ، أو فلان زنى فحدَّه ، وما أشبه ذلك ، لم يصح له

(١) في الأصل : المقامات ، وهو غلط ناسخ أو طابع ، بدليل السياق .

(٢) ترس بالشيء : احتك به ، وترس بدینه : تلعب به ، وعبث كما يعبث البعير . والمراد بهم هنا : المقلدون للصوفية في رسومهم الظاهرة دون أخلاقهم وأعمالهم .

العمل ، حتى يقوم له الشاهد في اليقظة ، وإلا كان عاملاً بغير شريعة ،
إذ ليس بعد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وحى .

ولا يقال : إن الرؤيا من أجزاء النبوة فلا ينبغي أن تُهمل ، وأيضاً إن المخبر
في المنام قد يكون النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو قد قال : « مَنْ رَأَى
فِي النَّوْمِ فَقَدْ رَأَى حَقًا ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِي » ، وإذا كان ، فإن إخباره
في النوم كإخباره في اليقظة ، لأنّا نقول : إن كانت الرؤيا من أجزاء النبوة
فليست إلينا من كمال الوحي ، بل جزء من أحرازه ، والجزء لا يقوم مقام
الكلّ في جميع الوجوه ، بل إنما يقوم مقامه في بعض الوجوه ، وقد صرفت
إلى جهة البشارة والنذارة ، وفيها كافٌ^(١) .

وأيضاً فإنّ الرؤيا التي هي جزء من أجزاء النبوة من شرطها : أن تكون
صالحة من الرجل الصالح ، وحصول الشروط مما يُنظر فيه ، فقد توفر ،
وقد لا توفر .

وأيضاً فهي منقسمة إلى الحلم ، وهو من الشيطان ، وإلى حديث النفس ،
وقد تكون سبب هيجان بعض أخلاق ، فمتى تتعين الصالحة حتى يُحكم بها ،
وتُترك غير الصالحة ؟

ويلزم أيضاً على ذلك أن يكون تجديد وحي بحكم بعد النبي - صلى الله
عليه وسلم - وهو منهى عنه بالإجماع .

يُحكى أن شريك بن عبد الله القاضي دخل على المهدى ، فلما رأه قال :
على بالسيف والنطع . قال : ولم يا أمير المؤمنين ؟ قال : رأيت في منامي
كأنك تطاً بساطي ، وأنت معرض عنى ، فقصصت رؤيائى على من عبرها .
فقال لي : يُظهر لك طاعة ، ويُضمِّر معصية . فقال له شريك : والله ما رؤياك
برؤيا إبراهيم الخليل عليه السلام ، ولا معتبرك يوسف الصديق عليه السلام !

(١) كذا ، ولعل في الكلام حذفاً .

فبالأحلام الكاذبة تضرب أعناق المؤمنين ؟! فاستحيا المهدى وقال : اخرج عنى ، ثم صرفة وأبعده .

وحكى الغزالى عن بعض الأئمة : أنه أفتى بوجوب قتل رجل يقول بخلق القرآن . فروعج فيه ، فاستدلل بأنّ رجلاً رأى في منامه إبليس قد اجتاز بباب المدينة ولم يدخلها ، فقيل : هل دخلتها ؟ فقال : أغنانى عن دخولها رجل يقول بخلق القرآن (وذكر اسمه) ، فقام ذلك الرجل فقال : لو أفتى إبليس بوجوب قتلى في اليقظة هل تقلدونه في فتواه ؟ فقالوا : لا . فقال : قوله في المنام لا يزيد عن قوله في اليقظة !

وأما الرؤيا التي يُخبر فيها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الرائى بالحكم ، فلا بدّ من النظر أيضاً ، لأنّه إذا أخبر بحكم موافق لشريعته ، فالحكم بما استقر ، وإن أخبر بمخالف فمحال ، لأنّه - صلى الله عليه وسلم - لا ينسخ بعد موته شريعته المستقرة في حياته ، لأنّ الدين لا يتوقف استقراره بعد موته على حصول المرائي النومية ، لأن ذلك باطل بالإجماع . فمن رأى شيئاً من ذلك فلا عمل عليه ، وعند ذلك نقول : إن رؤياه غير صحيحة ، إذ لو رأه حقاً لم يُخبره بما يخالف الشرع » .

* * *

● تأويل حديث : « مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى حَقًا » :

قال الشاطبي : « لكن يبقى النظر في معنى قوله - صلى الله عليه وسلم - : « مَنْ رَأَى فِي النَّوْمِ فَقَدْ رَأَى » . وفيه تأويلان :

أحدهما : ما ذكره ابن رشد إذ سئل عن حاكم شهد عنده عدلاً مشهوراً بالعدالة في قضية ، فلما نام الحاكم ذكر أنه رأى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال له : لا تحكم بهذه الشهادة فإنها باطلة ! فأجاب بأنه لا يحلّ له أن

يترك العمل بتلك الشهادة ، لأن ذلك إبطال لأحكام الشريعة بالرؤيا ، وذلك باطل لا يصح أن يُعتقد ، إذ لا يعلم الغيب من ناحيتها إلا الأنبياء الذين رؤياهم وحى ، ومن سواهم إنما رؤياهم جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة .

ثم قال : وليس معنى قوله : « مَنْ رَأَى فَقْدْ رَأَى حَقّاً » أن كل مَنْ رأى في منامه أنه رأه فقد رأه حقيقة ، بدليل أن الرائي قد يراه مرات على صور مختلفة ، ويراه الرائي على صفة ، وغيره على صفة أخرى ، ولا يجوز أن تختلف صور النبي - صلى الله عليه وسلم - ولا صفاته ، وإنما معنى الحديث أنَّ مَنْ رَأَى عَلَى صُورَتِي الَّتِي خَلَقْتُ عَلَيْهَا ، فَقْدْ رَأَى ، إذ لا يتمثل الشيطان بي ، إذ لم يقل : مَنْ رَأَى أَنَّهُ رَأَى إِنَّمَا قَالَ : « مَنْ رَأَى فَقْدْ رَأَى » ، وأَنَّ لِهذا الرائي الذي رأى أنه رأه على صورته أنه رأه عليها ؟ وإن ظنَّ أنه رأه ، ما لم يعلم أن تلك الصورة صورته بعينها ، وهذا ما لا طريق لأحد إلى معرفته .

فهذا ما نُقل عن ابن رشد وحاصله يرجع إلى أن المرئي قد يكون غير النبي - صلى الله عليه وسلم - وإن اعتقد الرائي أنه هو .

والتأويل الثاني : يقول علماء التعبير : إنَّ الشيطان قد يأتي النائم في صورة ما من معارف الرائي وغيرهم . فيشير إلى رجل آخر : هذا فلان النبي ، وهذا المَلَكُ الْفَلَانِي ، أو من أشبه هؤلاء من لا يتمثل الشيطان به ، فيقع اللبس على الرائي بذلك ، وله علامه عندهم ، وإذا كان كذلك أمكن أن يكلمه المشار إليه بالأمر والنهي غير الموافقين للشرع ، فيظن الرائي أنه مِنْ قِبَلِ النبي - صلى الله عليه وسلم - ولا يكون كذلك . فلا يوثق بما يقول له أو يأمر أو ينهى .

وما أحرى هذا الضرب أن يكون الأمر أو النهى فيه مخالفًا لكمال الأول ، حقيق بأن يكون فيه موافقاً ، وعند ذلك لا يبقى في المسألة إشكال . نعم لا يحكم بمجرد الرؤيا حتى يعرضها على العلم ، لإمكان اختلاط أحد القسمين بالآخر ، وعلى الجملة فلا يستدل بالرؤيا في الأحكام إلا ضعيف المنة .

نعم يأتي المرئي تأنيساً وبشارة ونذارة خاصة ، بحيث لا يقطعون بمقتضاهما حكماً ، ولا يبنون عليها أصلاً ، وهو الاعتدال في أخذها ، حسبما فهم من الشرع فيها ، والله أعلم »^(١) .

وهذا كلام يعد غاية في التحقيق من العلامة الشاطبي رحمه الله .

* * *

(١) الاعتصام : ١ / ٣٥١ - ٣٥٧ ، طبعة المنار .

الأصل الرابع من الأصول العشرين

في حماية التوحيد ورعاية السنن والأسباب
وببيان موقف الإسلام من التمائم والرُّقى والكهانة

« والتمائم والرُّقى ، واللوع ووالرمل ، والمعرفة والكهانة ، وادعاء
معرفة الغيب ، وكل ما كان من هذا الباب : منكر تجحب محاربته ،
إلا ما كان آية من قرآن ، أو رقية مأثورة » .

حسن البنا

* * *

الأصل الرابع من الأصول العشرين

يقول الإمام حسن البنا رضى الله عنه : « والتمائم والرُّقى والودع والرمل والمعرفة والكهانة ، وادعاء معرفة الغيب ، وكل ما كان من هذا الباب : منكر تجنب محاربته ، إلا ما كان آية من قرآن ، أو رقية مأثورة » .

يقوم هذا الأصل على قاعدتين في غاية الأهمية :

الأولى : هي تجريد التوحيد لله تبارك وتعالى ، بحيث يعتقد المسلم اعتقاداً جازماً : أن لا دافع ولا مانع غير الله ، ولا ضار ولا نافع غير الله ، وأن الأمور كلها بيده سبحانه ، وأن من عداه ، وما عداه لا يملكون لأنفسهم - فضلاً عن غيرهم - ضرراً ولا نفعاً ولا موتاً ولا حياة ولا نشوراً ، كما قال تعالى : «**وَإِنْ يَمْسِسْكُ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ، وَإِنْ يَمْسِسْكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ * وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عَبَادِهِ، وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ**» (١) ، «**فُلُّ أَفْرَعِيهِمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِي اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةِ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ، قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ، عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ**» (٢) .

فلا يجوز الاعتماد على أحد غير الله تعالى ، ولا على أسباب لم يشرعها الله تعالى .

والقاعدة الثانية : هي رعاية سنن الله تعالى في الخلق والحياة والإنسان ، واحترام نظام الأسباب والسببيات الذي أقام الله عليه هذا الكون .

(٢) الزمر : ٣٨

(١) الأنعام : ١٧ - ١٨

وقد أشاع جو الشرك والوثنية قديماً وحديثاً أباطيل وخرافات اعتقادية وعملية ، أحدثت خللاً في مراعاة نظام السنن والأسباب .

من هذه الأباطيل :

- ١ - تعليق التمائم .
- ٢ - الرُّقى الشركية .
- ٣ - ادعاء معرفة الغيب عن طريق المعرفة والكهانة والودع والرمل والتنجيم ونحوها .

وهذه كلها ، وكل ما كان من هذا الباب منكر تجنب محاربته ، كما قال الأستاذ البنا رحمه الله ، ولم يستثن من ذلك إلا ما كان « آية من قرآن أو رقية مأثورة » .

وستتحدث عن هذه الأمور الثلاثة وأحكامها بالتفصيل في المباحث التالية ، مستمددين العون والتوفيق من الله تعالى .

* * *

(١)

التمائم وأحكامها

التمائم وأحكامها

معنى التمائم :

قال الحافظ المنذري : التمييم : خرزة كانوا يعلقونها ، يرون أنها تدفع عنهم الآفات . وهذا جهل وضلاله ، إذ لا مانع ولا دافع غير الله تعالى .

وقال العلامة ابن الأثير في النهاية : التمائم جمع تمييم ، وهي خرزات كانت العرب تعلقها على أولادهم ، يتقوون بها العين في زعمهم فأبطلها الإسلام .

ومثلها الوداع ، وهو شيء يخرج من البحر ، يشبه الصدف ، يتقوون به العين أيضاً .

ومثلها ما يعلق من خيوط أو من أوراق تكتب فيها بعض العبارات من غير ذكر الله تعالى ، أو توضع فيها بعض الأشياء مما يشتمل عليه ما يسمى بـ «الأحجة» التي يصنعها الجهلة والدجالون لمن يقدسونهم .

ومن ذلك، أيضاً : ما يعلق على أبواب المنازل أو في مقدمة السيارات ونحوها من وضع حدوة فرس ، أو ما كان على صورتها ، أو حذاء صغير، أو كف مرسوم أو غير ذلك ، مما يزعمون أنه وقاية من العين ، أو من أذى الجن أو الإنس ، ونحو ذلك ، فكله منكر أبطاله الإسلام .

التمائم من الشرك :

وقد جاءت الأحاديث عن النبي ﷺ مُحدّدة من تلك الأعمال ، ومعتبرة إياها من الشرك ، والمراد به الشرك الأصغر ، وهو عظيم .

روى الإمام أحمد في مسنده عن عقبة بن عامر الجهنوي : أن رسول الله ﷺ أقبل إليه رهط ، فبأيْعَ تسعه وأمسك عن واحد ، فقالوا : يا رسول الله ؟

بایعتَ تسعَةَ ، وتركتَ هذَا ؟ قال : « إنْ عَلِيهِ ثِيمَةٌ ! ، فَادْخُلْ يَدَهُ
فقطُعُهَا ، فبایعَهَا ، وقال : « مَنْ عَلَقَ ثِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ » (١) .

وَعَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرَ أَيْضًا أَنَّهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ عَلَقَ ثِيمَةً فَلَا أَتَمَّ اللَّهَ لَهُ ، وَمَنْ عَلَقَ وَدْعَةً فَلَا وَدَعَ اللَّهَ لَهُ » (٢) .

وَمَعْنَى : « لَا أَتَمَّ اللَّهَ لَهُ » : دُعَاءً عَلَيْهِ أَلَا يَتَمَّ اللَّهُ لَهُ مَا يَرِيدُ ، وَمَعْنَى : « لَا وَدَعَ اللَّهَ لَهُ » : أَى لَا جَعَلَهُ فِي دُعَةٍ وَسُكُونٍ . وَقَوْلٌ : هُوَ لَفْظٌ مَعْنَى
مِنَ الْوَدْعَةِ ، أَى لَا خَفَفَ اللَّهُ عَنْهُ مَا يَخَافُهُ .

وَعَنْ عُمَرَانَ بْنِ حَصَينَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى فِي يَدِ رَجُلٍ حَلْقَةً ، فَقَالَ : « مَا هَذَا ؟ » قَالَ : اتَّخَذْتَهَا مِنَ الْوَاهِنَةِ ، قَالَ : « مَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهُنَّا ، أَنْبِذْهَا عَنْكَ ، فَإِنَّكَ إِنْ مَتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ ، وَكُلْتَ إِلَيْهَا » (٣) .

. وَفِي رَوَايَةِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ : « فَإِنَّكَ لَوْ مَتْ وَهِيَ عَلَيْكَ مَا أَفْلَحْتَ أَبْدًا » .

وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَاقَ فِي مَصْنُوفِهِ عَنْ عُمَرَانَ مُوقَفًا عَلَيْهِ : أَنَّهُ نَظَرَ إِلَى رَجُلٍ
فِي يَدِهِ فَتَخَّمَ مِنْ صُفْرٍ ، (الْفَتَخُ : الْخَوَاتِمُ الْكَبَارُ ، وَالصُّفْرُ : النَّحَاسُ) فَقَالَ :

(١) رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ : ١٢٦ / ٤ ، وَالطَّبَرَانِيُّ : ٨٨٥ / ١٧ ، وَالْحَاكِمُ : ٢١٩ / ٤ ،
وَقَالَ الْمَنْذُريُّ فِي التَّرْغِيبِ (٣٠٧ / ٤) ، وَالْهَيْشَمِيُّ فِي الْجَمْعِ (١٠٣ / ٥) : وَرَوَاهُ أَحْمَدُ
ثَقَاتٌ . وَذَكَرَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي أَحَادِيثِ الصَّحِيفَةِ (٤٩٢) .

(٢) رَوَاهُ أَحْمَدُ : ١٥٤ / ٤ ، وَأَبُو يَعْلَى (١٧٥٩) ، وَالطَّبَرَانِيُّ : ١٢٠ / ١٧ ،
وَابْنِ حَبَّانَ فِي صَحِيفَتِهِ (الْإِحْسَانُ : ٦٠٨٦) ، وَالْحَاكِمُ : ٢١٦ / ٤ ، وَصَحَحَ إِسْنَادُهُ
وَوَافَقَهُ الْذَّهَبِيُّ ، وَالْبَيْهَقِيُّ : ٣٥٠ / ٩ ، وَجُودُ إِسْنَادِ الْمَنْذُريِّ فِي التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ ،
وَقَالَ الْهَيْشَمِيُّ بَعْدَ أَنْ نَسَبَهُ فِي الْجَمْعِ إِلَى أَحْمَدَ وَأَبْوِي يَعْلَى وَالطَّبَرَانِيِّ (١٠٢ / ٥) :
وَرَجَالُهُمْ ثَقَاتٌ .

(٣) رَوَاهُ ابْنِ حَبَّانَ فِي صَحِيفَتِهِ (٦٠٨٦) مِنْ طَرِيقِ الْمَبَارِكِ بْنِ فَضَّالَةِ عَنِ الْحَسَنِ ،
وَرَوَاهُ أَحْمَدُ : ٤٤٥ / ٤ ، وَابْنِ مَاجَهَ فِي الْطَّبِ (٣٥٣١) ، وَقَالَ الْبَوْصِيرِيُّ فِي الزَّوَائِدِ :
هَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ ، مَبَارِكٌ مُخْتَلِفٌ فِيهِ .

« ما هذا في يدك » ؟ قال : صنعته من الواهنة ! فقال عمران : « فإنه لا يزيدك إلا وهنا » ! (١) .

والواهنة - كما يقول ابن الأثير في النهاية - عِرْق يأخذ في المنكب أو في اليد كلها ، فيرقى منها .

وقيل : هو مرض يأخذ في العضد ، وربما عُلّق عليها جنس من الخرز ، يقال لها : خرز الواهنة : وهي تأخذ الرجال دون النساء ، وإنما نهاء عنها ، لأنها إنما اتخذها على أنها تعصمه من الألم ، فكان عنده في معنى التمام التنهي عنها .

إنما قال له : « لا تزيد إلا وهنا » لأن المشرك يُعامل بنقيض قصده ، فإنه علق قلبه بما لا ينفعه ولا يدفع عنه ، وقد قال تعالى : ﴿ وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ، فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَاً مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ (٢) .

وفي الصحيحين عن أبي بشير الأنباري : أنه كان مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره ، فأرسل رسولاً : « أن لا يبقين في رقبة بغير قلادة من وتر - أو قلادة - إلا قُطعت » (٣) .

شك الرأوى ، هل قال شيخه : « قلادة من وتر » ، أو قال : « قلادة » وأطلق ولم يقيد ؟

ويؤيد الأول ما روى عن مالك : أنه سئل عن القلادة ، فقال : ما سمعت بكرامتها إلا في الوتر .

ويؤيد الآخر : رواية أبي داود : « ولا قلادة » بغير شك .
واختلفوا في المراد بالنهي هنا .

(١) المصنف : الأثر (٢٠٣٤٤) . (٢) يونس : ١٠٦ .

(٣) متفق عليه ، انظر : المؤلو والمرجان فيما اتفق عليه الشيوخان ، حديث (١٣٧١) .

ونقل الحافظ في الفتح عن الإمام ابن الجوزي ثلاثة أقوال في المعنى المراد :

أحدها : أنهم كانوا يُقلدون الإبل أو تار القسى ، لئلا تصيبها العين بزعمهم ، فأمروا بقطعها ، إعلاماً بأن الأوتار لا ترد من أمر الله شيئاً . وهذا قول مالك . قال الحافظ : وبيهديه حديث عقبة بن عامر مرفوعاً : « مَنْ عَلَقَ ثِيمَةً فَلَا أَتَمَّ اللَّهُ لَهُ » .

ثانيها : النهي عن ذلك ، لئلا تخنق الدابة عند شدة الركض ، ورجحه أبو عبيد ، إذ قال : نهى عن ذلك ، لأن الدواب تتأذى بذلك ، ويضيق عليها نفسها ورعاها ، وربما تعلقت بشجرة فاختنق أو تعوقت عن السير .

وثالثها : أنهم كانوا يعلقون فيها الأجراس ، حكاها الخطابي ، وعليه يدل تبويب البخاري (١) .

وكان الصحابة رضي الله عنهم حذرين أشد الحذر من الشرك كله ، أكبره وأصغره ، جليه وخفيه ، أن يتسرب إلى أنفسهم أو إلى أحد من أهليهم أو من حولهم ، فإذا رأوا شيئاً من ذلك أنكروه ، أداءً للمواجب ، وتربيئة للذمة ، وإبلاغاً للدعوة ، وكذلك تلاميذهם من التابعين .

روى الإمام أحمد في مسند عبد الله بن مسعود عن ابن أخي زينب عن زينب امرأة عبد الله قالت : كان عبد الله إذا جاء من حاجة فانتهى إلى الباب تنحنح وبزق ، كراهة أن يهجم منا على شيء يكرهه ، قالت : وإنه جاء ذات يوم فتنحنح ، قالت : وعندى عجوز ترقيني من الحُمرة ، فادخلتها تحت السرير ، فدخل فجلس إلى جنبي ، فرأى في عنقي خيطاً ! قال : ما هذا الخيط ؟ قالت : قلت : خيط رُقِيَ لِي فيه ! قالت : فأخذه فقطعه ، ثم قال : إن آل عبد الله لا يغrieve عن الشرك ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن الرقى والتمائم والتوكة شرك » ، قالت : فقلت له : لِمَ تقول هذا ، وقد كانت

(١) انظر فتح الباري : ٤٢/٦ ، طبعة السلفية ، شرح حديث (٣٠٥) .

عينى تقدف ، فكنت أختلف إلى فلان اليهودى يرقىها ، وكان إذا رقاها سكنت ؟ قال : إنما ذلك عمل الشيطان ، كان ينخسها بيده ، فإذا رقيتها كف عنها ، إنما كان يكفيك أن تقولى كما قال رسول الله ﷺ : « أذهب البأس رب الناس ، اشف أنت الشافى ، لا شفاء إلا شفاؤك ، شفاء لا يغادر سقما » (١) .

أما الرقى فسيأتي الحديث عنها مفصلاً ، وأما التولة - بكسر التاء وفتح الواو - فهى كما قاله ابن الأثير : ما يحبب المرأة إلى زوجها من السحر وغيره ، جعله شركاً لاعتقادهم أن ذلك يؤثر ويفعل خلاف ما قدره الله تعالى .
 (القسم - بفتحتين ، وبضم السين مع سكون القاف : المرض) .

وروى ابن أبي حاتم عن عروة : أن حذيفة بن اليمان ، دخل على مريض ، فرأى في عضده سيراً ، فقطعه - أو انتزعه - ثم قال : « **وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ** » (٢) .

وروى وكيع في جامعه عن سعيد بن جبير : من قطع قيمة من إنسان كان كعدل رقبة !

(١) قال الشيخ شاكر في تخریجه برقم (٣٦١٥) : إسناده حسن ، ابن أخي زينب امرأة ابن مسعود : لم يُعرف اسمه ، ولكنها تابعى ، فهو على الستر وقبول حدیثه . زینب الثقفة امرأة عبد الله بن مسعود : صحابية معروفة . والحديث رواه أبو داود في الطبع (٣٨٨٣) من طريق أبي معاوية عن الأعمش ، واختصر القصة التي في أوله . قال المنذري : « أخرجه ابن ماجه عن ابن أخت زینب عنها ، وفي نسخة : عن أخت زینب عنها ، وفيه قصة ، والراوى عن زینب مجهول » ، وهو في ابن ماجه (٣٥٣) مطولاً من طريق عبد الله بن بشر عن الأعمش ، وقال الحافظ في التقريب عن ابن أخي زینب : كأنه صحابي ، ولم أره مسمى . والحديث رواه الحاكم من طريق عبد الله ابن عتبة بن مسعود عن زینب ، وصححه على شرط الشیخین ووافقه الذہبی : ٤١٧/٤ ، ٤١٨ ، وله عنده طریقان آخران يتقوی بهما : ٤٧/٤ ، ٢١٦ ، ٢١٧ ، ورواه ابن حبان في صحيحه (الإحسان : ٦٠٩) إلا أن فيه انقطاعاً . (٢) يوسف : ١٠٦

كرامة التمائم ولو كانت من القرآن :

وعن إبراهيم النخعى قال : كانوا يكرهون التمائم كلها ، من القرآن وغير القرآن (١) .

وإبراهيم النخعى إمام من كبار فقهاء التابعين مات سنة ستة وتسعين (٩٦ هـ) .
وقوله : « كانوا » يقصد أصحاب ابن مسعود من مدرسة الكوفة العلمية الشهيرة ، أمثال علقة ، والأسود ، ومسروق ، وأبي وائل ، والحارث ابن سويد ، وعيادة السلمانى ، والربيع بن خثيم ، وغيرهم . وكلهم من سادات التابعين ، وهذه الصيغة : « كانوا » يستعملها إبراهيم فى حكاية أقوالهم وأحوالهم .

وهذا هو موقف ابن مسعود وأصحابه : كراهة التمائم كلها ، من القرآن ومن غيره .

من يرى جواز التمائم إذا كانت من القرآن :

وهناك من يرى جواز التمائم إذا كانت من القرآن ، وما فيه ذكر الله تعالى .
فقد ورد أن عبد الله بن عمرو لم يكن يمانع في ذلك .

فقد روى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده (عبد الله بن عمرو) قال :
كان رسول الله ﷺ يُعلّمنا كلمات نقولهن عند النوم من الفزع : « بسم الله ،
أعوذ بكلمات الله التامة ، من غضبه وعقابه ، وشر عباده ، ومن همزات
الشياطين ، وأن يحضرنون » ، قال : فكان عبد الله يعلمهن من بلغ من ولده ،
أن يقولها عند نومه ، ومن كان منهم صغيراً لا يعقل أن يحفظها ، كتبها له ،
 فعلّقها في عنقه (٢) .

قال في « فتح المجيد » : وهو ظاهر ما روى عن عائشة ، وبه قال أبو جعفر

(١) انظر فتح المجيد شرح كتاب التوحيد - تأليف الشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ - بتحقيق محمد حامد الفقى - الطبعة السابعة - مطبعة الستة المحمدية - القاهرة .

(٢) رواه أحمد فى مسنده عبد الله بن عمرو . الحديث (٦٦٩٦) ، وقال الشيخ شاكر :
إسناده صحيح ، ورواه أبو داود فى الطبراني (٣٨٩٣) ، والترمذى فى الدعوات (٣٥١٩) ،
وقال : حسن غريب ، ونسبة المنذرى للنسائى أيضاً .

الباقر ، وأحمد في رواية . وحملوا الحديث (الناهي عن التمائم) على التمائم التي فيها شرك ^(١) .

وقال الحافظ ابن حجر في حديث : « لا تبقين في رقبة بغير قلادة من وتر » بعد شرحه : هذا كله في تعليق التمائم وغيرها مما ليس فيه قرآن ونحوه . فأما ما فيه ذكر الله فلا نهي فيه ، فإنه إنما يجعل للتبرك به ، والتعوذ بأسمائه وذكره ^(٢) .

موقف المسلم في هذه القضية :

وإذا اختلف السلف في مثل هذه القضية ، فللMuslim أن يأخذ ما يطمئن إليه قلبه من أحد الرأيين ، وإن كنت أرجح ما رأى أصحاب ابن مسعود من كراهة التمائم كلها .

وهذا الترجيح مرده إلى جملة أمور :

أولها : عموم النهي عن التمائم ، حيث لم تُفرّق النصوص بين بعضها وبعض ، ولم يوجد مخصص .

وثانيها : سد الذريعة ، حتى لا يُفضي إلى تعليق ما ليس كذلك .

والثالثها : أنه إذا علق ذلك ، فإنه لا بد أن يمتهنه ، بحمله في حال قضاء الحاجة ، والجنابة ونحوها ^(٣) .

ورابعها : أن القرآن إنما أنزل ليكون هداية ومنهاجاً للحياة ، لا ليُتخذ تمائم وحججاً ، وما إلى ذلك .

ومع هذا لا ينبغي أن يشتد المسلم في إنكار التمائم إذا كانت من القرآن وذكر الله ، أو يغيرها بيده ، فإنه من المقرر : أن لا إنكار في المسائل الاجتهادية الخلافية ، ولا سيما أن ابن مسعود وأصحابه كانوا - كما روى

(٢) فتح المجد ص ١٤٢/٦

(١) فتح المجد ص ١٢٧

(٣) انظر : فتح المجد ص ١٢٧ ، ١٢٨

إبراهيم - يكرهون التمام كلها ، فهم يكرهونها فقط . وإن كان من حق المسلم المقنع برأى أن يقيم الدليل على صحة ما ذهب إليه ، وبيان خطأ الرأى الآخر ، برفق وحكمة ، دون طعن أو تجريح للآخرين ، ودون عنف مصاحب للبيان .

وهذا ما جعل الإمام البناء يقول في أصله هذا : « وكل ما كان من هذا الباب منكر تجب محاربته ، إلا ما كان آية من قرآن أو رقية مأثورة » .

والإمام محمد بن عبد الوهاب في كتابه الشهير « التوحيد » يقول تعليقاً على حديث « الرقى والتمائم والتولة شرك » : التمام شيء يُعلق على الأولاد من العين ، لكن إذا كان المعلق من القرآن فرخص فيه بعض السلف ، وبعضهم لم يُرخص فيه ، ويجعله من المنهي عنه ، منهم : ابن مسعود رضي الله عنه (١) .

* * *

(١) فتح المجيد ص ١٢٦ - ١٢٧

(٢)

الرُّقْبَى وَأَحْكَامُهَا

الرُّقى وأحكامها

الرُّقى : جمع رُقية ، وهى : العوذة التى يُرقى بها صاحب الأفة كالحمى والصرع ولدغ الحيات والعقارب ونحوها ، كما يرقى بها من « العين » . يقول عروة :

فما تركا من عوذة يعرفانها ولا رقية إلا بها رقيانى !

وفي القرآن الكريم : « كَلَا إِذَا بَلَغَتِ التَّرَاقِي * وَقِيلَ مَنْ رَاقِ » (١) أي لا راقى يرقى - إذا بلغت روحه الترقوة والحلقوم - فيحميء ، فالاستفهام إنكارى .

وكانت الرقى معروفة عند العرب فى الجاهلية ، ولكنها كانت كثيراً ما تشتمل على شركيات مثل الاستعاذه بالجبن والشياطين ، وسؤال غير الله ، وما لا يُفهم معناه من الكلام .

ومن هنا حذر النبي ﷺ من هذا النوع من الرقى ، وهى التى اعتبرها شركاً ، كما فى حديث ابن مسعود المتقدم : « إِنَّ الرُّقى وَالْتَّمَاثِيمُ وَالْتَّوْلَةَ شرک » .

كما أنه شرع الرقى إذا كانت بكلام الله تعالى ، أو بذكره سبحانه ، وذكر أسمائه الحسنى ، وصفاته العلا ، والتوصل إلى الله فى منع الضر ، ورفع الأذى ، وشفاء المرضى ، ونحو ذلك .

وقد رقى جبريل رسول الله ﷺ ، ورقى عليه الصلاة والسلام نفسه ، ورقى غيره ، وأذن للصحابه بالرقية ، ما لم يكن فيها شرك . كما سنبين ذلك .

(١) القيامة : ٢٦ - ٢٧

قال الإمام الخطابي : وكان عليه الصلاة والسلام قد رَقَى ورُقِى ، وأمر بها وأجازها ، فإذا كانت بالقرآن وبأسماء الله ، فهي مباحة ومأمور بها ، وإنما جاءت الكراهة والمنع فيما كان منه بغير لسان العرب ، فإنه ربما كان كفراً ، أو قوله يدخله الشرك ^(١) .

ومن ذلك : ما كان على مذاهب الجاهلية التي يتعاطونها ، وأنها تدفع عنهم الآفات بغير إذن الله تعالى وتقديره ، ويعتقدون أن ذلك من قِبَل الجن ومعونتهم .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية : وقد سُئل عمن يقول : يا أزران ، يا كيان ، فقال : هذه الألفاظ لا معنى لها في كلام العرب ، وكل اسم مجهول ، فليس لأحد أن يرقى به ، فضلاً عن أن يدعوه به ، ولو عرف معناه ، وأنه صحيح لكنه أن يدعوه الله بغير العربية ^(٢) .

إنما يرخص من لا يحسن العربية : فأما جعل الألفاظ الأعجمية شعاراً فليس من دين الإسلام ^(٣) .

وفي موضع آخر قال : إن المشركين يقرأون من العزائم والطلاسم والرُّقُى ما فيه عبادة للجن وتعظيم لهم . وعامة ما بأيدي الناس من العزائم والطلاسم والرُّقُى التي لا تُفقه بالعربية ، فيها ما هو شرك بالجن ، ولهذا نهى علماء المسلمين عن الرُّقى التي لا يُفقه معناها ، لأنها مظنة الشرك ، وإن لم يعرف الراقي إنها شرك ^(٤) .

وفي قاعدة التوسل والوسيلة قال : وكذلك الرُّقى والعزمات الأعجمية هي تتضمن أسماء رجال من الجن يُدعون ويُستغاث بهم ، ويُقسم عليهم من

(١) فتح المجيد ص ١٢٦

(٢) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية : ٢٤ / ٢٨٤ (٢) فتح المجيد ص ١٢٦

(٤) مجموع الفتاوى : ١٩ / ١٣ ، وانظر أيضاً ص ٦١ منه .

يعظمونه ، فتطيعهم الشياطين بسبب ذلك في بعض الأمور ، وهذا من جنس السحر والشرك ^(١) .

ومن هنا قال الحافظ ابن حجر : أجمع العلماء على جواز الرُّقُى عند اجتماع ثلاثة شروط :

- ١ - أن تكون بكلام الله تعالى ، أو بأسمائه وصفاته .
- ٢ - وأن تكون باللسان العربي ، أو بما يُعرف معناه من غيره ، ويُرْخَص لغير العربي بالترجمة إلى لسانه .
- ٣ - وأن يعتقد أن الرُّقِيَّة لا تؤثر بذاتها ، بل بتقدير الله تعالى ^(٢) .

* * *

● الرُّقِيَّة كالدواء من قدر الله تعالى :

والرُّقِيَّة لا تناهى القدر ولا تدفعه ، بل هي من قدر الله تعالى ، فإنَّ الله عزَّ وجلَّ كما قدر المسببات قدر الأسباب ، وكما قدر التائج قدر المقدمات ، فهو يُقدِّر أن هذا المريض يُشفى بتناوله للدواء الملائم ، وهذا يُشفي برقيمة رجل صالح ، وذلك بأسباب يتخذها ، فهذا كله من قدر الله تعالى .

والمؤمن الفقيه في دينه هو الذي يدفع الأقدار ببعضها البعض ، كما أمر الله تعالى وشرع ، فهو يدفع قدر الجوع بتناول الغذاء ، وقدر العطش بشرب الماء ، وقدر الداء بتعاطي الدواء .

وفي هذا جاء الحديث الذي رواه أحمد والترمذى وابن ماجه عن أبي خزامة قال : سألت رسول الله ﷺ ، فقلت : يا رسول الله ؛ أرأيت رُقَى نسترقها ،

(١) التوسل والوسيلة ص ١٥٦ ، طبع المكتب الإسلامي بيروت .

(٢) انظر : فتح الباري : ١٩٥ / ١٠

ودواء نتداوي به ، ونُقاة نتقىها : هل ترد من قدر الله شيئاً؟ قال : « هي من قدر الله » (١) وبهذا ندفع قدر الله بقدر الله .

* * *

● الرُّقْيَةُ والطبُ الجسْمانيُّ :

والرُّقْيَةُ فِي حَقِيقَتِهَا : دُعَاءُ وَالْتَّجَاءُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى رَبِّ النَّاسِ ، وَمُؤْمِنَةُ بِالْبَأْسِ ، أَنْ يُكَشِّفَ الضُّرُّ ، وَيُشَفِّي السَّقِيمَ ، فَهِيَ لَوْنٌ مِّنَ الطَّبِ الْمَعْنَوِيِّ أَوَ الطَّبِ الرُّوْحِيِّ أَوِ الإِلَاهِيِّ .

وَالإِسْلَامُ لَا يَنْعِنُ مِنْ اسْتِخْدَامِ الْأَدْوِيَةِ الْمَعْنَوِيَّةِ وَالْإِلَاهِيَّةِ بِجُوارِ الْأَدْوِيَةِ الْطَّبِيعِيَّةِ ، وَقَدْ يُكْتَفِي فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ بِإِحْدَاهُمَا دُونَ الْأُخْرَى .

وَقَدْ نَقَلَ الْحَافِظُ فِي « الْفَتْحِ » عَنْ أَبْنِ التَّيْنِ قَوْلَهُ : الرُّقْيَةُ بِالْمَعْوِذَاتِ وَغَيْرِهَا مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى هُوَ الطَّبُ الرُّوْحَانِيُّ ، إِذَا كَانَ عَلَى لِسَانِ الْأَبْرَارِ مِنَ الْخَلْقِ ، حَصَلَ الشَّفَاءُ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى ، فَلَمَّا عَرَّ هَذَا التَّوْعِ ، فَرَعَ النَّاسُ إِلَى الطَّبِ الْجَسْمَانِيِّ (٢) .

وَأَنَا أَقُولُ : إِنَّ الطَّبَ الْجَسْمَانِيَّ مُشْرُوعٌ ، حَتَّى مَعَ وُجُودِ ذَلِكَ التَّوْعِ مِنَ الطَّبِ الرُّوْحِيِّ ، الَّذِي يَتَجَلِّ فِي الرُّقْيَةِ الشَّرِعِيَّةِ وَالْتَّعَاوِيدِ النَّبِيَّيَّةِ .

وَالنَّبِيُّ ﷺ شَرَعَ لِأَمَّتَهُ هَذَا وَذَاكَ جَمِيعًا ، فَتَدَاوِي ، وَشَرَعَ التَّدَاوِي لِلْأُمَّةِ ،

(١) رواه أَحْمَدُ : ٤٢١/٣ ، وَالترْمِذِيُّ فِي الطَّبِ (٢٠٦٦) ، وَقَالَ : حَدِيثُ حَسْنٍ ، وَفِي بَعْضِ النَّسْخِ : حَسْنٌ صَحِيحٌ ، وَابْنُ ماجِهِ فِي الطَّبِ حَدِيثٌ (٣٤٣٧) ، وَلَهُ شَاهِدٌ مِّنْ حَدِيثِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ رواهُ ابْنُ حَبَّانَ فِي صَحِيحِهِ (الْإِحْسَانُ : ٦١٠٠) ، وَآخَرُ مِنْ حَدِيثِ حَكِيمٍ بْنِ حَزَامٍ رواهُ الْحَاكِمُ وَسَكَتَ عَلَيْهِ هُوَ وَالنَّذِيفِيُّ (٤٠٢/٤) وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ : صَحَحَهُ ، وَوَافَقَهُ النَّذِيفِيُّ (١٩٩/٤) كَمَا رواهُ الطَّبرَانِيُّ ، وَقَالَ الْهَيْشَمِيُّ (٨٥/٥) : فِيهِ صَالِحٌ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ ، وَهُوَ فِي سَنْدِ الْحَاكِمِ أَيْضًا .

(٢) الْفَتْحُ : ١٩٦/١٠

وصحّت أحاديثه القولية والفعالية والتقريرية في ذلك ، وعُرِفَ في عدد من كتب الحديث « كتاب الطب » .

وقال في ذلك عليه الصلاة والسلام فيما رواه عنه أبو هريرة : « ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء » (١) .

وعن ابن مسعود مرفوعاً « إن الله لم ينزل داء إلا وأنزل له شفاء ، فتداووا به » (٢) .

وعن أسامة بن شريك : « تدواوا يا عباد الله ، فإن الله لم يضع داء إلا وضع له شفاء إلا داء الهرم » (٣) .

وعن جابر بن عبد الله : « لكل داء دواء ، فإذا أصيّب دواء الداء برأ بإذن الله تعالى » (٤) .

« ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء ، علمه من علمه ، وجهله من جهله » (٥) .

ومع هذا شرع الرسول الكريم لأمته الرُّقى والتعوذ بالله تعالى ، شرعاها من الألم أو المرض الواقع ، وشرعها مما يُخاف ويُتوقع في المستقبل .

(١) رواه البخاري في أول كتاب الطب عن أبي هريرة (الفتح ١٣٤/١٠) حديث ٥٦٧٨ .

(٢) قال في الفتح (١٣٥/١٠) : أخرجه عن ابن مسعود النسائي وصححه ابن حبان والحاكم .

(٣) رواه أحمد والبخاري في الأدب المفرد والأربعة ، وصححه الترمذى وابن خزيمة والحاكم عن أسامة بن شريك (الفتح المذكور) .

(٤) رواه مسلم عن جابر ، المصدر السابق .

(٥) رواه النسائي وابن ماجه ، وصححه ابن حبان والحاكم - المصدر نفسه .

ففي حديث ابن عباس أنه صلى الله عليه وسلم كان يُعوذ بالحسن والحسين بكلمات الله التامة ، من كل شيطان وهامة .

وروى الشیخان عن عائشة : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ ، يَنْفَثُ بِالْمَعُوذَتِينَ ، وَيَسْحَبُ بَهْمًا وَجْهَهُ » .

وعن خولة بنت حكيم مرفوعاً : « مَنْ نَزَلَ مِنْزَلًا فَقَالَ : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ، لَمْ يَضْرِهِ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مِنْزَلِهِ » (١) .

وعن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، قال : سمعتُ رجلاً من أسلم ، قال : كنتُ جالساً عند رسول الله ﷺ فجاء رجل من أصحابه ، فقال : يا رسول الله ؟ لدغتُ الليلة فلم أنم حتى أصبحت ، قال : « ماذا » ؟ قال : عقرب ، قال : « أما إنك لو قلت حين أمسيت : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ، لَمْ تَضُرَكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ » (٢) .

وهذا يدلنا على أن الرقى والتعاويذ المشروعة تكون للوقاية ، كما تكون للعلاج .

* * *

(١) رواه أحمد ومسلم وأبو داود والترمذى كما في صحيح الجامع الصغير وزيادته . ٦٥٦٧

(٢) رواه مسلم في الذكر ، حديث (٢٧٠٩) ، باب : التعوذ من سوء القضاء ... إلخ ، وأبى داود في الطب - واللفظ له - (٣٨٩٨) ، وابن ماجه (٣٥١٨) ، ونسبة المتنى للنسائي أيضاً .

● نفع الأدوية الإلهية :

قال الإمام ابن القيم في « زاد المعاد » : واعلم أن الأدوية الطبيعية الإلهية تنفع من الداء بعد حصوله ، وتنفع من وقوعه ، وإن وقع لم يقع وقوعاً مضرأً ، وإن كان مؤذياً ، والأدوية الطبيعية إنما تنفع ، بعد حصول الداء ، فالتعوذات والأذكار ، إنما أن تنفع وقوع هذه الأسباب ، وإنما أن تحول بينها وبين كمال تأثيرها بحسب كمال التعوذ وقوته وضعفه ، فالرقي والتعوذ تُستعمل لحفظ الصحة ، ولإزاله المرض .

أما الأول : فكما في « الصحيحين » من حديث عائشة كان رسول الله ﷺ إذا أوى إلى فراشه نفث في كفيه : « قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ » (١) والمعوذتين ، ثم يمسح بهما وجهه ، وما بلغت يده من جسده (٢) .

وكما في « الصحيحين » : « مَنْ قَرَا الْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقْرَةِ فِي لَيْلَةِ كَفْتَاهِ » (٣) .

وكما في صحيح مسلم عن النبي ﷺ : « مَنْ نَزَلَ مِنْزَلًا فَقَالَ : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ، لَمْ يَضُرْهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مِنْزَلِهِ ذَلِكَ » (٤) .

وكما في سنن أبو داود كان في السفر يقول بالليل : « يا أرض ، ربى

(١) الإخلاص : ١

(٢) رواه البخارى : ١٠٧/١١ في الدعوات ، باب : التعوذ والقراءة عند التوم ، ومسلم (٢١٩٢) في السلام ، باب : رقية المريض بالمعوذات .

(٣) رواه البخارى : ٥/٩٠ في فضائل القرآن ، باب : فضل سورة البقرة ، ومسلم

(٤) في المسافرين ، باب : فضل الفاكحة وخواتيم سورة البقرة .

(٥) رواه مسلم (٢٧٨٨) في الذكر والدعاء ، باب : التعوذ من سوء القضاء .

وربك الله ، أَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شَرِّكَ وَشَرِّ ما فِيكَ ، وَشَرِّ ما يَدْبَّ عَلَيْكَ ، أَعُوذُ بِاللهِ مِنْ أَسْدٍ وَأَسْوَدٍ ، وَمِنْ الْحَيَاةِ وَالْعَقْرَبِ ، وَمِنْ سَاكِنِ الْبَلْدِ ، وَمِنْ وَالَّدِ وَمَا وَلَدَ»^(١).

وأما الثاني ، فكرثية اللديغ بالفاتحة^(٢) .

* * *

● أفضل الرُّقُى :

ولا خلاف أن أفضل الرُّقُى ما كان بالصيغة المأثورة عن النبي ﷺ ، وكذلك ما أثَرَ عن جبريل أمين الوحي عليه السلام : أنه رقى به النبي ﷺ ، وقد صحتَ عدَة صيغ عن رسول الله ﷺ بالإضافة إلى الصيغة الجبريلية ، وينبغي لل المسلم أن يرقى بها ، بما اشتتملت عليه من أفضل أنواع الدعاء لله والاستعاذه بالله ، والالتجاء إليه ، والبراءة مما سواه ، فضلاً عما لها من حلاوة ، وما عليها من طلاوة .

والمسلم يُؤجر بالرُّقى بهذه الرُّقى النبوية من وجهين :

الأول : وجه الذكر والدعاء والاستعاذه بالله تعالى .

والثاني : وجه الاتباع للمأثور النبوى ، والتقييد به : ففيه الهدى والفلاح . وهذه الرُّقى منها ما هو من القرآن الكريم مثل المعوذات : سورة الإخلاص ، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾^(٣) ، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾^(٤) ، ومثل فاتحة الكتاب ، التي رقى بها أصحابه وأقرّهم عليها ، ومثل آية الكرسي .

ومنها : أذكار وأدعية ليست من القرآن الكريم ، وإن كانت مقتبسة من هُدائه .

* * *

(١) رواه أبو داود (٢٦٠٣) ، وأحمد : ١٣٢/٢ ، وفي سنته الزبير بن الوليد الشامي لم يوثقه غير ابن حبان ، وباقى رجاله ثقات .

(٢) انظر زاد المعاد : ٤/١٨٢ - ١٨٤

(٣) آية سورة الفلق .

(٤) آية سورة الناس .

● الصيغ النبوية للرُّثْقَى :

عن عائشة رضى الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ إذا اشتكتى منا إنسان ، مسحه بيديه . ثم قال : « أذهب البأس ، رب الناس ، وشفاء أنت الشافى ، لا شفاء إلا شفاؤك ، شفاء لا يغادر سقما » (١) .

فلما مرض رسول الله ﷺ وثقل ، أخذت بيده لأصنع به نحو ما كان يصنع ، فانتزع يده من يدي ، ثم قال : « اللهم اغفر لى واجعلنى مع الرفيق الأعلى » .

قالت : فذهبت أنظر ، فإذا هو قد قضى (٢) .

وعنها قالت : كان رسول الله ﷺ إذا أتى المريض يدعو له قال : « أذهب الباس ، رب الناس ، وشفاء أنت الشافى ، لا شفاء إلا شفاؤك ، شفاء لا يغادر سقما » (٣) .

وفي رواية عنها أنه كان يرقى بهذه الرقية : « أذهب الباس ، رب الناس ، بيديك الشفاء ، لا كاشف له إلا أنت » (٤) .

وروى البخارى عن عبد العزىز بن صهيب قال : دخلت أنا وثبت (البنانى) على أنس بن مالك ، فقال ثابت : يا أبا حمزة ؟ اشتكت ! فقال أنس : ألا أرقيك برقية رسول الله ﷺ ؟ قال : بلى ، قال : « اللهم

(١) « لا يغادر سقما » أي لا يترك ، والسقُم بضم السين وإسكان القاف وبفتحهما ، لغتان .

(٢) رواه مسلم في السلام ، حديث (٤٦) (٢١٩١) ، وأول الحديث في البخارى في الطب : ٢٠٦ / ١٠ حديث (٥٧٤٣) .

(٣) رواه البخارى في الطب ومسلم في السلام (٤٨) (٢١٩١) .

(٤) رواه البخارى في الطب (٥٧٤٤) ومسلم في السلام (٤٩) (٢١٩١) .

رب الناس ، مذهب الناس ، اشف أنت الشافي ، لا شافي إلا أنت ، شفاء
لا يغادر سقماً^(١)

* *

● رقية المريض بالمعوذات والنفث :

وعن عائشة ، قالت : كان رسول الله ﷺ إذا مرض أحد من أهله ، نفث عليه بالمعوذات . فلما مرض مرضه الذي مات فيه ، جعلت أنفث عليه وأمسحه بيده نفسه ، لأنها كانت أعظم بركة من يدي^(٢) ، ومعنى : « نفث عليه » أي نفخ نفخاً لطيفاً بلا ريق ، أو مع ريق خفيف .

وفي رواية عنها : أن النبي ﷺ كان إذا اشتكي يقرأ على نفسه بالمعوذات ، وينفث فلما استد وجعه كنت أقرأ عليه ، وأمسح عنه بيده ، رجاء بركتها^(٣) .

وعن عبد الرحمن بن السائب ابن أخي ميمونة ، أن ميمونة قالت لى : يا ابن أخي ؟ ألا أرقيك برقية رسول الله ﷺ ؟ قلت : بلى ، قالت : « باسم الله أرقيك ، والله يشفيك ، من كل داء فيك ، أذهب الناس رب الناس ، اشف أنت الشافي ، لا شافي إلا أنت »^(٤) .

وعن عثمان بن أبي العاص الثقفي ، أنه شكا إلى رسول الله ﷺ وجعاً ، يجده في جسده منذ أسلم ، فقال له رسول الله ﷺ : « ضع يدك على الذي

(١) رواه البخاري في الطب ، باب : رقية النبي ، البخاري مع الفتح : ٢٠٦/١٠ ، حديث (٥٧٤٢).

(٢) رواه مسلم في السلام ، باب : رقية المريض بالمعوذات ، حديث (٢١٩٢) (٥٠) ، والحديث عند البخاري في الطب أيضاً.

(٣) رواه مسلم في السلام ، باب : رقبة المريض بالمعوذات ، حديث (٢١٩٢) (٥١) .

(٤) رواه النسائي في « عمل اليوم والليلة » (١٠٢١) ، وأحمد : ٣٣٢/٦ ، وابن حبان : (الإحسان : ٦٠٩٥) ، والطحاوى : ٣٢٩/٤ ، والطبراني : ١٠٦١/٢٣ من طريقين عن معاوية بن صالح به .

وذكره الهيثمي في المجمع : ١١٣/٥ ، وقال : رواه الطبراني في الأوسط وال الكبير ، وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث ، وقد وثق وفيه ضعف ، وعلى كل حال إسناده حسن .

تَأْلِمُ مِنْ جَسْدِكَ ، وَقُلْ : بِاسْمِ اللَّهِ - ثَلَاثَةً - وَقُلْ سَبْعَ مَرَاتٍ : أَعُوذُ بِاللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجَدُ وَأَحَذَرُ »^(١) .

وَفِي رِوَايَةِ أَبْيَ دَاؤِدَ : « أَعُوذُ بِعَزَّةِ اللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجَدُ »^(٢) .

وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ : أَنَّ جَبَرِيلَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ؟ أَشْتَكَيْتَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : « بِسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ ، مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤَذِّيكَ ، مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ وَعَيْنِ حَاسِدِ اللَّهِ يُشْفِيكَ ، بِسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ »^(٣) .

وَرَوَى أَبُو دَاؤِدَ عَنْ أَبِي الدَّرَدَاءِ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ أَشْتَكَى مِنْكُمْ شَيْئاً أَوْ أَشْتَكَاهُ أَخْ لَهُ فَلِيقلُ : رَبِّنَا اللَّهُ الَّذِي فِي السَّمَاوَاتِ ، تَقْدِيسُ اسْمِكَ ، أَمْرُكَ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، كَمَا رَحْمَتْكَ فِي السَّمَاوَاتِ ، فَاجْعَلْ رَحْمَتَكَ فِي الْأَرْضِ ، اغْفِرْ لَنَا حُوبِنَا^(٤) وَخَطَايَانَا ، أَنْتَ رَبُّ الطَّيِّبِينَ ، أَنْزَلْ رَحْمَةً مِنْ رَحْمَتِكَ ، وَشَفَاءً مِنْ شَفَائِكَ عَلَى هَذَا الْوَجْعِ ، فَيُبَرَّأَ بِإِذْنِ اللَّهِ »^(٥) .

وَعَنْ عُمَرِ بْنِ شَعِيبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُعْلَمُ بِهِمْ مِنْ الْفَزَعِ كَلِمَاتٍ : « أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَةِ ، مِنْ غَضَبِهِ وَشَرِّ عَبَادِهِ ، وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ وَأَنْ يَحْضُرُونَ » ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍ يَعْلَمُهُمْ مِنْ عَقْلِ مَنْ بَنَاهُ ، وَمَنْ لَمْ يَعْقُلْ كَتَبَهُ فَأَعْلَقَهُ عَلَيْهِ^(٦) .

(١) رواه مسلم في السلام (٢٢٠٢)، باب : استحباب وضع يده على موضع الالم

(٢) رواه أبو داود في الطه (٣٨٩١).

(٣) رواه مسلم في السلام - حديث (٢١٨٦).

(٤) قال الخطابي : الحوب : الإثم ، ومنه قول الله تعالى : « إِنَّهُ كَانَ حُوبَاً كَبِيرًا » (النساء : ٢) ، والحوبة أيضاً - مفتوحة الحاء مع إدخال الهاء .

(٥) رواه أبو داود في الطه (٣٨٩٢)، وأحمد : ٢١/٦ ، ونسبة المتندرى للنسائي أيضاً وفي سنته مقال .

(٦) رواه أبي داود في الطه (٣٨٩٣)، والترمذى في الدعوات ، حديث (٣٥١٩)، باب : دعاء مَنْ أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ ، وَقَالَ : حَدِيثُ حَسْنٍ غَرِيبٍ، وَنَسْبَةُ المُتَنَذِّرِ لِلنَّسَائِيِّ أَيْضًا ، وَرَوَاهُ أَحْمَدُ أَيْضًا ، وَصَحَّحَهُ الشَّيْخُ شَاكِرٌ ، وَقَدْ تَقدَّمَ .

وعن يزيد بن أبي عبيد ، قال : رأيت أثر ضربة في ساق سَلْمَةَ ، فقلت : ما هذه ؟ قال : أصابتنِي يوم خير ، فقال الناس : أصيب سلمة ، فأُتَىَ بِي رسول الله ﷺ ففتحت في ثلاثة نفثات ، مما اشتكتها حتى الساعة (١) .

وعن عائشة ، قالت : كان النبي ﷺ يقول للإنسان إذا اشتكى ، يقول بريقه ، ثم قال به في التراب : « تربة أرضنا ، بريقة بعضنا ، يُشفى سقيننا » (٢) .

* * *

● الرُّقْيَةُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ :

ومن أعظم الرُّقْيَةِ : الرُّقْيَةُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَأُمِّ الْقُرْآنِ .

عن خارجة بن الصلت التميمي ، عن عمِه (٣) أنه أتى رسول الله ﷺ فأسلم ، ثم أقبل راجعاً من عنده ، فمرَّ على قومٍ عندهم رجل مجنون موثق بالحديد ، فقال أهله : إِنَّا حُدُثْنَا أَنَّ صَاحِبَكُمْ هَذَا قَدْ جَاءَ بِخَيْرٍ ، فَهَلْ عَنْكَ شَيْءٌ تَدَاوِيهِ ؟ فرقته بفاتحة الكتاب ، فبراً ، وفي رواية : أنه رقا بفاتحة الكتاب ثلاثة أيام غدوة وعشية . . . فكأنما أنشط من عقال . قال : فأعطوني مائة شاة ، فأتيتُ رسول الله ﷺ فأخبرته ، فقال : « هل إلا هذا ؟ ، وقال مسدٌ في موضع آخر : « هل قلت غير هذا ؟ قلت : لا ، قال : خذها ، فلعمري لمن أكل برُقْيَةَ باطل لقد أكلت برُقْيَةَ حَقٍّ » (٤) .

(١) رواه البخاري في المغازي : ١٧٠ / ٥ ، باب : غزوة خير ، وأبو داود في الطب (٣٨٩٤) .

(٢) رواه البخاري في الطب : ١٧١ / ٧ ، باب : رقية النبي ﷺ ، ومسلم في السلام ، حديث (٢١٩٤) ، باب : استحباب الرقية . . . إلخ ، وأبو داود في الطب (٣٨٩٥) ، وابن ماجه في الطب ، حديث (٣٥٢١) ، باب : ما عُوذَ به النبي ﷺ ، ونسبة المذرى للنسائي أيضاً .

(٣) عم خارجة بن الصلت : هو علاقة بن صحار السليطي .

(٤) رواه أحمد : ٢١١ / ٥ ، وأبو داود في البيوع (٣٤٢٠) ، وفي الطب (٣٨٩٦) و(٣٨٩٧) ، عمل اليوم والليلة (١٠٣٢) ، والطبراني : ٥٠٩ / ١٧ ، وصححه ابن حبان : (الإحسان : ٦١١٠ ، ٦١١١) ، والحاكم وصححه ووافقه الذهبي : ٥٥٩ / ١ ، ٥٦٠ ،

وعن أبي سعيد : أن رهطاً من أصحاب رسول الله ﷺ انطلقا في سفرة سافروها حتى نزلوا في حي من أحياء العرب ، فاستضافوهم فأبوا أن يُضيفوهم ، فلُدغ سيد ذلك الحي ، فسعوا له بكل شيء ، لا ينفعه شيء ، فقال بعضهم : لو أتيتم هؤلاء الرهط الذين قد نزلوا بكم ، لعله أن يكون عند بعضهم شيء ، فأتواهم فقالوا : يا أيها الرهط ، إنَّ سيدنا لُدغ ، فسعينا له بكل شيء ، لا ينفعه شيء ، فهل عند أحد منكم شيء ؟ فقال بعضهم : نعم ، والله إني لراق ، ولكن والله لقد استضفناكم فلم تُضيفونا ، فما أنا براق لكم حتى تجعلوا لنا جعلاً ، فصالحوه على قطيع من الغنم ، فانطلق فجعل يتفل ويقرأ : «**الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ**» - يعني الفاتحة - حتى لكانما نشط من عقال ، فانطلق يishi ما به قلبَة . قال : فأوفوهما جعلهم الذي صالحوه عليه ، فقال بعضهم : اقسموا ، فقال الذي رقى : لا تفعلوا حتى نأتي رسول الله ﷺ فنذكر له الذي كان ، فتنظر ما يأمرنا ، فقدموا على رسول الله ﷺ فذكروا له ، فقال : « وما يدريك أنها رقية ؟ أصبت ، اقسموا وأضربوا لي معكم بسهم » (١) ، ومعنى : « ما به قلبَة » ، أي ما به ألم يقلب لأجله على الفراش .

* * *

● من فقه الحديث :

قال الحافظ في « الفتح » : « في الحديث جوار الرقية بكتاب الله ، ويلتحق به ما كان بالذكر والدعاء المأثور ، وكذا غير المأثور مما لا يخالف ما في المأثور ، وفيه مقابلة من امتناع من المكرمة بنظير صنيعه لما صنعه الصحابي من الامتناع من الرقية في مقابلة امتناع أولئك من ضيافتهم ، وفيه إمضاء ما يلتزم به المرء على نفسه ، لأن أبا سعيد التزم أن يرقى ، وأن يكون الجعل له ولا أصحابه ،

(١) الحديث متفق عليه ، واللفظ للبخاري في الطب - حديث (٥٧٤٩) .

وأمره النبي ﷺ بالوفاء بذلك ، وفيه جواز قبض الشئ الذى ظاهره الخل ، وترك التصرف فيه إذا عرضت فيه شبهة ، وفيه الاجتهاد عند فقد النص ، وعظمية القرآن في صدور الصحابة ، خصوصاً الفاتحة ، وفيه أن الرزق المقسم لا يستطيع من هو في يده منعه من قسم له ، لأن أولئك منعوا الضيافة ، وكان الله قسم للصحابه في مالهم نصياً ، فمنعوه ، فسبباً لهم لدغ العقرب حتى سيق لهم ما قسم لهم ، وفيه الحكمة البالغة ، حيث اختص بالعقاب من كان رأساً في المنع ، لأن من عادة الناس الائتمار بأمر كثيرهم ، فلما كان رأسهم في المنع ، اختص بالعقوبة دونهم جزاءً وفacaً^(١) .

* * *

● عظمية الفاتحة :

وقال الإمام ابن القيم في « زاد المعاد » : « إذا ثبت أن بعض الكلام خواص ومنافع ، فما الظن بكلام رب العالمين ، ثم بالفاتحة التي لم ينزل في القرآن ولا غيره من الكتب مثلها ؟ لتتضمنها جميع معانى كتب الله المشتملة على ذكر أصول أسماء الرب تعالى ومجامعها ، وهي : الله ، والرب ، والرحمن ، وإثبات المعاد ، وذكر التوحيديين : توحيد الربوبية ، وتوحيد الإلهية ، وذكر الافتقار إلى الرب سبحانه في طلب الإعانة وطلب الهدایة ، وتخصيصه سبحانه بذلك ، وذكر أفضل الدعاء على الإطلاق وأنفعه وأفرضه ، وما العباد أحوج شيء إليه ، وهو الهدایة إلى صراطه المستقيم ، والمتضمن كمال معرفته وتوحيده وعبادته ، بفعل ما أمر به ، واجتناب ما نهى عنه ، والاستقامة عليه إلى الممات ، ويتضمن ذكر أصناف الخلائق وانقسامهم إلى مُنعم عليه بمعرفة الحق ، والعمل به ، ومحبته ، وإيثاره ، ومغضوب عليه بعده عن الحق بعد معرفته له ، وضلال بعد عدم معرفته له ، وهؤلاء أقسام الخلائق مع تضمينها لإثبات القدر ، والشرع ، والأسماء ، والصفات ، والمعداد ، والنبوات ، وتزكية

(١) فتح الباري : ٤٥٧/٤

النفوس ، وإصلاح القلوب ، وذكر عدل الله وإحسانه ، والرد على جميع أهل البدع والباطل ، كما ذكرنا ذلك في كتابنا الكبير « مدارج السالكين » في شرحها .

وتحقيق بسورة هذا بعض شأنها ، أن يُستشفى بها من الأدواء ، ويرقى بها اللدغ .

وبالجملة فما تضمنته الفاتحة من إخلاص العبودية والثناء على الله ، وتفويض الأمر كله إليه ، والاستعانة به ، والتوكيل عليه ، وسؤاله مجتمع النعم كلها ، وهي الهدایة التي تجلب النعم ، وتدفع النقم ، من أعظم الأدوية الشافية الكافية .

وقد قيل : إن موضع الرُّقْيَة منها : « إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ » (١) ، ولا ريب أن هاتين الكلمتين من أقوى أجزاء هذا الدواء ، فإن فيما من عموم التفويض والتوكيل ، والالتجاء والاستعانة ، والافتقار والطلب ، والجمع بين أعلى الغايات ، وهي عبادة رب وحده ، وأشرف الوسائل وهي الاستعانة به على عبادته ، ما ليس في غيرها . ولقد مر بي وقت بمكة سقطت فيه ، وقدت الطبيب والدواء ، فكنت أتعالج بها ، آخذ شربة من ماء زمزم ، وأقرؤها عليها مراراً ، ثم أشربه ، فوجدت بذلك البرء التام ، ثم صرت أعتمد ذلك عند كثير من الأوجاع ، فانتفع بها غاية الانتفاع » (٢) .

* * *

● من أي شيء تكون الرُّقْيَة ؟

أثبتت الأحاديث الصحيحة : أن الرُّقْيَة مشروعة من كل الآلام والأمراض التي تصيب المسلم .

روى مسلم في صحيحه في باب استحباب الرُّقْيَة من العين والنملة والخُمة

(٢) زاد المعاد : ١٧٧ / ٤ ، ١٧٨

(١) الفاتحة : ٥

. والنظرة ، عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن أبيه ، قال : سالت عائشة عن الرُّقْيَة ؟ فقالت : رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ بَيْتٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي الرُّقْيَةِ ، مِنْ كُلِّ ذِي حُمَّةٍ (١) .

الحُمَّةُ فِي السَّمِّ : وَمِنْعَاهُ : أَذْنُ فِي الرُّقْيَةِ مِنْ كُلِّ ذَاتِ سَمٍ .

وَعَنْ عَائِشَةَ أَيْضًا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى الإِنْسَانُ الشَّيْءَ مِنْهُ ، أَوْ كَانَتْ بِهِ قَرْحَةٌ أَوْ جَرْحٌ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِإِصْبَاعِهِ هَكُذا ، وَوُضِعَ سَفِيَانُ سَبَابِتَهُ بِالْأَرْضِ ثُمَّ رُفِعَهَا : « بِاسْمِ اللَّهِ تَرْبَةُ أَرْضِنَا ، بِرِيقَةُ بَعْضِنَا ، لِيُشْفَى بِهِ سَقِيمَنَا ، بِإِذْنِ رَبِّنَا » (٢) .

وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُهَا أَنْ تَسْتَرْقِي مِنْ الْعَيْنِ (٣) .

وَعَنْ أَنْسٍ قَالَ : رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الرُّقْيَةِ مِنْ الْعَيْنِ ، وَالْحُمَّةِ ، وَالنَّمَلَةِ (٤) .

وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِجَارِيَةَ ، فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ رَأَى بِوْجَهِهَا سَفْعَةً فَقَالَ : « بِهَا نَظَرَةٌ فَاسْتَرْقَوْا لَهَا » يَعْنِي بِوْجَهِهَا صَفْرَةً (٥) .

« السَّفْعَةُ » قَدْ فَسَرَهَا فِي الْحَدِيثِ بِالصَّفْرَةِ ، وَقَيْلٌ : سَوَادٌ . وَقَالَ

(١) روأه مسلم في السلام (٢١٩٣) .

(٢) « أَرْضِنَا ، بِرِيقَةٌ » قَالَ جَمِيعُ الْعُلَمَاءَ : الْمَرَادُ بِأَرْضِنَا هُنَّا : جَمِيلَةُ الْأَرْضِ . وَقَيْلٌ : أَرْضُ الْمَدِينَةِ خَاصَّةٌ لِبَرَكَتِهَا ، وَالرِيقَةُ : أَقْلُ منِ الرِيقِ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ أَنَّهُ يَأْخُذُ مِنْ رِيقِ نَفْسِهِ عَلَى أَصْبَاعِهِ السَّبَابَةِ ، ثُمَّ يَضْعُهَا عَلَى التَّرَابِ فَيُعْلَقُ بِهَا مِنْهُ شَيْءٌ ، فَيَمْسُحُ بِهِ عَلَى الْمَوْضِعِ الْجَرِيجِ أَوِ الْعَلِيلِ ، وَيَقُولُ هَذَا الْكَلَامُ فِي حَالِ الْمَسْحِ .

(٣) متفقٌ عَلَيْهِ وَسَيَّأْتِي . (٤) روأه مسلم في السلام (٢١٩٦) (٥٨) .

(٥) روأه مسلم في السلام .

ابن قتيبة : هى لون يخالف لون الوجه ، و « النظرة » هى العين ، أى أصابتها عين ، وقيل : هى المس أى مس الشيطان .

وعن أبي الزبير : أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : رَجُلٌ خَصَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا لَهُ حَزْمٌ فِي رَقِيَّةِ الْحَيَاةِ . وقال لأسماء بنت عميس : « مالى أرى أجسام بني أخي ضارعة (أى نحيفة) تصيبهم الحاجة » ؟ قالت : لا ، ولكن العين تسرع إليهم ، قال : « أرقיהם » ، قالت : فعرضت عليه ، فقال : « أرقיהם » (١) .

قال أبو الزبير : وسمعت جابر بن عبد الله يقول : لدغت رجلاً منا عقرب ، ونحن جلوس مع رسول الله ﷺ ، فقال رجل : يا رسول الله ؛ أرقى ؟ - وفي رواية : أرقى ؟ - قال : « مَنْ أَسْتَطَعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلَيَفْعُلْ » (٢) .

وعن جابر أيضاً قال : كان لى خال يرقى من العقرب ، فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرُّقْى : قال : فأتأه ، فقال : يا رسول الله ؛ إنك نهيت عن الرُّقْى ، وأنا أرقى من العقرب ، فقال : « مَنْ أَسْتَطَعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلَيَفْعُلْ » (٣) .

وعن جابر أيضاً ، قال : نهى رسول الله ﷺ عن الرُّقْى ، فجاء آل عمرو بن حزم إلى رسول الله ﷺ فقالوا : يا رسول الله ؛ إنه كانت عندنا رقية نرقى بها من العقرب ، وإنك نهيت عن الرُّقْى ، قال : فعرضوها عليه ، فقال : « ما أرى بأساً ، مَنْ أَسْتَطَعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلَيَنْفَعْهُ » (٤) .

* * *

(١) رواه مسلم في السلام (٢١٩٨) .

(٢) رواه مسلم في السلام (٢١٩٩) (٦١) .

(٣) رواه مسلم في السلام (٢١٩٩) (٦٢) .

(٤) رواه مسلم في السلام (٢١٩٩) (٦٣) .

● لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك :

وعن عوف بن مالك الأشجعى ، قال : كنا نرقى فى الجاهلية ، فقلنا : يا رسول الله ؟ كيف ترى فى ذلك ؟ فقال : « اعرضوا على رقاكم ، لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك » (١) .

روى أبو داود عن الشفاء (٢) بنت عبد الله قالت : دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا عند حفصة ، فقالت لها : « ألا تعلمين هذه رُقية النملة كما علمتها الكتابة » ؟ (٣) .

والنملة : قروح تخرج في الجنين ، ويقال : إنها تخرج أيضاً في غير الجنب ، تُرقى فتذهب بإذن الله عَزَّ وجلَّ .

وعن عثمان بن حكيم : حدثني جلتى الرباب قالت : سمعت سهل ابن حُنْيَفَ يقول : مررنا بسيل فدخلت ، فاغتسلت فيه ، فخرجت محموماً ، فنمى ذلك إلى رسول الله ﷺ فقال : « مُرُوا أبا ثابت يتعوذ » ، قالت : فقلت : يا سيدى (٤) ، والرقى صالحة ؟ فقال : « لا رُقية إلا في نفس أو حُمة أو لدغة » (٥) .

قال أبو داود : الحُمة من الحَيَاتِ وما يلسع .

(١) رواه مسلم في السلام (٢٢٠٠) .

(٢) الشفاء : اسمها ليلي ، وغلب عليها الشفاء ، قرشية عدوية ، أسلمت قبل الهجرة ، وبأيوب النبي ﷺ ، وكان النبي ﷺ يأتيها ويقيل في بيتها ، وكان عمر رضى الله عنه يُقدمها في الرأى ويرضاها ويفضلها ، وربما ولادها شيئاً من أمر السوق ، واللياء في « علمتها الكتابة » ناشئة عن إشباع الكسرة .

(٣) رواه أبو داود في الطب ، حديث (٣٨٨٧) .

(٤) قال الخطابي : النفس : العين ، وفيه بيان جواز أن يقول الرجل لرئيسه من الأدميين : يا سيدى . (٥) رواه أبو داود في الطب (٣٨٨٨) .

وأنفع ما يكون الرُّقْبة من العين ، وخصوصاً عين الحاسد . إذا حسد .

* * *

● كلام ابن القيم في تأثير العين والرُّقْبة منها :

كتب ابن القيم في كتاب « زاد المعاد في هَدْي خير العباد » فصولاً في هَدْيه - صلى الله عليه وسلم - في العلاج بالأدوية الروحانية الإلهية المفردة ، والمركبة منها ، ومن الأدوية الطبيعية :

منها : فصل في هَدْيه - صلى الله عليه وسلم - في علاج المصاص بالعين ، وفيه ذكر جملة من الأحاديث منها :

ما رواه مسلم « في صحيحه » عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله ﷺ : « العين حق ولو كان شيءٌ سابقٌ للقدر ، لسبقت العين » (١) .

وفي « صحيحه » أيضاً عن أنس ، أن النبي ﷺ رخص في الرُّقْبة من الحُمَّة والعَيْن والنمالة (٢) .

وفي « الصحيحين » من حديث أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « العَيْن حق » (٣) .

(١) رواه مسلم (٢١٨٨) في السلام ، باب : الطب والمرض والرُّقْبى ، ومعناه : أنَّ القدر لا يسبقه شيء ، ولو كان يسبقه العَيْن لقوتها وسرعتها تأثيرها .

(٢) رواه مسلم (٢١٩٦) في السلام ، باب : استحباب الرُّقْبة من العَيْن والنمالة والحمَّة والنظر ، والحمَّة بالتحفيف : السمُّ ، ويُطلق على إبرة العقرب للمجاورة ، لأنَّ السمُّ يخرج منها ، والنمالة : قروح تخرج في الجنب .

(٣) رواه البخاري : ١٧٣/١٠ ، في الطب ، باب : العين حق ، ومسلم (٢١٨٧) في السلام ، باب : الطب والمرض والرُّقْبى .

وفي « الصحيحين » عن عائشة قالت : أمرني النبي ﷺ - أو أمر - أن نسترقى من العين ^(١) .

وذكر الترمذى : أن أسماء بنت عميس ، قالت : يا رسول الله ؛ إن بني جعفر تصيّبهم العين فأسترقي لهم ؟ فقال : « نعم ، فلو كان شيء يسبق القضاء لسبقته العين » ، قال الترمذى : حديث حسن صحيح ^(٢) .

قال الإمام ابن القيم : والعين : عين إنسية ، وعين جنّية ، فقد صح عن أم سلمة ، أن النبي ﷺ رأى في بيتها جارية في وجهها سفة ، فقال : « استرقوا لها ، فإن بها النّظرة » ^(٣) .

قال الحسين بن مسعود الفراء البغوى : وقوله : « سفة » أي نّظرة ، يعني : من الجن . يقول : بها عين أصابتها من نظر الجن أنفذا من أُسْنَة الرماح ^(٤) .

وعن أبي سعيد ، أن النبي ﷺ كان يتّعوّذ من الجن ، ومن عين الإنسان ^(٥) .

فأبطلت طائفة من قلّ نصيّبهم من السمع والعقل أمر العين ، وقالوا : إنما

(١) رواه البخارى : ١٦٩/١٠ - ١٧٠ في الطب : باب : رُقْيَةُ الْعَيْنِ ، ومسلم

(٢) في السلام ، باب : استحباب الرُّقْيَة من العين والنملة والحمّة والنظر .

(٣) رواه الترمذى (٢٠٥٩) ، وأحمد : ٤٣٨/٦ ، وابن ماجه (٣٥١٠) ، وسنده

جيد .

(٤) أخرجه البخارى : ١٧١/١٠ - ١٧٢ في الطب : باب : رُقْيَةُ الْعَيْنِ ، ومسلم (٢١٩٧) في السلام ، باب : رُقْيَةُ الْعَيْنِ ، والسفقة - بفتح السين ويجوز ضمها وسكون القاء - سواد في الوجه ، ومنه سفة الغرس : سواد ناصيته ، وعن الأصماعي : حمرة يعلوها سواد ، وقيل : صفرة ، وقيل : سواد مع لون آخر ، وقال ابن قتيبة : لون يخالف لون الوجه ، وكلها متقاربة .

(٥) انظر شرح السنّة : ١٦٣/١٣ ، بتحقيق شعيب الأرناؤوط .

(٦) أخرجه الترمذى (٢٠٥٩) ، والنمساوى : ٢٧١/٨ ، وابن ماجه (٣٥١١) ، وحسن الترمذى ، وقامه : « فلما نزلت المؤذنان ، أخذ بهما وترك ما سوى ذلك » .

ذلك أوهام لا حقيقة لها ، وهؤلاء من أجهل الناس بالسمع والعقل ، ومن أغلوظهم حجاباً ، وأكثفهم طباعاً ، وأبعدهم معرفة عن الأرواح والنفوس ، وصفاتها وأفعالها وتأثيراتها ، وعقلاء الأُمم على اختلاف مللهم ونحلهم لا تدفع أمر العين ، ولا تنكره ، وإن اختلفوا في سببه وجهة تأثير العَيْن .

فقالت طائفة : إن العائن إذا تكَيَّفت نفسه بالكيفية الرديئة ، انبعث من عينه قوة سُمِّية تتصل بالعين ، فيتضرر ، قالوا : ولا يُستنكر هذا ، كما لا يُستنكر انبعاث قوة سُمِّية من الأفعى تتصل بالإنسان ، فيهلك ، وهذا أمر قد اشتُهر عن نوع من الأفاعي ، أنها إذا وقع بصرها على الإنسان هلك ، فكذلك العائن .

وقالت فرقـة أخرى : لا يُستبعد أن ينبعـث من عـين بعض النـاس جـواهـر لـطـيفـة غـير مـرـئـية ، فـتـتـصـلـ بالـعـيـنـ ، وـتـخـلـلـ مـسـامـ جـسـمـهـ ، فـيـحـصـلـ لـهـ الضـرـرـ .

وقالت فرقـة أخرى : قد أجرـى اللـهـ العـادـةـ بـخـلـقـ ما يـشـاءـ منـ الضـرـرـ عـنـ مـقـابـلـةـ عـيـنـ العـائـنـ لـمـ يـعـيـنـهـ مـنـ غـيرـ أـنـ يـكـوـنـ مـنـهـ قـوـةـ وـلاـ سـبـبـ وـلاـ تـأـيـرـ أـصـلـاـ ، وـهـذـاـ مـذـهـبـ مـنـكـرـ الـأـسـبـابـ وـالـقـوـىـ وـالـتـأـيـرـاتـ فـيـ الـعـالـمـ ، وـهـؤـلـاءـ قدـ سـدـوـاـ عـلـىـ أـنـفـسـهـمـ بـابـ الـعـلـلـ وـالـتـأـيـرـاتـ وـالـأـسـبـابـ ، وـخـالـفـواـ عـقـلـاءـ أـجـمـعـينـ .

قال ابن القيم : « ولا ريب أنَّ اللَّهَ سبحانه خلق في الأجسام والأرواح قُوَّى وطبائع مختلفة ، وجعل في كثير منها خواص وكيفيات مؤثرة ، ولا يمكن لعامل إنكار تأثير الأرواح في الأجسام ، فإنه أمر مُشاهَدٌ محسوس ، وأنت ترى الوجه كيف يحمر حُمرة شديدة إذا نظر إليه من يحتشم ويستحي منه ، ويصفر صُفْرَة شديدة إذا نظر من يخاف إليه ، وقد شاهد الناس من يسقم من النظر وتضعف قواه ، وهذا كله بتأثير الأرواح ، ولشدة ارتباطها بالعين يُنسب الفعل إليها ، وليس هي الفاعلة ، وإنما التأثير للروح ، والأرواح مختلفة في طبائعها وقوتها وكيفياتها وخواصها ، فروح الحاسد مؤذنة

للمحسود أذى بَيْنَا ، ولهذا أمر الله - سبحانه وتعالى - رسوله أن يستعذ به من شره ، وتأثير الحاسد في أذى المحسود أمر لا ينكره إلا من هو خارج عن حقيقة الإنسانية ، وهو أصل الإصابة بالعين ، فإن النفس الخبيثة الحاسدة تتكيف بكيفية خبيثة ، وتقابل المحسود ، فتؤثر فيه بتلك الخاصية ، وأشبه الأشياء بهذا الأفعى ، فإن السُّمُّ كامن فيها بالقوة ، فإذا قابلت عدوها ، انبعث منها قوة غضبية ، وتكيّفت بكيفية خبيثة مؤذية ، فمنها ما تشتد كيفيتها وتقوى حتى تؤثر في إسقاط الجنين ، ومنها ما تؤثر في طمس البصر ، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في الأفتر ، وذى الطفيتين من الحيات : « إنهم يلتسمان البصر ، ويُسقطان الحبل » ^(١) .

ومنها ما تؤثر في الإنسان كيفيتها بمجرد الرؤية من غير اتصال به ، لشدة خبث تلك النفس ، وكيفيتها الخبيثة المؤثرة ، والتأثير غير موقوف على الاتصالات الجسمية ، كما يظنه من قَلَّ علمه ومعرفته بالطبيعة والشريعة ، بل التأثير يكون تارة بالاتصال ، وتارة بال مقابلة ، وتارة بالرؤبة ، وتارة بتوجه الروح نحو مَنْ يُؤثِّرُ فيه ، وتارة بالأدعية والرقى والتعوذات ، وتارة بالوهم والتخييل ، ونفس العائن لا يتوقف تأثيرها على الرؤبة ، بل قد يكون أعمى ، فيوصف له الشيء ، فتُؤثِّرُ نفسه فيه ، وإن لم يره ، وكثير من العائين يُؤثِّرُ في المعين بالوصف من غير رؤية ، وقد قال تعالى لنبيه : « وَإِنْ يَكُادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَارِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا الذِّكْرَ » ^(٢) ، وقال : « وَمَنْ شَرَّ النَّفَاثَاتِ فِي الْعُقَدِ * وَمَنْ شَرَّ حَاسِدًا إِذَا حَسَدَ » ^(٣) ، فكل عائن حاسد ،

(١) أخرجه البخاري : ٢٤٨/٦ في بدء الخلق ، باب : قول الله تعالى : « وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ » (البقرة : ١٦٤) ، ومسلم (٢٢٣٣) في السلام ، باب : قتل الحيات وغيرها ، من حديث ابن عمر ، والطفيتان : هما الخطان الآييisan على ظهر الحياة ، والأفتر : قصير الذنب ، قوله : يلتسمان البصر ، قال الخطابي : فيه تأويلان ، أحدهما : معناه يخطفان البصر ويقطسانه بمجرد نظرهما إليه بخاصة جعلها الله تعالى في بصريهما إذا وقع على بصر الإنسان ، والثاني : أنهما يقصدان البصر باللسع والنهش ، والأول أصح وأشهر . (٢) الفرقان : ٥١ (٣) القلم : ٤ - ٥

وليس كل حاسد عائناً ، فلما كان الحاسد أعم من العائن ، كانت الاستعاذه منه استعاذه من العائن ، وهى سهام تخرج من نفس الحاسد والعائن نحو المحسود والمعين تصيبه تارة وتخطئه تارة ، فإن صادفته مكشوفاً لا وقاية عليه ، أثُرت فيه ، ولا بد ، وإن صادفته حذراً شاكى السلاح لا منفذ فيه للسهام ، لم تؤثر فيه ، وربما ردت السهام على صاحبها ، وهذا بمثابة الرمى الخسى سواء ، فهذا من النفوس والأرواح ، وذاك من الأجسام والأشباح ، وأصله من إعجاب العائن بالشيء ، ثم تتبعه كيفية نفسه الخبيثة ، ثم تستعين على تنفيذ سُمها بنظرة إلى المعين ، وقد تَعِين الرجل نفسه ، وقد تعين بغير إرادته ، بل بطشه ، وهذا أرداً ما يكون من النوع الإنسانى ، وقد قال أصحابنا وغيرهم من الفقهاء : إن مَنْ عُرِفَ بذلك ، حبسه الإمام ، وأجرى له ما يُنفق عليه إلى الموت ، وهذا هو الصواب قطعاً .

والمقصود .. العلاج النبوى لهذه العلة ، وهو أنواع ، وقد روى أبو داود فى سنته عن سهل بن حنيف ، قال : مررنا بسيل ، فدخلت ، فاغسلت فيه ، فخرجت محموماً ، فنمى ذلك إلى رسول الله ﷺ ، فقال : « مُرُوا أبا ثابت يتَعَوَّذْ » ، قال : فقلت : يا سيدى ؟ والرقى صالحة ؟ فقال : « لا رقية إلا فى نفس ، أو حُمة أو لدغة » (١) .

والنفس : العين ، يقال : أصابت فلاناً نفساً ، أى : عين . والنافس : العائن . وللدغة - بداع مهملة وغبن معجمة - وهى ضربة العقرب ونحوها . فمن التعوذات والرُّقى : الإكثار من قراءة المعوذتين ، وفاتحة الكتاب ، وأية الكرسى .

(١) رواه أبو داود (٣٨٨٨) في الطب ، باب : ما جاء في الرُّقى ، وفي سنته « ربَّاب » جدة عثمان بن حكيم ، لم يوثقها غير ابن حبان ، وباقى رجاله ثقات .

ومنها التعوذات النبوية نحو : « أَعُوذُ بِكَلْمَاتِ اللَّهِ التَّامَاتِ مِنْ شَرَّ
مَا خَلَقَ » ^(١) .

ونحو : « أَعُوذُ بِكَلْمَاتِ اللَّهِ التَّامَةِ ، مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَةٍ ، وَمِنْ كُلِّ
عَيْنٍ لَامَةً » .

ونحو : « أَعُوذُ بِكَلْمَاتِ اللَّهِ التَّامَاتِ الَّتِي لَا يَجَازِيهِنَّ بَرًّا وَلَا فَاجِرًّا ، مِنْ
شَرَّ مَا خَلَقَ وَذِرَأَ وَبِرَأَ ، وَمِنْ شَرِّ مَا يَنْزَلُ مِنَ السَّمَاءِ ، وَمِنْ شَرَّ مَا يَعْرُجُ
فِيهَا ، وَمِنْ شَرَّ مَا ذَرَأَ فِي الْأَرْضِ ، وَمِنْ شَرِّ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا ، وَمِنْ شَرَّ فَتْنَةِ
اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، وَمِنْ شَرِّ طَوَّارِقِ اللَّيْلِ إِلَّا طَارِقًا يَطْرُقُ بِخَيْرٍ يَا رَحْمَنَ » .

ومنها : « أَعُوذُ بِكَلْمَاتِ اللَّهِ التَّامَةِ مِنْ غَضْبِهِ وَعِقَابِهِ ، وَمِنْ شَرِّ عَبَادِهِ ،
وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ وَأَنْ يَحْضُرُونَ » .

ومنها : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِوجْهِكَ الْكَرِيمِ ، وَكَلْمَاتِكَ التَّامَاتِ مِنْ شَرِّ
مَا أَنْتَ آخَذْتَ بِنَاصِيَتِهِ ، اللَّهُمَّ أَنْتَ تَكْشِفُ الْمَأْثَمَ وَالْمَغْرَمَ ، اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا يُهْزَمُ
جَنْدُكَ ، وَلَا يُخْلُفُ وَعْدُكَ ، سَبِّحْنَكَ وَبِحَمْدِكَ » .

ومنها : « أَعُوذُ بِوْجَهِ اللَّهِ الْعَظِيمِ الَّذِي لَا شَيْءٌ أَعْظَمُ مِنْهُ ، وَبِكَلْمَاتِهِ
الْتَّامَاتِ الَّتِي لَا يَجَازِيهِنَّ بَرًّا وَلَا فَاجِرًّا ، وَأَسْمَاءِ اللَّهِ الْحَسَنَى ، مَا عَلِمْتُ مِنْهَا
وَمَا لَمْ أَعْلَمْ ، مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ وَذِرَأَ وَبِرَأَ ، وَمِنْ شَرِّ كُلِّ ذِي شَرٍّ لَا أَطِيقُ
شَرَّهُ ، وَمِنْ شَرِّ كُلِّ ذِي شَرٍّ أَنْتَ آخَذْتَ بِنَاصِيَتِهِ ، إِنْ رَبِّي عَلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ » .

ومنها : « اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، عَلَيْكَ تَوْكِيدُ ، وَأَنْتَ رَبُّ
الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنَّ ، لَا حُولَ وَلَا قُوَّةَ
إِلَّا بِاللَّهِ ، أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحْاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ
عِلْمًا ، وَأَحْصَى كُلِّ شَيْءٍ عَدْدًا ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي ، وَشَرِّ

(١) رواه مسلم في السلام ، باب : الذكر والدعاء (٢٧٠٩) .

الشيطان وشركه ، ومن شرّ كل دابة أنت آخذ بناصيتها ، إنَّ ربي على صراط مستقيم » .

وإن شاء قال : « تَحْسَنْتُ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ، إِلَهِ كُلِّ شَيْءٍ ، واعتصمت برب كل شيء ، وتوكلت على الحي الذي لا يموت ، واستدفعت الشر بلا حول ولا قوة إلا بالله ، حسبي الله ونعم الوكيل ، حسبي رب من العباد ، حسبي الخالق من المخلوق ، حسبي الرزاق من المرزوق ، حسبي الذي هو حسبي ، حسبي الذي بيده ملائكت كل شيء ، وهو يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ ، حسبي الله وكفى ، سمع الله لمن دعا ، وليس وراء الله مرمى ، حسبي الله لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ، عليه توكلت ، وهو رب العرش العظيم » .

ومَنْ جَرَّبَ هَذِهِ الدُّعَوَاتِ وَالْعُوذَ ، عَرَفَ مَقْدَارَ مُنْفَعَتِهَا ، وَشَدَّةِ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا ، وَهِيَ تَمْنَعُ وَصُولَ أَثْرِ الْعَائِنِ ، وَتَدْفَعُهُ بَعْدَ وَصُولِهِ بِحَسْبِ قُوَّةِ إِيَّاهُ قَاتِلَهَا ، وَقُوَّةِ نَفْسِهِ ، وَاسْتِعْدَادِهِ ، وَقُوَّةِ تَوْكِلَهُ وَثِباتِ قَلْبِهِ ، فَإِنَّهَا سِلاحٌ وَالسِّلاحَ بِضَارِيهِ .

وإذا كان العائن يخشى ضرر عينه وإصابتها للمعين ، فليدفع شرها بقوله : اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَيْهِ ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَامِرَ بْنَ رَبِيعَةَ لِمَا عَانَ سَهْلَ بْنَ حَنْيفَ : « أَلَا بَرَّكْتَ » (١) ، أَى : قلتَ : اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَيْهِ .

وَمَا يُدْفَعُ بِهِ إِصَابَةُ الْعَيْنِ قَوْلٌ : مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، روى هشام ابن عروة ، عن أبيه ، أنه كان إذا رأى شيئاً يعجبه ، أو دخل حائطاً من حيطانه ، قال : ما شاء الله ، لا قوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ .

ومنها رُؤْيَةُ جَبَرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلنَّبِيِّ ﷺ التَّى رَوَاهَا مُسْلِمٌ فِي « صَحِيحِهِ » :

(١) رواه مالك في الموطأ : ٩٣٨/٢ ، في أول كتاب العين ورجاله ثقات .

« بِسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ ، مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يَؤْذِيكَ ، مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أَوْ عَيْنِ حَاسِدٍ
اللَّهُ يَشْفِيكَ ، بِسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ » (١) .

ورأى جماعة من السَّلَفَ أن تُكتب له الآيات من القرآن ، ثم يشربها ،
قال مجاهد : لا بأس أن يكتب القرآن ، ويغسله ، ويسقيه المريض ، ومثله
عن أبي قِلابة ، ويدُكَر عن ابن عباس : أنه أمر أن يُكتب لامرأة تعسر عليها
ولادها أثراً من القرآن ، ثم يُغسل وتُسقى ، وقال أَيُّوب : رأيت أباً قِلابة كتب
كتاباً من القرآن ، ثم غسله بماء ، وسقاه رجلاً كان به وجع .

ذكر هذا كله ابن القيم في « زاد المعاد » (٢) .

* * *

● مَنْ يَرْقِي ؟

ويينبغى أن يكون الرافق مسلماً صالحًا ، حتى يكون مظنة لاستجابة الدعاء ،
سواء أكان رجلاً أم امرأة ، وإن جاز أن يكون الرافق غير مسلم ، إذا التزم
برقى المسلمين ، وهذا أمر غير مأمون .

روى ابن حبان عن عائشة : أن رسول الله ﷺ دخل عليها ، وامرأة
تعالجها أو ترقيها ، فقال : « عالجيها بكتاب الله » (٣) .

قال أبو حاتم ابن حبان : قوله صلى الله عليه وسلم : « عالجيها بكتاب
الله » أراد : عالجيها بما يُبَيِّنُه كتاب الله ، لأنَّ القوم كانوا يرقون في الجاهلية

(١) أخرجه مسلم (٢١٨٥) في السلام ، باب : الطب والمرض والرُّقى .

(٢) الجزء الرابع ، ص ١٦٢ - ١٧١ ، طبع الرسالة ، بتحقيق الشيخ شعيب الأرناؤوط .

(٣) الإحسان : ٤٦٤ / ١٣

بأشياء فيها شرك ، فزجرهم بهذه اللفظة عن الرُّقى إلا بما يبيحه كتاب الله دون ما يكون شركاً^(١).

وفي بعض الروايات أن هذه المرأة كانت يهودية ، فقد روى في العين ، باب : التعوذ والرقية من المرض ، والبيهقي عن يحيى بن سعيد ، عن عمرة بنت عبد الرحمن : أن أبا بكر الصديق دخل على عائشة ، وهي تشتكى ، ويهودية ترقيها ، فقال أبو بكر : ارقيها بكتاب الله^(٢).

قال الزرقاني في « شرح الموطأ » : قال الربيع : سألت الشافعى عن الرُّقى ، فقال : لا بأس أن ترقى بكتاب الله وبما يُعرف من ذكر الله ، قلت : أيرقى أهل الكتاب المسلمين ؟ قال : نعم ، إذا رقوا من كتاب الله^(٣).

* * *

● الرُّقى المكتوبة :

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : ويجوز أن يكتب للمصاب وغيره من المرضى شيئاً من كتاب الله وذكره بالمداد المباح ويُغسل ويُسقى ، كما نص على ذلك أحمد وغيره ، قال عبد الله بن أحمد : قرأت على أبي : حدثنا يعلى بن عبيد ، حدثنا سفيان ، عن محمد بن أبي ليلى ، عن الحكم ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : إذا عسر على المرأة ولادتها فليكتب : بسم الله ، لا إله إلا الله الخليم الكريم ، سبحان الله رب العرش العظيم ، الحمد لله رب العالمين : « كَانُوكُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبِسُوكُمْ إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحَّاهَا »^(٤) ، « كَانُوكُمْ يَوْمَ

(١) انظر الإحسان (٦٠٩٨) ، قال محققه : رجال ثقات رجال الشيوخين ، إلا أن أباً أحمد الزبيري . وهو محمد بن عبد الله بن الزبير - قال محمد : كان كثير الخطأ في حديث سفيان ، وقال أبو حاتم : عابد مجتهد حافظ للمحدث له أوهام .

(٢) الموطأ : ٩٤٣/٢ ، والسنن الكبرى : ٣٤٩/٩

(٤) الزرقاني على الموطأ : ٤٦

(٤) النازعات : ٣٢٨/٤

يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبِسُوا إِلَّا سَاعَةً مِّنْ نَهَارٍ ، بَلَاغٌ فَهَلْكٌ إِلَّا الْقَوْمُ
الْفَاسِقُونَ ﴿١﴾ . قال أبي : حدثنا أسود بن عامر بإسناده بعنه ، وقال :
يُكتَبَ فِي إِناءِ نظيفٍ فِيسْقَى ، قال أبي : وزاد فيه وكيع : فِيسْقَى وَيُنْضَحُ مَا دُونَ
سُرَّتِهَا ، قال عبد الله : رأيت أبي يُكتَبَ لِلمرأةِ فِي جَامٍ أَوْ شَيْءٍ نظيفٍ .

وقال أبو عمرو محمد بن أحمد بن حمدان الحيري : أخبرنا الحسن
ابن سفيان النسوى ، حدثني عبد الله بن أحمد بن شبويه ، حدثنا على
ابن الحسن بن شقيق ، حدثنا عبد الله بن المبارك ، عن سفيان ، عن
ابن أبي ليلى ، عن الحكم ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : إذا
عسر على المرأة ولادها فليكتب : بسم الله ، لا إله إلا الله العلي العظيم ،
لا إله إلا الله الخليل الكريم ، سبحان الله تعالى رب العرش العظيم ،
والحمد لله رب العالمين : ﴿ كَانُوكُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبِسُوا إِلَّا عَشِيقَةً أَوْ ضَحَاهَا ﴾ ،
﴿ كَانُوكُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبِسُوا إِلَّا سَاعَةً مِّنْ نَهَارٍ ، بَلَاغٌ فَهَلْكٌ
إِلَّا الْقَوْمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ . قال على : يُكتَبَ فِي كَاغِدَةٍ فَيُعَلَّقُ عَلَى عَضْدِ الْمَرْأَةِ ،
قال على : وقد جربناه فلم نر شيئاً أَعْجَبَ مِنْهُ ، فَإِذَا وَضَعَتْ تَحْلِهِ سَرِيعاً ثُمَّ
تَجْعَلُهُ فِي خَرْقَةٍ أَوْ تَحْرِقُهُ (٢) .

هذا وأنا أَفْضُلُ أَنْ تَكُونَ الرُّقْبَى مَقْرُوِّهَ شَفَاهَا ، كَمَا كَانَ يَفْعُلُ النَّبِيُّ ﷺ .

* * *

● الرَّدُّ عَلَى مَنْ كَرِهَ الرُّقْبَى بِاطْلَاقِ :

روى الشیخان وغيرهما - واللفظ للبخاري - عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : خرج علينا النبي ﷺ يوماً فقال : « عُرِضَتْ عَلَى الْأَمْمَ ، فَجَعَلَ يَمِرُّ النَّبِيُّ مَعَهُ الرَّجُلَ ، وَالنَّبِيُّ مَعَهُ الرِّجْلَانَ ، وَالنَّبِيُّ مَعَهُ الرِّهْطَ ، وَالنَّبِيُّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدًا ، وَرَأَيْتَ سَوَادًا كَثِيرًا سَدَّ الْأَفْقَ ، فَرَجُوتُ أَنْ تَكُونَ أَمْتَى ، فَقَيْلَ :

(١) الأحقاف : ٣٥ (٢) مجموع فتاوى شيخ الإسلام : ٦٤ / ١٩ - ٦٥

هذا موسى وقومه ، ثم قيل لى : انظر ، فرأيتُ سواداً كثيراً سدَّ الأفق ، فقيل لى : انظر هكذا وهكذا ، فرأيتُ سواداً كثيراً سدَّ الأفق ، فقيل : هؤلاء أمتك ، ومع هؤلاء سبعون ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب » .

فتفرق الناس ولم يبين لهم ، فتذكرة أصحاب النبي ﷺ فقالوا : أما نحن فولدنا في الشرك ، ولكننا آمنا بالله ورسوله ، ولكن هؤلاء هم أبناءنا ، فبلغ النبي ﷺ فقال : « هم الذين لا يتطهرون ، ولا يكتوون ولا يسترقون ، وعلى ربهم يتوكلون » ، فقام عكاشه بن محسن فقال : أمنهم أنا يا رسول الله ؟ قال : « نعم » ، فقام آخر فقال : أمنهم أنا ؟ فقال : « سبقك بها عكاشه » (١) .

تمسك بهذا الحديث من كره الرُّقى والكى من بين سائر الأدوية وزعم أنهما قادحان في التوكيل دون غيرهما ، وأجاب العلماء عن ذلك بأجوبة : أحدها : قاله الطبرى والمازرى وطائفة : أنه محمول على من جانب اعتقاد الطبائعين في أن الأدوية تتفع بطبعها كما كان أهل الجاهلية يعتقدون .

وقال غيره : الرُّقى التي يُحمد تركها ما كان من كلام الجاهلية ، ومن الذي لا يُعقل معناه لاحتمال أن يكون كفراً ، بخلاف الرُّقى بالذكر ونحوه .

وتعقبه عياض وغيره بأن الحديث يدل على أن للسبعين ألفاً مزية على غيرهم وفضيلة انفردوا بها عمن شاركهم في أصل الفضل والديانة ، ومن كان يعتقد أن الأدوية تؤثر بطبعها أو يستعمل رقى الجاهلية ونحوها فليس مسلماً ، فلم يسلم هذا الجواب .

ثانيها : قال الداودى وطائفة : إن المراد بالحديث الذين يجتنبون فعل ذلك في الصحة خشية وقوع الداء ، وأما من يستعمل الدواء بعد وقوع الداء به فلا ،

(١) رواه البخارى فى الطب ، باب : مَنْ لَمْ يَرْقِ - حديث ٥٧٥٢ ، ومسلم فى السلام .

وقد قدَّمتُ هذا عن ابن قتيبة وغيره في باب : « مَن اكتوى » ، وهذا اختيار ابن عبد البر ، غير أنه معترض بما قدَّمه من ثبوت الاستعاذه قبل وقوع الداء .

ثالثها : قال الحليمي : يُحتمل أن يكون المراد بهؤلاء المذكورين في الحديث : مَن غفل عن أحوال الدنيا وما فيها من الأسباب المُعدة لدفع العوارض ، فهم لا يعرفون الاكتواء ولا الاسترقاء ، وليس لهم ملجاً فيما يعترفهم إلا الدعاء والاعتصام بالله ، والرضا بقضاءه ، فهم غافلون عن طب الأطباء ورقى الرُّقاة ، ولا يحسنون من ذلك شيئاً ، والله أعلم .

رابعها : أن المراد بترك الرُّقا والركي : الاعتماد على الله في دفع الداء والرضا بقدرها ، لا القدح في جواز ذلك ، لثبوت وقوعه في الأحاديث الصحيحة وعن السلف الصالح ، لكن مقام الرضا والتسليم أعلى من تعاطي الأسباب ، وإلى هذا نحا الخطابي ومن تبعه . قال ابن الأثير : هذا من صفة الأولياء المعرضين عن الدنيا وأسبابها وعلاقتها ، وهؤلاء هم خواص الأولياء .

ولا يرد على هذا وقوع ذلك من النبي ﷺ فعلاً وأمراً ، لأنه كان في أعلى مقامات العرفان ودرجات التوكل ، وكان ذلك منه للتشريع وبيان الجواز ، ومع ذلك فلا ينقص ذلك من توكله ، لأنه كان كامل التوكل يقيناً فلا يؤثر فيه تعاطي الأسباب شيئاً ، بخلاف غيره ، ولو كان كثير التوكل ، لكن مَنْ ترك الأسباب فهوَض وأخلص في ذلك كان أرفع مقاماً .

قال الطبرى : قيل : لا يستحق التوكل إلا مَنْ لم يخالط قلبه خوف من شيء أبنته ، حتى السبع الضارى والعدو العادى ، ولا من لم يسع فى طلب رزق ولا فى مداواة ألم ، والحق أن مَنْ وثق بالله وأيقن أن قضاءه عليه ماض لم يقدح فى توكله تعاطيه الأسباب اتباعاً لسُنَّتَه وسُنَّتَه رسوله ، فقد ظاهر صلى الله عليه وسلم فى الحرب بين درعين ، وليس على رأسه المغفر ، وأقعد

الرماة على فم الشعْب ، وخدقَ حول المدينة ، وأذن في الهجرة إلى الخبطة
وإلى المدينة ، وهاجر هو ، وتعاطي أسباب الأكل والشرب ، وادخر لأهله
قوتهم ، ولم ينتظر أن ينزل عليه من السماء ، وهو كان أحق الخلق أن
يحصل له ذلك ، وقال الذي سأله : أعقل ناقتي أو أدعها ؟ قال : « اعقلها
وتوكّل » ، فأشار إلى أن الاحتراز لا يدفع التوكل ، والله أعلم . » (١) .

* * *

(١) فتح البارى : ٢١١ / ١٠ - ٢١٢

(۳)

الكونانة وأحكامها

الكهانة

● معنى الكهانة :

الكهانة - كما يذكر الحافظ في الفتح - ادعاء علم الغيب - كالإخبار بما سيقع في الأرض ..

والأصل فيه : استراق الجنى السمع من كلام الملائكة ، فيلقيه في أذن الكاهن .

والكافن : يُطلق على العرَاف ، والذى يضرب بالحصى ، والمنجم ، ويُطلق على مَنْ يقوم بأمر آخر ويسعى فى قضاء حوائجه .

وقال فى « المحكم » : الكافن : القاضى بالغيب .

وقال فى « الجامع » : العرب تسمى كل مَنْ أذن بشيء قبل وقوعه كافناً .

وقال الخطابي : الكهنة قوم لهم أذهان حادة ، ونفوس شريرة ، وطبع نارية ، فألفتهم الشياطين ، لما بينهم من التناسب في هذه الأمور ، وساعدتهم بكل ما تصل قدرتهم إليه .

وكانت الكهانة في الجاهلية فاشية ، خصوصاً في العرب ، لانقطاع النبوة فيهم ، وهي على أصناف :

منها : ما يتلقونه من الجن ، فإن الجن كانوا يصعدون إلى جهة السماء فيركب بعضهم بعضاً إلى أن يدنو الأعلى ، بحيث يسمع الكلام ، فيلقيه إلى الذي يليه ، إلى أن يتلقاه مَنْ يلقيه في أذن الكافن ، فيزيد فيه فلما جاء الإسلام ، ونزل القرآن ، حرست السماء من الشياطين ، وأرسلت عليهم الشهُب ، فبقى من استرائهم ما يتخطفه الأعلى فيلقيه إلى الأسفل قبل أن يصيبه الشهاب ، وإلى ذلك الإشارة بقوله تعالى : « إِلَّا مَنْ خَطِفَ الْخَطْفَةَ »

فَأَتَبْعَهُ شَهَابٌ ثَاقِبٌ (١) ، وكانت إصابة الكهان قبل الإسلام كثيرة جداً ، كما جاء في أخبار « شق » و« سطيح » ونحوهما ، وأما في الإسلام فندر ذلك جداً ، حتى كاد يضمحل ، والله الحمد .

ثانيها : ما يُخبر الجنى به مَنْ يواليه ، بما غاب عن غيره ، مَا لا يطلع عليه الإنسان غالباً ، أو يطلع عليه مَنْ قَرُبَ منه لا مَنْ بَعْدَ .

ثالثها : ما يستند إلى ظن وتخمين وحدس ، وهذا قد يجعل الله فيه لبعض الناس قوة ، مع كثرة الكذب فيه .

رابعها : ما يستند إلى التجربة والعادة ، فيستدل على الحادث بما وقع قبل ذلك ، ومن هذا القسم الأخير ما يضاهى السحر .

وقد يعتضد بعضهم في ذلك بالزجر والطرق والنجوم ، وكل ذلك مدموم شرعاً (٢) .

* * *

● الرسول يعلن الحرب على الكهانة والكهان :

وقد روى مسلم في صحيحه عن معاوية بن الحكم السلمي قال : قلت : يا رسول الله ؛ أمور كنا نصنعها في الجاهلية : كنا نأتي الكهان ! قال : « لا تأتوا الكهان » (٣) .

وروى الشیخان عن عائشة - واللفظ للبخاري - قالت : سأله ناس رسول الله ﷺ عن الكهان ، فقال : « ليس بشيء » - أو « ليسوا بشيء » - فقالوا : يا رسول الله ؛ إنهم يحدثوننا أحياناً بشيء فيكون حقاً ! فقال

(١) الصفات : ١٠ (٢) انظر فتح الباري : ٢١٦/١٠ ، ٢١٧

(٣) صحيح مسلم ، حديث (٥٣٧) .

رسول الله ﷺ : « تلك الكلمة من الحق ، يخطفها الجن ، فيقرها في أذن ولية ، فيخلطون معها مائة كذبة » ^(١) .

ومعنى قوله : « ليسوا بشيء » : أي ليس قولهم بشيء يعتمد عليه ، قال القرطبي : كانوا في الجاهلية يترافعون إلى الكهان في الواقع والأحكام ، ويرجعون إلى أقوالهم ، وقد انقطعت الكهانة بالبعثة المحمدية ، لكن بقي في الوجود من يتشبه بهم ، وثبت النهي عن إتيانهم ، فلا يحل إتيانهم ولا تصديقهم ^(٢) .

* * *

● النهي عن حلوان الكاهن :

كما نهى النبي ﷺ عن « حلوان الكاهن » ، وهو ما يعطاه من أجر أو مكافأة ، وشبه بالشيء الحلو ، من حيث أخذه حلواً سهلاً بلا كلفة ولا مشقة . وقد روى الشيخان عن أبي مسعود الأنصاري : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب ، ومهر البغى ، وحلوان الكاهن ^(٣) .

فلا يجوز إعطاؤهم شيئاً مقابل تكهنتهم ، كما لا يجوز لهم أخذه ، لأنّه كسب محرّم ، وأجر على عمل محظوظ وضار .

* * *

● الكهانة كفر بما أنزل على محمد :

وروى أحمد وأصحاب السنن عن أبي هريرة مرفوعاً : « مَنْ أَتَى كَاهِنًا ، فصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُهُ ، أَوْ أَتَى امْرَأَةً حَائِضًا ، أَوْ أَتَى امْرَأَةً فِي دُبُّرِهَا ، فَقَدْ بَرِئَ مِمَّا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ » ^(٤) .

(١) صحيح البخاري مع الفتح : ٢١٦/١٠ ، حديث (٥٧٦٢) ، ومسلم ، حديث (٢٢٢٨) .

(٢) الفتح : ٢١٩/١٠ . (٣) اللؤلؤ والمرجان - حديث (١٠١٠) .

(٤) رواه أحمد : ٤٠٨/٤ ، ٤٧٦ ، وأبو داود في الطبراني (٣٩٠٤) ، والترمذى في الطهارة (١٣٥) ، وابن ماجه في الطهارة (٦٣٩) ، ونسبة المتنى للنسائي أيضاً . وذكره في صحيح الجامع الصغير منسوباً إليهم (٥٩٤٢) .

وروى أحمد والحاكم عنه مرفوعاً أيضاً : « مَنْ أَتَى عِرَافَاً أَوْ كَاهِنَا ، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ » ^(١) .

وروى أحمد ومسلم عن بعض أمهات المؤمنين ، وسمها بعض الرواة : « حفصة » : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ أَتَى عِرَافَاً فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ أَرْبَعِينِ لَيْلَةً » ^(٢) .

وأى خسارة أكبر من عدم قبول الصلاة ، وهي عمود الإسلام ، والصلة اليومية بين العبد وربه ؟

وعن ابن مسعود موقوفاً : « مَنْ أَتَى عِرَافَاً أَوْ سَاحِرَاً أَوْ كَاهِنَا ، فَسَأَلَهُ ، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ » ^(٢) .

ومثل هذا لا يُقال بالرأي ، فهو في حكم المرفوع المروي من قبل عن أبي هريرة ، وهو وعيد مخيف لمن يذهب إلى هؤلاء الدجالين ، فإن كان يعتقد أنهم فعلاً يعلمون الغيب ، ويخترقون حُجَّبَهُ ، فقد دخل في الكفر الأكبر الصريح . المخالف مخالفة قطعية للقرآن والسنّة ، وإنما فقد وقع في كبيرة من الكبائر التي تجر إلى الكفر والعياذ بالله .

وإذا كان هذا شأن من أتهم وسائلهم وصدقهم ، مما بالك بأمر هؤلاء أنفسهم ؟ وما موقفهم من الإسلام ؟ وما موقف الإسلام منهم ؟ !
روى البزار عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال : قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

(١) رواه أحمد : ٤٢٩ / ٤ ، والحاكم في الإيمان ، وصححه على شرط الشيغرين ووافقه الذهبي : ٧ / ١ .

(٢) رواه مسلم في كتاب السلام ، حديث (٢٢٣٠) ، ورواه أحمد : ٣٨٠ / ٥

(٣) قال المنذري : رواه البزار وأبو يعلى وجود إسناده في الترغيب . انظر كتابنا (المتنى : ١٨٥٧) . وقال الهيثمي في المجمع (١١٨ / ٥) : رواه البزار ، ورجراه رجال الصحيح ، خلا هيرة بن يريم ، وهو ثقة .

« ليس منا من تَطَيِّر ، أو تُطَيِّر لَه ، أو تَكْهَن ، أو تُكْهَن لَه ، أو سَحْر ، أو سُحْر لَه ، ومن أتى كاهناً فصدقه بما يقول كفر بما أُنزِل عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ » (١) .

ورواه الطبراني من حديث ابن عباس دون قوله : « ومن أتى ... إلى آخره » بإسناد حسن ، كما قال المنذري في الترغيب والترهيب .

وروى البزار كذلك عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : « مَنْ أتَى كاهناً فصدقه بما قال ، فقد كفر بما أُنزِل عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ » (٢) .

وروى الطبراني عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لَنْ يَنْالَ الْدَّرَجَاتُ الْعُلَى مَنْ تَكَهَّنَ ، أَوْ اسْتَقْسَمَ ، أَوْ رَجَعَ مِنْ سَفَرٍ تَطْيِيرًا » (٣) .

ومعنى « استقسم » : أي استقسم بالأذlam ونحوها ، وفي القرآن : « وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَذْلَامِ ، ذَلِكُمْ فِسْقٌ » (٤) .

والتطيير : التشاؤم ، وهو شيء لا يبني على منطق ولا قاعدة ، كالذين يتشاءمون ببعض الأرقام مثل رقم (١٣) ، أو بعض الأيام ، أو بغير ذلك .

(١) رواه البزار ، وجود إسناده المنذر في الترغيب والترهيب (انظر المتنى) ١٨٥٣ . وقال الهيثمي : رواه البزار ورجاله رجال الصحيح ، خلا إسحاق بن الربيع وهو ثقة : (١١٧/٥) ، وفي إسناده كلام ذكره الألباني في غاية المرام ، لكنه ارتقى بالحديث إلى الحسن بحديث ابن عباس المذكور .

(٢) قال المنذر : رواه البزار بإسناد جيد قوي (المتنى : ١٨٥٤) ، وقال الهيثمي : رجاله رجال الصحيح ، خلا عقبة بن سنان وهو ضعيف (١١٧/٥) ، وتعقبه الألباني في غاية المرام ، وانتهى إلى أن الحديث في متنه صحيح ، فقد جاء من ثلاثة طرق عن أبي هريرة خرجها في الإرواء .

(٣) قال المنذر : رواه الطبراني بإسنادين رواة أحدهما ثقات ، وكذا قال الهيثمي (١١٨/٥) وجود إسناده الألباني في غاية المرام برقم (٢٨٦) . (٤) المائدة : ٣

وعن قَطَنْ بن قبيصة عن أبيه رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « العيافة والطيرة والطريق من الجبٍ » (١) .

قال أبو داود : الطِّرْقُ : الْزِجْرُ ، والعِيافَةُ : الْخَطُّ (يعنى الخط بالرمل) .

وقال ابن فارس : الطِّرْقُ : الضرب بالحصى ، وهو جنس من التكهن .

وقال لبيد :

لعمرك ما تدرى الطوارق بالحصى ولا زاجرات الطير ما الله صانع !
و« الجبٌ » - بكسر الجيم - : كل ما عُبِدَ من دون الله تعالى ، وقيل :
كلمة تقع على الصنم والكافر والساخر ونحو ذلك .

* * *

● لماذا كانت الكهانة كفراً بما أنزل على محمد؟

وذلك أن من المقرر فيما أنزله الله على رسوله محمد ﷺ : أن الغيب مما استأثر الله تعالى بعلمه ، فلا يعلم إلا هو سبحانه ، ومن ارتضى من رسول يعلمه منه بما يشاء وفق الحكمة الإلهية .

يقول تعالى في كتابه العزيز : « قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ
الغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ » (٢) .

﴿ وَعِنْهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ ﴾ (٣) .

وقال لرسوله : « قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعاً وَلَا ضَرَّاً إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ، وَلَوْ

(١) رواه أبو داود في الطبراني (٣٩٠٧) ، ورواه أحمد أيضاً : ٤٧٧/٣ ، والنسائي في التفسير كما في التحفة : ٢٧٥/٨ ، والطبراني : ٩٤١/١٨ - ٩٤٣ ، وابن حبان (الإحسان : ٦١٣١) ، والبيهقي : ١٣٩/٨ ، وفي سنته حبان بن المخارق أبو العلاء ، ويقال : ابن العلاء لم يوثقه غير ابن حبان .

(٢) الأنعام : ٥٩

(٣) النمل : ٦٥

كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَا سْكَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَنَى السُّوءُ، إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ » (١) .

وقال : **« عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْرِهِ أَحَدًا * إِلَّا مَنِ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ** » (٢) .

وروى ابن عمر عنه صلى الله عليه وسلم : « مفاتيح الغيب خمس لا يعلمهها إلا الله تعالى : لا يعلم أحد ما يكون في غد إلا الله تعالى ، ولا يعلم أحد ما يكون في الأرحام إلا الله تعالى ، ولا يعلم متى تقوم الساعة إلا الله تعالى ، ولا تدرى نفس بأى أرض تموت إلا الله تعالى ، ولا يدرى أحد متى يجيء المطر إلا الله تعالى » (٣) .

وفي رواية عنه : « أُوتِيتُ مفاتيح كل شيء إلا الخمس : **« إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ، وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّا ذَادَ تَكْسِبُ غَدَاءً، وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ، إِنَّ اللَّهَ عَلَيْمٌ خَبِيرٌ»** (٤) .

وعن بريدة مرفوعاً : « خمس لا يعلمهن إلا الله : **« إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ ...»** إلى آخر الآية الأخيرة من سورة لقمان (٥) .

وقد صح من حديث جبريل المشهور : أن جبريل سأله النبي ﷺ عن الساعة ، فقال : « ما المسؤول عنها بأعلم من السائل ، ولكنني سأخبرك بأشراطها » .

(١) الأعراف : ١٨٨

(٢) الجن : ٢٦ - ٢٧

(٣) رواه أحمد والبخاري ، كما في صحيح الجامع الصغير (٥٨٨٤) .

(٤) رواه أحمد : ٨٥ / ٢ ، ٨٦ ، - والآية ختمت بها سورة لقمان : ٣٤

(٥) رواه أحمد والروياني عن بريدة ، كما في صحيح الجامع الصغير (٣٢٥٥) .

وفي رواية أبي هريرة في «الصحيحين» : «في خمس لا يعلمهن الله ... ثم تلا رسول الله ﷺ الآية (١) .

وكل هذه النصوص تؤكد أن الغيب لا يعلمه إلا الله : «**عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الْكَبِيرُ الْمُتَعَالُ**» (٢) .

* * *

● تنبيهات مهمة :

وأود أن أنبئ هنا على بعض الأمور التي قد تتشبه على بعض الناس .

من ذلك : ما تذكره هيئات الأرصاد الجوية من احتمالات هبوب الرياح ، وسقوط الأمطار ، ودرجات الحرارة والبرودة والرطوبة ، والمد والجزر ، وما يتعلق بذلك من الأمور ، فهذه لا تدخل في الغيب ؛ لأنها مبنية على أشياء مشاهدة ، من وجود مرتفعات أو منخفضات جوية قادمة من الشمال أو من الجنوب ، أو من الشرق أو من الغرب ، وتترتب عليها آثارها وفق سنن الله تبارك وتعالى ، مما يذكره الراصدون هنا ليس من الغيب الذي استأثر الله بعلمه ، بل من المشاهدات التي جعل الله علمها خلقه من البشر .

على أن الأولى بالراصد المؤمن في هذا المقام أن يذكر في كلامه بعض الكلمات المقيدة مثل : «إن شاء الله» ، أو يقول في النهاية : «هذا والعلم عند الله تعالى» .

ومن الأمور التي تذكر هنا : أن بعض الناس - ومنهم بعض المفسّرين القدامي - فهم من قوله تعالى : «**وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ**» (٣) أن المراد بهذا العلم : أن يعلم **أَذْكَرَ** ما في الرحم أم أنتي ؟ هذا مع أن الطبع المعاصر ، أصبح يعلم اليوم بواسطة الآلات والأجهزة إن كان الجنين ذكرًا أو أنثى ، ومن

(١) رواه البخاري (٥٠) و(٤٧٧٧) ، ومسلم (٩) .

(٢) الرعد : ٩

(٣) لقمان : ٣٤

وقت مبكر من الحمل . ونحن نقول : إن التفسير المذكور ليس بصحيح ولا ملزم لنا ، فإن كلمة : « ما » في قوله تعالى : « مَا فِي الْأَرْحَامِ » من ألفاظ العموم ، فهى تشمل الذُّكورة والأنوثة ، والصحة والمرض ، والقوه والضعف ، والذكاء والغباء ، والسعادة والشقاء ، والحياة والموت .. إلى آخر هذه الأمور الكثيرة المشعبة ، التي لا يعلمها كلها إلا الله سبحانه .

فإن كان الطبيب يعلم ذكورة الجنين وأنوثته ، فإنه لا يعلم هل يكتمل نموه فى بطن أمه أو لا ؟ هل ينزل حياً أو ميتاً ؟ هل يحيا فقيراً أو غنياً ؟ سعيداً أو شقياً ؟ يتيمًا محرومًا من أبويه أو أحدهما ، أو يعيش سعيداً بهما ؟ إلخ ، فهذا ما يعلمه الله وحده .

* * *

● التحذير من السحر والسحرة :

والإسلام كما حذر من الكهنة ومدعى علم الغيب من ضاربي الرمل والودع والمنجمين وأمثالهم ، حذر كذلك من السحر والسحرة ، وكاد القرآن يعتبر السحر كفراً ، وذلك في قصة هاروت وماروت : « وَمَا يُعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرُ ، فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفْرِقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءَ وَزَوْجِهِ ، وَمَا هُمْ بِضَارَّيْنَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ، وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضْرِبُهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ ، وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنْ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ ، وَلَبِسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ » (١) .

وفي الحديث المتفق عليه : « اجتنبوا السبع الموبقات ، قيل : وما هنّ يا رسول الله ؟ قال : « الشرك بالله تعالى ، والسحر ، وقتل النفس » (٢) التي حرم الله إلا بالحق .. » فقدّم السحر على القتل .

(١) البقرة : ١٠٢

(٢) متفق عليه عن أبي هريرة ، المؤلو والمرجان (٥٦) .

وروى أَحْمَدُ وَأَبُو يَعْلَى وَالطَّبَرَانِيُّ وَابْنُ حَبَّانَ فِي صَحِيحِهِ عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَدْمُنُ الْخَمْرِ ، وَقَاطِعُ الرَّحْمِ ، وَمُصْدَقٌ بِالسُّحْرِ » ^(١) .

وقد تقدمَ حديثُ عَمَرَ بْنِ حَصَينَ وَفِيهِ بِرَاءَةُ الرَّسُولِ مِنْ سَحْرٍ أَوْ سُحْرٍ لَهُ ، وَحِدِيثُ ابْنِ مُسْعُودٍ فِيمَنْ أَتَى عَرَافَةً أَوْ سَاحِرًا . . .

وروى البخاري عن بجالة بن عبدة قال : كتب عمر بن الخطاب : أن اقتلوا كل ساحر وساحرة ، قال : فقتلنا ثلاثة سواحرا .

وصح عن أم المؤمنين حفصة رضي الله عنها : أنها قتلت ساحرة سحرتها.

* * *

● التنجيم ضرب من السحر والكهانة :

والتنجيم : ضرب من الكهانة أو السحر ، وهو علم يزعم أصحابهربط حوادث الأرض بنجوم السماء ، ويذَّاعون أنه سبب حدث كذا في سنة كذا ، من البلاء والغلاء ، والموت ، وقد عرف الناس كذبهم من قديم ، وقالوا فيهم : « كذب المنجمون ولو صدقوا » .

وفي الحديث اعتبار علم النجوم هذا شعبة من السحر .

(١) رواه أَحْمَدُ : ٣٩٩/٤ ، وَقَالَ الْهَيْمَنِيُّ فِي الْمُجْمَعِ (٧٤/٥) : رواه أَحْمَدُ وَأَبُو يَعْلَى وَرَجَالَهُمَا ثَقَاتٌ ، وَهُوَ فِي الْإِحْسَانِ (٥٣٤٦) ، وَرَوَاهُ الْحَاكِمُ ، وَصَحَّحَهُ وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ : ١٤٦/٤ ، وَفِي سَنَدِهِ أَبُو حَرِيزُ مُخْلَفُ فِيهِ ، وَقَالَ الْحَافِظُ فِي التَّقْرِيبِ : صَدُوقٌ يَخْطُنُ ، وَلَهُ شَاهِدٌ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ : ١٤/٣ ، عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ - وَهُوَ ضَعِيفٌ - يُكَفَّرُ أَنْ يَتَقَوَّى بِهِ وَيَحْسُنُ ، وَحَسَنَ الْأَلْبَانِيُّ فِي غَايَةِ الْمَرَامِ .

فعن ابن عباس رضى الله عنهمما قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ اقْبَسَ عِلْمًا مِنَ النُّجُومِ أَقْبَسَ شُبْعَةً مِنَ السُّحْرِ ، زَادَ مَا زَادَ » (١) .

قال الخطابي : علم النجوم المنهى عنه : هو ما يدعى به أهل التجسيم من علم الكواكب والحوادث التي لم تقع وستقع في مستقبل الزمان ، كإخبارهم بأوقات هبوب الرياح ، ومجيء المطر ، وظهور الحر والبرد ، وتغير الأسعار ، وما كان في معانها من الأمور ، يزعمون أنهم يدركون معرفتها بسير الكواكب في مجرياتها ، وباجتماعها واقترانها ، ويذاعون لها تأثيراً في السُّفُلِياتِ ، وأنها تتصرف على حكمها ، وتجرى على قضايا موجباتها .

وهذا منهم تحكم على الغيب وتعاطٍ لعلم استاذ الله سبحانه به ، لا يعلم الغيب أحد سواه .

فأما علم النجوم الذي يدرك من طريق المشاهدة والحس ، كالذى يُعرف به الزوال ، ويُعلم به من جهة القِبْلَة ، فإنه غير داخل فيما نهى عنه .

وذلك : أن معرفة رصد الظل ليس شيئاً بأكثـر من أن الظل ما دام متناقصاً فالشمس بعد صاعدة نحو وسط السماء من الأفق الشرقي ، وإذا أخذ في الزيادة فالشمس هابطة من وسط السماء نحو الأفق الغربي .

وهذا علم يصح دركه من جهة المشاهدة ، إلا أن أهل هذه الصناعة قد دبروه بما اتخذوا له من الآلة التي يستغنى الناظر فيها عن مراعاة مدته ومراصده .

وأما ما يستدل به من جهة النجوم على جهة القِبْلَة : فإنما هي كواكب أرصدها أهل الخبرة بها من الأئمة الذين لا نشك في عنايتهم بأمر الدين ومعرفتهم بها ، وصدقهم فيما أخبروا به عنها ، مثل أن يشاهدوها بحضرة الكعبة ، ويشاهدوها في حال الغيبة عنها ، فكان إدراكم : الدلالة عنها

(١) رواه أبو داود في الطب (٣٩٠٥) ، وابن ماجه في الأدب (٣٧٢٦) ، وأحمد في المسند (٢٠٠٠) ، وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح ، وقد صححه الترمي في رياض الصالحين ، والذهبـي في الكـبـائر ، كما في الفيـض : ٦ / ٨٠

بالمعاينة ، وإدراكنا لذلك بقبولنا خبرهم ، إذ كانوا غير متهمين في دينهم ،
ولا مُقصرين في معرفتهم ^(١) .

وبهذا نتبين أن « علم النجوم » المذموم أو « علم التنجم » هو غير « علم الفلك » الذي نبغ فيه المسلمون من قديم ، وكان لهم فيه علماء راسخون ، والذى ارتقى فى عصرنا ارتقاء كبيراً ، حتى استطاع الإنسان بواسطته أن يصل إلى القمر ، ويحاول غزو الكواكب الأخرى .

* * *

● علماء الإسلام مجتمعون على حرب الكهانة والسحر :

لا مكان في الإسلام إذن لمنجم ولا ساحر ولا كاهن ولا عراف . وهذا ياجماع أئمة الإسلام في سائر الأعصار ، كما ترى ذلك في شروحهم للأحاديث التي جاءت في ذم الكهانة والكهان ، والعرفة والرافين .

قال البعوى : العراف : الذى يدعى معرفة الأمور بقدرات يستدل بها على المسروق ومكان الضالة ، ونحو ذلك .

وقيل : هو الكاهن ، والكافن : هو الذى يخبر عن المغيبات في المستقبل . وقيل : الذى يُخبر بما في الضمير .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى : إن العراف اسم للكاهن والمنجم والرمال ونحوهم ، كالحارر الذى يدعى علم الغيب ، أو يدعى الكشف .

وقال أيضاً : والمنجم يدخل في اسم العراف ، وعند بعضهم هو معناه .

وقال أيضاً : والمنجم يدخل في اسم الكاهن عند الخطابي وغيره من العلماء ، وحكي ذلك عن العرب ، وعند آخرين : هو من جنس الكاهن ، وأسوأ حالاً منه ، فيتحقق به من جهة المعنى .

(١) من معالم السنن : ٣٧١/٥ ، ٣٧٢ ، مع مختصر المنذرى ، وتهذيب ابن القيم للسنن .

وقال الإمام أحمد : العرافة : طرف من السحر ، والساحر أخبث .

وقال ابن الأثير : العراف : المنجم ، والحاذر : الذي يدعى علم الغيب ، وقد استأثر الله تعالى به .

وقال ابن القيم رحمه الله تعالى : مَنْ اشْتَهِرَ بِإِحْسَانِ الزَّجْرِ عِنْدِهِمْ سُمُوهُ عَائِفًا ، وَعَرَافًا .

والمقصود من هذا : معرفة أنَّ مَنْ يدعى معرفة علم شيءٍ من المغيبات ، فهو إما داخل في اسم الكاهن ، وإما مشارك له في المعنى فيتحقق به ، وذلك أن إصابة المخبر ببعض الأمور الغائبة في بعض الأحيان يكون بالكشف ، ومنه ما هو من الشياطين ، ويكون بالفال والزجر والطيرة والضرب بالحصى والخط في الأرض والتنجيم والكهانة والسحر ، ونحو هذا من علوم الجاهلية ، وتعنى بالجاهلية كلَّ مَنْ ليس من أتباع الرسل عليهم السلام ، كال فلاسفة والكهان والمنجمين ، وجاهلية العرب الذين كانوا قبل مبعث النبي ﷺ ، فإن هذه علوم لقوم ليس لهم علم بما جاءت به الرسل صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وكلَّ هذه الأمور يسمى صاحبها كاهناً وعرافاً أو في معناهما ، فمَنْ أتاهم فصدقهم بما يقولون لحقق الوعيد . وقد ورث هذه العلوم عنهم أقوام ، فادعوا بها علم الغيب الذي استأثر الله بعلمه ، وادعوا أنهم أولياء ، وأنَّ ذلك كرامة .

ولا ريب أنَّ مَنْ ادعى الولاية ، واستدل بإخباره ببعض المغيبات ، فهو من أولياء الشيطان لا من أولياء الرحمن ؛ إذ الكرامة أمر يجريه الله على يد عبده المؤمن التقي : إما بدعا ، أو أعمال صالحة لا صنع للولى فيها ، ولا قدرة له عليها ، بخلاف مَنْ يدعى أنه ولِي ويقول للناس : اعلموا أنِّي أعلم المغيبات ، فإنَّ هذه الأمور قد تحصل بما ذكرنا من الأسباب ، وإن كانت أسباباً مُحرمةً كاذبة في الغالب .

ولهذا قال النبي ﷺ في وصف الكهان : «فيكذبون معها مائة كذبة » ، فبَيْنَ أنهم يصدقون مرة ويُكذبون مائة ، وهكذا حال مَن سلك سبيل الكهان من يدّعى الولاية والعلم بما في ضمائر الناس ، مع أن نفس دعواه دليل على كذبه ؛ لأن في دعواه الولاية تزكية النفس المنهى عنها بقوله تعالى : ﴿فَلَا تُرْكُوا أَنفُسَكُم﴾ (١) ، وليس هذا من شأن الأولياء ، فإن شأنهم الإزارء على نفوسهم وعيتهم لها ، وخوفهم من ربهم ، فكيف يأتون الناس ويقولون : اعرفوا أننا أولياء ، وأنا نعلم الغيب ؟ وفي ضمن ذلك طلب المنزلة في قلوب الخلق واقتناص الدنيا بهذه الأمور .

وحسبك بحال الصحابة والتابعين رضي الله عنهم ، وهم سادات الأولياء ، أفكان عندهم من هذه الدعاوى والشطحات شيء ؟ لا والله ، بل كان أحدهم لا يملك نفسه من البكاء إذا قرأ القرآن ، كالصديق رضي الله عنه ، وكان عمر رضي الله عنه يسمع نشيجه من وراء الصفوف يبكي في صلاته ، وكان يمر بالآية في ورده من الليل فيمرض منها ليالي يعودونه ، وكان غيم الدارى يتقلب على فراشه ولا يستطيع النوم إلا قليلاً خوفاً من النار ، ثم يقوم إلى صلاته ، ويكفيك في صفات الأولياء ما ذكره الله تعالى في صفاتهم في سورة الرعد المؤمنين والفرقان والذاريات والطور (٢) ، فالمتصفون بتلك الصفات

(١) التجم : ٣٢

(٢) قوله تعالى في سورة الرعد (١٩ ، ٢٠) ﴿إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوتُوا الْأَلْبَابِ * الَّذِينَ يُؤْفَنَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلَا يَنْقُضُونَ الْمِيَتَافَ﴾ (الآيات إلى ٢٤) ، قوله : ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطَمِّنَ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ ، أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطَمِّنُ الْقُلُوبُ * الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ طُوبَى لَهُمْ وَحَسْنُ مَآبٍ﴾ (الرعد : ٢٨ - ٢٩) ، قوله : ﴿إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشِّيَةِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ﴾ (المؤمنون : ٥٧ - ٦١) ، قوله : ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هُونَا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا =

هم الأولياء الأصفياء ، لا أهل الدعوى والكذب ومنازعة رب العالمين فيما اختص به من الكبراء والعظمة وعلم الغيب ، بل مجرد دعواه علم الغيب كفر . فكيف يكون المدعى ذلك ولیاً لله ؟ ولقد عظم الضرر واشتد الخطب بهؤلاء المفترين الذين ورثوا هذه العلوم عن المشركين ، ولبسوا بها على خفافيش القلوب . نسأل الله السلامة والعافية في الدنيا والآخرة (١) اهـ.

وبهذا اتفق علماء الإسلام على مطاردة الكهانة والعرافة والتنجيم والعبادة وكل فنون السحر والشعوذة والتدجيل على عباد الله ، واعتبار ذلك مما يضاد الإيمان بالله تعالى ، ويعارض الإسلام الذي يحترم سنته في خلقه ، ونظام الأسباب والمبنيات ، ويقدر العقل العلمي القائم على المشاهدة والتجربة في الحسيات والماديّات ، وعلى البرهان في العقليات ، وعلى التوثيق في النقليات . كما قال تعالى : « نَبِوْنِي بِعِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ » (٢) ، « قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرُجُوهُ لَنَا » (٣) ، « إِيَّاكَ نُبَغْشِي بِكَتَابٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثَارَةً مِنْ مَنْ عِلِمَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ » (٤) ، « قُلْ هَاتُوا بِرَهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ » (٥) ، وقد تكررت في القرآن الكريم .

ونختم هذا الفصل بدعاء أبي الأنبياء خليل الله سيدنا إبراهيم عليه السلام : « رَبَّنَا إِنَّكَ تَعْلَمُ مَا نُخْفِي وَمَا نُعْلِنُ ، وَمَا يَخْفَى عَلَى اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ » . (إبراهيم : ٣٨) .

« رَبَّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةَ وَمَنْ ذَرَّنِي رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءَ * رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ » . (إبراهيم : ٤٠ ، ٤١) .

* * *

= سلاماً » (الفرقان : ٦٣ - ٧٦) ، قوله : « إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعَيْوَنٍ ... » (الذاريات : ١٥ - ١٩) ، قوله : « إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَتَعْيِمٍ ... » (الطور : ١٧ - ٢٨) . هذا وفي القرآن الكريم من صفات المؤمنين كثيراً جداً ، بل أكثر آيات القرآن في وصف الإيمان وأهله ، وهم أولياء الله الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون .

(١) انظر فتح المجيد ص ٢٩٨ - ٣٠٠ (٢) الأنعام : ١٤٣

(٣) الأنعام : ١٤٨ (٤) الأحقاف : ٤ (٥) البقرة : ١١١

محتويات الكتاب

الصفحة

من الدستور الإلهي	٥
المقدمة	٧
الأصل الثالث : موقف الإسلام من الإلهام والكشف والرؤى ، وهل يؤخذ منها حكم شرعي ؟ (٩ - ١٣٤)	
موقع الإلهام والكشف والرؤى من الدين	١١
حقائق ثلاثة يتضمنها هذا الأصل	١١
أثر الإيمان والعبادة والمجاهدة في النفس	١٢
الإلهام هل هو حجّة في الأحكام الشرعية ؟	١٤
ما الإلهام ؟	١٤
الإلهام والتحديث	١٨
الإلهام والفراسة	١٩
مواقف العلماء من الإلهام	٢٠
موقف النفاة المنكرين للإلهام	٢١
المغالون في إثبات الإلهام وحججته واعتباره	٢٢
الإلهام ليس بحجّة شرعية	٢٣
موقف الربانيين المعتدلين من علماء السنة	٢٤
تحرير موضع النزاع	٢٨
إلهام الأنبياء وحى	٢٩
أثر التقوى والمجاهدة في الهدایة والإلهام	٢٩

الصفحة

٣١	ابن تيمية لا ينكر الإلهام الناشئ عن الإيمان والتقوى
٣٦	شرط الاعتبار بالكشف والإلهام والرؤيا
٣٨	في هذه الأمور يتحدد النزاع
٤٠	١ - دعوى حجية الإلهام في الأحكام الشرعية
٤٠	حجج المحققين من أهل السنة
٤٢	شبهات القائلين بحجية الإلهام في الأحكام الشرعية
٤٣	الرد على هذه الشبهات
٤٥	Hadith : « استفت قلبك وإن أفتاك المفتون »
٤٩	Hadith : « لقد كان فيمن قبلكم مُحدِثون »
٥٤	قياس الإلهام على الرؤيا الصادقة
٥٥	قصة الخضر مع موسى
٥٩	شهادة القلب في التحرى
٦٠	٢ - ادعاء العصمة لما جاء عن طريق الكشف والإلهام
٦٣	لا عصمة لغير الكتاب والسنة
٦٥	نتائج الإلهام غير ثابتة ولا مطردة
٦٧	٣ - ضلاله ازدراء العلم الشرعى
٧٠	الصوفية الأولون ملتزمون باتباع الشريعة
٧٢	العلم اللدني
٧٥	٤ - التفرقة بين الشريعة والحقيقة
٧٦	قصة موسى والخضر
٧٩	كلام الأولوسي

الصفحة

من كلمات « السرهندي » مجلد الألف الثاني ٨١
من كلمات كبار الصوفية ٨٤
موقف الكاملين في الشريعة ٨٧
٥ - اعتبار الصوفية الكشف هو غاية الغايات واتخاذهم إليه طرقاً غير شرعية ٩١
موقف الإمام الغزالى من الكشف والإلهام ٩١
شواهد الشرع على صحة طريق أهل التصوف ٩٦
وقفة مع الإمام الغزالى ١٠٢
إمكان الكشف ووقوعه متفق عليه ١٠٣
أدلة الغزالى لا تثبت دعواه ١٠٤

الرؤى وهل تصلح دليلاً للأحكام الشرعية ؟

(١١٣ - ١٣٤)

تمهيد ١١٥
رؤيا الأنبياء وحى ١١٦
أنواع الرؤيا كما فصلتها السنة ١١٦
حقيقة الرؤيا وصلتها بعالم الغيب ١١٧
الرؤى مجرد مبشرات أو منبهات ١٢١
الرؤيا ليست حجة شرعية ١٢٢
رؤيا النبي ﷺ لا يثبت بها حكم شرعى ١٢٦
تحقيق الإمام الشاطبى فى موضوع الرؤيا ١٣٠
تأويل حديث : « مَنْ رَأَى فِي النَّاسِ فَقَدْ رَأَى حَقًا » ١٣٢

**الأصل الرابع : في حماية التوحيد ورعاية السنن والأسباب
وبيان موقف الإسلام من التمائم والرقى والكهانة
(١٣٥ - ١٩٩)**

الصفحة

١٣٧	الأصل الرابع من الأصول العشرين
١٣٩	١ - التمائم وأحكامها
١٤١	معنى التمائم
١٤١	التمائم شرك
١٤٦	كراهة التمائم ولو كانت من القرآن
١٤٦	من يرى جواز التمائم إذا كانت من القرآن
١٤٧	موقف المسلم من هذه القضية
١٤٩	٢ - الرقى وأحكامها
١٥٣	الرقية كالدواء من قدر الله تعالى
١٥٤	الرقية والطب الجسماني
١٥٧	نفع الأدوية الإلهية
١٥٨	أفضل الرقى
١٥٩	الصيغ النبوية للرقى
١٦٠	رقية المريض بالمعوذات والنفث
١٦٢	الرقية بفاتحة الكتاب
١٦٣	من فقه الحديث
١٦٤	عظمة الفاتحة
١٦٥	من أي شيء تكون الرقية ؟

الصفحة

١٦٨ لا بأس بالرقى مالم يكن فيه شرك
١٦٩ كلام آين القيم فى تأثير العين والرُّقْيَة منها
١٧٦ من يرقى ؟
١٧٧ الرقى المكتوبة
١٧٨ الرد على من كره الرقى بطلاق
١٨٣ ٣ - الكهانة وأحكامها
١٨٥ معنى الكهانة
١٨٦ الرسول يعلن الحرب على الكهانة والكهان
١٨٧ النهى عن حلوان الكاهن
١٨٧ الكهانة كفر بما أنزل على محمد
١٩٠ لماذا كانت الكهانة كفراً بما أنزل على محمد ؟
١٩٢ تنبیهات مهمة
١٩٣ التحذير من السحر والسحرة
١٩٤ التجيم ضرب من السحر والكهانة
١٩٦ علماء الإسلام مجتمعون على حرب الكهانة والسحر
٢٠٠ محتويات الكتاب

* * *

كتب للمؤلف

- ٣٠ - الرسول والعلم .
٣١ - نفحات ولفحات « ديوان شعر » .
٣٢ - الإسلام والعلمانية وجهها لوجه .
٣٣ - فتاوى معاصرة (جزءان) .
٣٤ - شريعة الإسلام .
٣٥ - الصحوة الإسلامية بين الجحود والتطرف .
٣٦ - قضايا معاصرة على بساط البحث .
٣٧ - الاجناد في الشريعة الإسلامية .
٣٨ - المتنقى من الترغيب والترهيب (جزآن) .
٣٩ - الصحوة الإسلامية وهموم الوطن العربي والإسلامي .
٤٠ - الفتوى بين الانضباط والتسيب .
٤١ - من أجل صحوة راشدة .
٤٢ - الإمام الغزالى بين مادحيه وناديه .
٤٣ - الدين في عصر العلم .
٤٤ - فوائد البتوك هي الريا الحرام .
٤٥ - كيف تعامل مع السنة .
٤٦ - الصحوة الإسلامية بين الاختلاف المشروع والتفرق المذموم .
٤٧ - تيسير الفقه .. فقه الصيام .
٤٨ - لقاءات ومحاورات حول قضايا الإسلام .
٤٩ - المدخل لدراسة السنة النبوية .
سلسلة نحو وحدة فكرية للعاملين للإسلام :
٥٠ - (١) شمول الإسلام .
٥١ - (٢) المرجعية العليا في الإسلام .
٥٢ - (٣) موقف الإسلام من الإلهام والكشف .
٥٣ - يوسف الصديق « مسرحية شعرية » .
٥٤ - قطوف دانية من الكتاب والسنّة .
٥٥ - الثقافة العربية الإسلامية بين الأصالة والمعاصرة .
٥٦ - المسلمين قادمون « ديوان شعر » .
٥٧ - محاضرات الدكتور القرضاوى .
٥٨ - دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامي .
١ - الحلال والحرام في الإسلام .
٢ - الإيمان والحياة .
٣ - الخصائص العامة للإسلام .
٤ - العبادة في الإسلام .
٥ - ثقافة الداعية .
٦ - فقه الزكاة (جزءان) .
سلسلة حتمية الحل الإسلامي :
٧ - « الحلول المستوردة وكيف جنت على أمتنا ».
٨ - « الحل الإسلامي .. فريضة وضرورة ».
٩ - « بينات الحل الإسلامي .. وشبهات العلمانيين والمغاربيين ».
١٠ - « أولويات الحركة الإسلامية في المرحلة القادمة ».
١١ - مشكلة الفقر ، وكيف عالجها الإسلام .
١٢ - بيع المرايحة للأمر بالشراء .. كما تحررها المصارف الإسلامية .
١٣ - الصبر في القرآن .
١٤ - غير المسلمين في المجتمع الإسلامي .
١٥ - التربية الإسلامية ، ومدرسة حسن البنا .
١٦ - رسالة الأزهر بين الأمان واليوم والغد .
١٧ - جيل النصر المنشود .
١٨ - وجود الله .
١٩ - حقيقة التوحيد .
٢٠ - نساء مؤمنات .
٢١ - ظاهرة الغلو في التكفير .
٢٢ - الناس والحق .
٢٣ - درس النكبة الثانية .
٢٤ - عالم وطاغية .
٢٥ - مدخل لدراسة الشريعة الإسلامية .
٢٦ - الفقه الإسلامي بين الأصالة والتجديد .
٢٧ - عوامل السعة والمرونة في الشريعة الإسلامية .
٢٨ - الوقت في حياة المسلم .
٢٩ - أين الحل ؟

To: www.al-mostafa.com